غارة الأدلة على الأسماء المستعارة والقنوات المجهولة

الجزء الأول

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد:

لقد استهللت والحمد لله مقالتي الأولى في الفتنة السابقة وهي المعنونة بـ:" وجهة نظر في آخر فتنة ألمت ببلدنا الجزائر" بكلام يصلح أن يقال في هذه الفتنة وهو:

اعلموا رحمكم الله أن الفتن إذا أطلت بقرنها، ونزلت على الناس بكلكلها، يختلط فيها الحابل بالنابل، والحق بالباطل، ويكثر فيها القيل والقال، والمستقيم والمحال، ولذلك وجب على العبد عند ورودها أن لا يدخلها، ولا يستعجل بالخوض مع الناس فيها؛ لأنه لا يندم على سكوته وصبره، وإنما يندم بخوضه واستعجاله؛ ولذلك منذ أن برزت هذه الفتنة الأخيرة ببلدنا وأنا أنصح إخواني بعدم الاستعجال، والخوض فيما لا يمكن أن يغيره أمثالنا بحال من الأحوال؛ باستثناء بعض إخواننا المقربين الذين كنت أثق فيهم فأحدثهم بما ألاحظه وأخشاه وأخاف أن يصل حال السلفية في بلدنا إليه، فلم أخض في هذه الفتنة ولم أكتب في هذه الملمة كلمة واحدة ولم أنشر جملة مفيدة ولا غير مفيدة أنتصر فيها لطرف من الأطراف أو أنصر فيها أحدا فيما يدور من الخلاف، لأسباب:

الأول: لأنه لم يقع تراشق صريح بين مشايخ الدعوة السلفية المجتمعين ولا تحذير أحد الأطراف من غيره بكلام صريح مبين وإن كانت هناك بوادر لذلك ظاهرة ونُذُر شر متكاثرة؛ ككلمات طائشة وإشارات موحشة من قنوات مجهول أصحابها غير معروف كتابها.

الثاني: ما كنت آمله –ولا زلت– من اجتماع مشايخنا لرأب الصدع وفض النزاع، وإنهاء الخصومات والصراع؛ وبخاصة ومن المشايخ من كان يسعى للصلح ويحاول تطبيب الجرح.

الثالث: أن ترك أحد هؤلاء المشايخ لا يمكن أن أصير إليه، وأقع فيه، إلا بأدلة ظاهرة ظهور الشمس في رائعة النهار؛ بأن تكون أخطاؤهم منهجية أو عقدية واضحة يقعون فيها ثم يصرون عليها ولا يريدون تركها ولا التراجع عنها.

والذي دفعني للكتابة اليوم خلافا لما كنت أنهجه وأسير عليه أمور هي:

الأول: ما ظهر في الساحة الدعوية من تخليط كثير وخبط كبير في المسائل العلمية شوهوا بهما صفاء طريقة أهل السنة في تلقي العلم وبثه وتحمله وأدائه.

الثاني: ما ظهر في الساحة الدعوية من تلبيس وتدليس ورمي للأبرياء بما ليس فيهم وتقويلهم ما لم يقولوه بغية تشويه صورتهم وتنفير الناس عنهم ثم إسقاطهم والتخلص منهم.

الثالث: ما ظهر في الساحة الدعوية من بث لقواعد بدعية وطرائق خلفية باسم الدعوة السلفية والصلابة المنهجية.

الرابع: ما أدت إليه هذه الأمور المتقدمة وغيرها مما سيأتي ذكره إلى محاولة تغيير منهج أهل السنة في أمور عدة ونواحي متعددة.

وإلى بيانها وبالله أستعين على تجليتها:

الأول: ما ظهر في الساحة الدعوية من تخليط كثير وخبط كبير في المسائل العلمية شوهوا بهما صفاء طريقة أهل السنة في تلقي العلم وبثه وتحمله وأدائه.

ومن أبرز الأمثلة على هذه المعضلة مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة والتبرير لوجود واستمرار القنوات المجهولة التي يقوم عليها مجاهيل لا تعلم أعيانهم ولا تعرف أحوالهم، والخلط الذي وقع في هذه المسألة كان بسبب عدم التفريق بين مقام التحمل والتلقي من جهة ومقام الأداء والتعليم من جهة أخرى ومعلوم أن لكل مقام مقالا ولكل حال حكما مناسبا، وبيان هذا التفصيل كالتالي:

المقام الأول: مقام التحمل والتلقي:

اعلم رحمك الله أن من المتقرر في كتاب الله، وسنة نبيه صلوات الله وسلامه عليه، وما كان عليه سلف الأمة، أنه لا يؤخذ العلم إلا عن أهله المتمكنين منه والمعروفين به؛ وأن العلم دين يُتعبد لله به؛ ولذلك يجب أن يؤخذ عن أهل الأمانة والديانة، والخلق والصيانة، وأن لا يؤخذ عن كل من هب ودب ومشى ودرج، وأنه رحم موصولة يأخذه الخلف عن السلف واللاحق عن السابق، وهذا يقتضي أن يكون المأخوذُ عنه بالعلم معروفا وبالعمل به موصوفا؛ وإلى ذكر بعض الأدلة على ذلك والله المستعان وعليه التكلان:

1- الأدلة القرآنية على ضرورة معرفة من نأخذ عنه العلوم الشرعية:

الدليل الأول: قال الله تعالى:" أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ (69)" سورة المؤمنون.

– قال العلامة السعدي رحمه الله عند تفسيره لهذه الآية: أي أو منعهم من اتباع الحق أن رسولهم محمدا صلى الله عليه وسلم غير معروف عندهم فهم منكرون له؟ يقولون لا نعرفه ولا نعرف صدقه، دعونا حتى ننظر حاله، ونسأل عنه من له به خبرة؛ أي: لم يكن الأمر كذلك، فإنهم يعرفون الرسول صلى الله عليه وسلم معرفة تامة، صغيرهم وكبيرهم، يعرفون منه كل خلق جميل، ويعرفون صدقه وأمانته، حتى كانوا يسمونه قبل البعثة "الأمين"، فلم لا يصدقونه حين جاءهم بالحق العظيم والصدق المبين؟".

قال جامعه عفا الله عنه: فكفار قريش كانوا أصح عقلا من بعض المعاصرين –الذين يأخذون عن كل من هب ودب، ويرون جواز ذلك لكل أحد– ولذلك أقام عليهم الله سبحانه الحجة بهذه الآية، فتنبه يا رعاك الله.

– قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله في "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" ص249–250:" فالذين ينتسبون إلى الدعوة اليوم فيهم مضللون يريدون الانحراف بالشباب، وصرف الناس عن الدين الحق، وتفريق جماعة المسلمين، والإيقاع في الفتنة، والله سبحانه وتعالى حذرنا من هؤلاء فقال:" لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (47)" سورة التوبة.

فليس العبرة بالانتساب أو فيما يظهر، بل العبرة بالحقائق وبعواقب الأمور، والأشخاص الذين ينتسبون إلى الدعوة يجب أن ينظر فيهم أين درسوا، ومن أين أخذوا العلم، وأين نشأوا، وما هي عقيدتهم، قال تعالى:" أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ (69)" سورة المؤمنون. ويجب أن تُنظر أعمالهم وآثارهم في الناس، وماذا أنتجوا من الخير، وماذا ترتب على أعمالهم من الإصلاح، فيجب أن تدرس أحوالهم قبل أن يغتر بأقوالهم ومظاهرهم، هذا أمر لا بد منه، خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه دعاة الفتنة، وقد وصف النبي –صلى الله عليه

وسلم– دعاة الفتنة بأنهم قوم من بني جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، والنبي –صلى الله عليه وسلم– لما سئل عن الفتن قال:" دعاة على أبواب جهنم، من أطاعهم قذفوه فيها"[1].

سماهم دعاة، فعلينا أن ننتبه لهذا، ولا نحشد في الدعوة كل من هب ودب، وكل من قال أنا أدعو إلى الله، وهذه جماعة تدعوا إلى الله، لا بد من النظر في واقع الأمر، ولا بد من النظر في واقع الأفراد والجماعات، فإن الله سبحانه وتعالى قيد الدعوة بأن تكون دعوة إلى الله وإلى سبيل الله قال تعالى:" قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ" سورة يوسف من الآية 108، دل ذلك على أن هناك أناسًا يدعون إلى غير الله....".

قال جامعه عفا الله عنه: فانظر كلام العلامة الفوزان حفظه الله وهو من الوضوح بمكان.

الدليل الثاني: قال الله تعالى:" وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى (1) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى (2)" سورة النجم.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في "التبيان في أيمان القرآن" ص365:" وتأمل كيف قال سبحانه:" مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ" سورة النجم من الآية 2. ولم يقل ما ضل محمد تأكيداً لإقامة الحجة عليهم بأنه صاحبهم وهم أعلم الخلق به وبحاله وأقواله وأعماله وأنهم لا يعرفونه بكذب ولا غي ولا ضلال ولا ينقمون عليه أمراً واحداً قط وقد نبه على هذا المعنى بقوله:" أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ" سورة المؤمنون من الآية 69. وبقوله:" وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ".

الدليل الثالث: قال الله تعالى:" وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ (22)" سورة التكوير.

أنظر كلام الإمام ابن القيم رحمه الله المتقدم.

قال جامعه عفا الله عنه: هذه الآيات واضحة في هذا المعنى كما تقدم من كلام علمائنا زيادة على كثير من الآيات التي جاء الأمر فيها بأخذ العلم عن أناس مخصوصين وهم كل من عرف به وأنه من أهله ومن ذلك:

– قال تعالى:" وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (43) بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (44)" سورة النحل.

– قال تعالى:" وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (7)" سورة الأنبياء.

2– الأدلة من السنة النبوية:

ومن أبرز الأدلة على ذلك الآتي:

الدليل الأول: حديث حذيفة رضي الله عنه الذي أشار إليه العلامة الفوزان حفظه الله في كلامه المتقدم وهو:

عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ:" نَعَمْ". قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ:" نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ". قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ قَالَ:" قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ". قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ:" نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا". قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ:" هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا"

[1]– هذه جملة من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: فروى البخاري ومسلم واللفظ للبخاري: عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ:" نَعَمْ". قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ:" نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ". قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ قَالَ:" قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ". قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ:" نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا". قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ:" هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا" قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ:" تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ". قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ قَالَ:" فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ".

قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ:" تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ". قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ قَالَ:" فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ" رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

الدليل الثاني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– يَقُولُ:" إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا" رواه البخاري ومسلم وغيرهما واللفظ للبخاري.

قال جامعه عفا الله عنه: إذن لابد في أخذ العلم من التمييز بين العلماء والأدعياء وهذا لا يكون إلا بمعرفة أعيانهم وأحوالهم كما قال الشيخ الفوزان حفظه الله، وهو أصل من أصول أهل السنة والجماعة، لا يخفى على من اطلع على كتب أهل السنة، ومنها رسالة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله "الأصول الستة"، أقصد الأصل الرابع منها وهو:

قال الإمام المجدد رحمه الله:" الأَصْلُ الرَّابِعُ: بَيَانُ العِلْمِ وَالعُلَمَاءِ، وَالفِقْهِ وَالفُقَهَاءِ، وَبَيَانُ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ هَذَا الأَصْلَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ "البَقَرَةِ" مِنْ قَوْلِهِ:" يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ" سورة البقرة من الآية 40، إلى قوله قبل ذكر إبراهيم عليه السلام:" يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ" الآية؛ [سورة البقرة:122]. وَيَزِيدُهُ وُضُوحاً مَا صَرَّحَتْ بِهِ السُّنَّةُ فِي هَذَا مِنَ الكَلَامِ الكَثِيرِ البَيِّنِ الوَاضِحِ لِلْعَامِّيِّ البَلِيدِ، ثُمَّ صَارَ هَذَا أَغْرَبَ الأَشْيَاءِ، وَصَارَ العِلْمُ وَالفِقْهُ هُوَ البِدَعَ وَالضَّلَالَاتِ، وَخِيَارُ مَا عِنْدَهُمْ لَبْسُ الحَقِّ بِالبَاطِلِ، وَصَارَ العِلْمُ الَّذِي فَرَضَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى الخَلْقِ وَمَدَحَهُ لَا يَتَفَوَّهُ بِهِ إِلَّا زِنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ، وَصَارَ مَنْ أَنْكَرَهُ وَعَادَاهُ وَصَنَّفَ فِي التَّحْذِيرِ مِنْهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ هُوَ الفَقِيهَ العَالِمَ" اهـ.

فمن أصول أهل السنة العظيمة الواضحة غاية الوضوح في الكتاب والسنة: بيان العلم والعلماء والفقه والفقهاء، ومن تشبه بهم وليس منهم؛ كأهل البدع والأهواء، والمتعالمين الأدعياء، والأصاغر السفهاء، والمندسين اللُّؤماء، وهذا الأصل لا يمكن تحقيقه على وجهه مع الدعوة لتجويز الكتابة بالأسماء المستعارة والمعرفات المجهولة مطلقا دون قيود شرعية، ولا ضوابط مرعية.

فالدعوة إلى تجويز الكتابة بالأسماء المستعارة والمعرفات المجهولة والتلقي عنهم، والاستفادة منهم، والاعتماد في المسائل الشرعية عليهم، ناقض لهذا الأصل العظيم من أصول أهل السنة والجماعة، ومبطل لفائدته ووجوبه، لأن الدعوة لتقرير الكتابة بالأسماء المستعارة مطلقا حتى يظنها القارئ للمنافحين عنها في هذه الأيام أصلا لا استثناء يجعل هذا الأصل من غير فائدة، ولا فيه كبير جدوى وعائدة، والله المستعان.

3– الطريقة السلفية فيمن يتلقى عنه العلم:

وأخذ العلم عن المعروفين دون المتسترين المجهولين طريقة سلفية سار عليها أئمتنا، واعتمدها المتقدمون من علمائنا، فضلا عمن اتبعهم من المتأخرين والمعاصرين من مشايخنا وفضلائنا، فكل من دعا إلى الأخذ عن المتسترين، والمجاهيل المتخفين، فهو على غير هديهم، ويسلك غير سبيلهم؛ ومعلوم حكم من هذا حاله عند السنيين السلفيين، وإلى بيان كلامهم ومواقفهم الدالة على طريقتهم رضوان الله عنهم:

أولا: ما جاء عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك:

– عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ:" شَهِدَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِشَهَادَةٍ، فَقَالَ: لَسْتُ أَعْرِفُكَ، وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا أَعْرِفَكَ، إِيتِ بِمَنْ يَعْرِفُكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا أَعْرِفُهُ، قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: بِالْعَدَالَةِ وَالْفَضْلِ، قَالَ: هُوَ جَارُكَ الْأَدْنَى الَّذِي تَعْرِفُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ وَمَدْخَلَهُ وَمَخْرَجَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَعَامَلَكَ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ الَّذِي بِهِمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الْوَرَعِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَرَفِيقُكَ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ

عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: لَسْتَ تَعْرِفُهُ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: إيتِ بِمَنْ يَعْرِفُكَ" رواه البيهقي في "السنن الكبرى" ج10 ص213-214 الأثر رقم20400 وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "الإرواء رقم 2637 بلفظ:

- روى سليمان بن حرب[1] قال: " شَهِدَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِي لَسْتُ أَعْرِفُكَ، وَلَا يَضُرُّكَ أَنِي لَا أَعْرِفُكَ فَائْتِنِي بِمَنْ يَعْرِفُكَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَعْرِفُهُ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: بِالْعَدَالَةِ. قَالَ: هُوَ جَارُكَ الْأَدْنَى تَعْرِفُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ وَمَدْخَلَهُ وَمَخْرَجَهُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَعَامَلَكَ بِالدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِمَا عَلَى الْوَرَعِ؟ قَالَ: لَا. قال: فَصَاحَبَكَ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَلَسْتَ تَعْرِفُهُ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: إِئْتِنِي بِمَنْ يَعْرِفُكَ".

قال جامعه عفا الله عنه: وهذا الأثر واضح في عدم الوثوق في مجهول الحال حتى تُعلم عدالته ويُعرف حاله وفي الأثر أيضا فائدة أخرى وهي: ليس كل من عدَّل المجهول يؤخذ بتعديله.

ثانيا: ما ذكره الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه:

لقد ذكر الإمام مسلم رحمه الله جملة طيبة من النصوص والآثار الدالة على هذه الطريقة؛ أي: الأخذ عن المعلومين دون المجهولين في مقدمة صحيحه[2]، بل مبنى مقدمة صحيح الإمام مسلم على تقرير هذه الطريقة والدعوة للأخذ بها والاعتماد عليها، وإلى بعض البيان والله المستعان:

1- فمما جاء من الأدلة الداعية إلى سلوك هذه الطريقة أي الأخذ عن المعلومين دون المجهولين: الأدلة التي جاء فيها تحذير النبي صلى الله عليه وسلم من أناس يكونون في آخر الزمان يحدثون الناس بما لم يسمعوا هم ولا آباؤهم:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّهُ قَالَ:" سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ" رواه مسلم في مقدمة صحيحه ورواه الإمام أحمد وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" رقم 3667.

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-:" يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لاَ يُضِلُّونَكُمْ وَلاَ يَفْتِنُونَكُمْ" رواه مسلم في مقدمة صحيحه ورواه الإمام أحمد وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" رقم8151.

قال جامعه عفا الله عنه: وهذه الأحاديث داعية لمعرفة حال كل محدث وداعية، واستبطان حقيقته، والتمييز بين من يجوز الاطمئنان إليه والأخذ عنه، ممن نحذره ونحذر منه.

2- ومما جاء من الآثار الداعية إلى سلوك هذه الطريقة أي الأخذ عن المعلومين دون المجهولين: الآثار التي جاء فيها التحذير من شياطين تتمثل في صورة رجال من الإنس يحدثون الناس بالأكاذيب ليلبسوا عليهم أمر دينهم:

1- عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبَدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكَذِبِ فَيَتَفَرَّقُونَ فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ سَمِعْتُ رَجُلاً أَعْرِفُ وَجْهَهُ وَلاَ أَدْرِي مَا اسْمُهُ يُحَدِّثُ.

2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا.

قال جامعه عفا الله عنه: وهذا واضح في مسألة الأخذ عن المجاهيل والاحتياط منها، إذ قد يكون المجهول شيطانا، ولذلك صرح بعض علمائنا كالشيخ ربيع حفظه الله بأن هؤلاء الكتبة من المجاهيل قد يكون أحدهم رافضيا أو باطنيا أقول: وغير ذلك من أنواع المنحرفين والضالين، والمتربصين بأهل السنة الدوائر والباغين لهم الغوائل، والله خير حافظا وهو أرحم الراحمين.

---

[1]- قال الإمام الألباني هنا في الحاشية: كذا الأصل، وأنا أظن الصواب (سليمان عن خرشة قال) كما يأتي في الإسناد.

[2]- ومن شاء راجع المقدمة كلها وشروحات أهل العلم عليها.

3- ومما جاء من الآثار الداعية إلى سلوك هذه الطريقة أي الأخذ عن المعلومين دون المجهولين والاحتياط في باب العلم وعمن يؤخذ وبالخصوص في زمن تغيُّرِ النَّاس وقلَّة ورعهم وتحرزهم: الآثار التي جاء فيها ذكر طريقة ابن عباس رضي الله عنهما مع من يروي العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

1- عَنْ طَاوُسٍ قَالَ جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ -يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ- فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا. فَعَادَ لَهُ ثُمَّ حَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا. فَعَادَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مَا أَدْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ.

2- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ فَهَيْهَاتَ.

3- عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لاَ يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا لِي لاَ أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- وَلاَ تَسْمَعُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلاً يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ مَا نَعْرِفُ.

4- ومما جاء من الآثار الداعية إلى سلوك هذه الطريقة أي الأخذ عن المعلومين دون المجهولين والاحتياط في باب العلم وعمن نأخذه وممن ننهله: الأثر الذي جاء فيه القاعدة الذهبية التي ذكرها الإمام محمد بن سيرين وسار عليها علماؤنا أجمعون:

1- عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.

قال جامعه عفا الله عنه: وهذه القاعدة ليست في الرواية خاصة كما يدعيه المسوغون للكتابة بالأسماء المستعارة وإنما هي في أنواع العلوم كلها وفي أبواب الدين جميعها كما يدل عليه صنيع علمائنا وكلامهم.

5- ومما جاء من الآثار الداعية إلى سلوك هذه الطريقة أي الأخذ عن المعلومين دون المجهولين والاحتياط في باب العلم وعمن نأخذه وممن ننهله: الآثار المطالبة وبخاصة بعد وقوع الفتنة بتسمية الرجال حتى يُمَيَّزَ بين من يؤخذ عنه العلم ممن يترك ولا يحترم:

1- عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلاَ يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.

قال جامعه عفا الله عنه: وهذا الأثر واضح في مسألة عدم أخذ العلم عن المجاهيل ومن لا نعرف أسماءهم ولا يمكننا معرفة حالهم ولا أن نميزهم عن غيرهم ممن لا يجوز أخذ العلم عنهم، فتأمل يا رعاك الله ولا تترك سبيل سلفك الصالح لمن يريد صرفك عنه ودعوتك إلى مخالفته.

ومثل هذا الأثر في المعنى:

2- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قال: الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ وَلَوْلاَ الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ.

3- عن الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ. يَعْنِي الإِسْنَادَ.

4- وَقَالَ مُحَمَّدٌ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عِيسَى الطَّالَقَانِيَّ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ:" إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لأَبَوَيْكَ مَعَ صَلاَتِكَ وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ". قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَبَا إِسْحَاقَ عَمَّنْ هَذَا قَالَ قُلْتُ لَهُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ.

فَقَالَ ثِقَةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ. قَالَ ثِقَةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. قَالَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- مَفَاوِزَ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلاَفٌ.

6- ومما جاء من الآثار الداعية إلى سلوك هذه الطريقة أي الأخذ عن المعلومين دون المجهولين والاحتياط في باب العلم وعمن نأخذه وممن ننهله: الآثار التي يؤخذ منها ما وضعه علماؤنا من شروط لابد من توفرها فيمن يؤخذ عنه العلم ويستفاد منه المعرفة والفهم والتي لا تتفق مع الدعوة إلى أخذ العلم عن المجهولين وأصحاب الأسماء المستعارة المتخفين:

اعلم رحمك الله أن لأهل العلم شروطا لابد من توفرها فيمن يؤخذ عنه العلم ومن فقدها أو فُقِدَ فيه بعضها ترك حديثه ولم ينصح بأخذ العلم عنه؛ جاء في مقدمة صحيح مسلم ذكر جملة منها من خلال الآثار التي أوردها وهي:

الشرط الأول: أن يكون صاحب معتقد صحيح لا يسب السلف:

1- وَقَالَ مُحَمَّدٌ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلَفَ.

قال جامعه عفا الله عنه: والمجهول لا يمكن أن نعرف حاله ومعتقده في السلف وفي غيره من المسائل.

الشرط الثاني: أن يكون ثقة فلا يؤخذ عمن ليس بثقة:

1- عن أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بُهَيَّةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ فَلاَ يُوجَدَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلاَ فَرَجٌ -أَوْ عِلْمٌ وَلاَ مَخْرَجٌ- فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ وَعَمَّ ذَاكَ قَالَ لأَنَّكَ ابْنُ إِمَامَيْ هُدًى ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. قَالَ يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ أَقْبَحُ مِنْ ذَاكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ آخُذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ. قَالَ فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ.

2- عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بُهَيَّةَ أَنَّ أَبْنَاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّهِ إِنِّي لأُعْظِمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُكَ وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامَيِ الْهُدَى -يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ- تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ. فَقَالَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَاللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ أُخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ.

قَالَ وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَالاَ ذَلِكَ.

3- وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَرْوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ فَقَالَ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ فَقَالَ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ فَقَالَ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ فَقَالَ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُ مَالِكًا عَنْ هَؤُلاَءِ الْخَمْسَةِ فَقَالَ لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيتُ اسْمَهُ فَقَالَ هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي قُلْتُ لاَ. قَالَ لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي.

قال جامعه عفا الله عنه: والمجهول لا يمكن أن نعرف إن كان ثقة يؤخذ العلم عنه أم غير ثقة فنجتنبه ونتركه.

الشرط الثالث: أن يكون عدلا ضابطا فلا يؤخذ العلم عن منعدم العدالة والضبط:

1- عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَشُعْبَةَ وَمَالِكًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ لاَ يَكُونُ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ فَيَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالُوا أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ.

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص102:" و"الثَّبْتُ" –بفتح الثاء المثلّثة، وسكون الباء–: المُتَثَبِّتُ في أموره، بمعنى ضابطٍ عدلٍ، قال في "المصباح": رجل ثَبْتٌ ساكن الباء: مُتثَبّتٌ في أموره، وثَبْتُ الْجَنَان: أي ثابت القلب، وثَبُتَ في الحرب، فهو ثَبِيتٌ، مثالُ قَرُبَ فهو قَرِيبٌ، والاسم ثَبَتٌ –بفتحتين– ومنه قيل للحجّة ثَبَتٌ. ورجلٌ ثَبَتٌ بفتحتين أيضًا: إذا كان عَدْلًا ضَابِطًا، والجمعُ أَثْبَاتٌ، مثلُ سَبَبٍ وأَسْبَابٍ. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: فتحصّل مما ذُكر أن "ثَبَتًا" في كلام يحيى القطّان يجوز أن يكون ساكن الباء، ومفتوحها، ومعناه: عدلٌ ضابطٌ. والله تعالى أعلم" اهـ.

قال جامعه عبد الصمد[1] عفا الله عنه: ومما هو معلوم أنه لا يمكن معرفة هذا في المجهول إلا لعله بدراسة كل ما يصدر عنه، ويعد من آثاره، وقد يتعذر هذا جدا، ولا تدعو إليه حاجة.

2– حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ إِنَّ لِي جَارًا –ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ– وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى تَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص191:" (قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ) السختيانيّ (إِنَّ لِي جَارًا) لم يعرف اسمه، كما قاله صاحب "التنبيه" (ثُمَّ ذَكَرَ) أيوب (مِنْ فَضْلِهِ) –بفتح، فسكون–: أي خيره، ومثله الفضيلة، وهو خلاف النقص، والنقيصة، و"من" للتبعيض: أي ذكر بعض ما يتحلّى به من العبادة، ونحوها، مما يفضل به على غيره. (وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى تَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً) أي لكونه غير أهل لتحمّل الشهادة، وأدائها؛ لأن الشهادة كالرواية لا بُدّ لقبولها من شرطين. وهما: العدالة، والضبط، فإذا فُقد أحدهما انتفى قبولها. والظاهر أن الرجل فُقد منه الضبط؛ لأن أيوب وصفه بالفضل، فالظاهر تحقّق العدالة له، ولكن العدالة وحدها لا تكفي حتى يتحقّق الضبط، فلا بدّ من تحقّقهما معًا حتى تقبل شهادته وروايته. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب".

3– حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ كِلاَهُمَا عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِثَبْتٍ. قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ اغْتَبْتَهُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ مَا اغْتَابَهُ.

وَلَكِنَّهُ حَكَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص263:" (لَيْسَ بِثَبْتٍ) بفتح الموحّدة، وتسكّن: أي ليس عدلًا ضابطًا".

4– وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ لَوْ خُيِّرْتُ بَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَبَيْنَ أَنْ أَلْقَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَرَّرٍ لاَخْتَرْتُ أَنْ أَلْقَاهُ ثُمَّ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ كَانَتْ بَعْرَةٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ.

قال جامعه عفا الله عنه: انظروا رحمكم الله إلى هذا الأثر وجلالته، وما يشير إليه مما نحن بصدده؛ فهذا ابن المبارك كان يتمنى رحمه لله أن يلقى عبد الله بن محرر هذا التمني العظيم، ليأخذ عنه ويستفيد منه، وهذا –قطعا– بسبب ما كان يبلغه عنه، ويصله من أخباره المرغبة في لقائه، ثم لما لقيه واستبطن حاله زهد كل هذا الزهد فيه، حتى كانت بعرة أحب إليه منه، هذا فيمن هو معلوم ومعروف فما بالك بالمجهول من وراء الستر والحجب لعل الاطلاع عليه ومعرفة شخصه مما يزهد الناس فيه وينفرهم عنه، ولذلك يعمد الكثير في هذه الأزمان المتأخرة إلى هذه الوسيلة حتى لا تعلم حقيقتهم فيفتضح أمرهم.

---

[1]– تنبيه: ذكر الإسم للتمييز بين كلام العلامة محمد بن آدم الإثيوبي رحمه الله والذي يقوله فيه: قال الجامع عفا الله عنه، وبين الكلام الذي أبتدئه بقولي: قال جامعه عفا الله عنه وبخاصة إذا قرب مكان التعبيرين والله الموفق.

الشرط الرابع: أن يكون سليما لا مطعن فيه فلا يؤخذ العلم عن المطعون فيه:

1- وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ يَقُولُ سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لِشَهْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أُسْكُفَّةِ الْبَابِ فَقَالَ إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ. قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: أَخَذَتْهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ تَكَلَّمُوا فِيهِ.

2- وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدَّ بِهِ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص110:" (فَقَالَ) ابن عون (إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ). -بالنون، والزاي المفتوحتين- "معناه طعنوا فيه، وتكلموا بجرحه، فكأنه يقول: طعنوه بالنَّيْزَك -بفتح النون، وإسكان المثناة من تحتُ، وفتح الزاي- وهو: رُمْحٌ قصير".

الشرط الخامس: أن يكون متقنا نبيها فطنا فلا يؤخذ العلم عن صاحب البله والغفلة:

1- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ -مِنْ أَهْلِ مَرْوَ- قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ إِنَّ عَبَّادَ بْنَ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ. وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ فَتَرَى أَنْ أَقُولَ لِلنَّاسِ لاَ تَأْخُذُوا عَنْهُ قَالَ سُفْيَانُ بَلَى. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَكُنْتُ إِذَا كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ ذُكِرَ فِيهِ عَبَّادٌ أَثْنَيْتُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَأَقُولُ: لاَ تَأْخُذُوا عَنْهُ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص115:" هذا الذي قاله ابن المبارك من تضعيف كثير بن عبّاد، ووافقه عليه الثوريّ رحمهما الله تعالى، نُقل عن غيرهما أيضًا، قال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: هو أسوأ حالا من الحسن بن عمارة، وأبي شيبة، روى أحاديث كذب لم يسمعها، وكان صالحا، قلت: فكيف روى ما لم يسمع؟ قال الْبَلَهُ والغفلة".

قلت: وفسر العلامة الإثيوبي رحمه الله "البله" في الحاشية: بضعف العقل.

ثم قال العلامة الإثيوبي في الكتاب نفسه بعد نقول كثيرة عن الأئمة في شأن عباد ج2 ص116:" خلاصة ما قاله هؤلاء العلماء أنهم أجمعوا على تضعيفه، بل كذّبه بعضهم، وأنه رجل صالح، أصابته غفلة الصالحين، كما سبق في كلام أحمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى -لما قيل له: كيف روى ما لم يسمع؟ قال: الْبَلَهُ والغفلة. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب" اهـ.

2- وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ انْتَهَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ فَقَالَ هَذَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ فَاحْذَرُوهُ.

3- وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ سَأَلْتُ مُعَلًّى الرَّازِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَّادٌ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ كُنْتُ عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ.

4- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

5- قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ: لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ مُسْلِمٌ يَقُولُ يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلاَ يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ.

الشرط السادس: أن يكون مستقيم اللسان صادقا فلا يؤخذ العلم عن كذاب وهذا من أهم الشروط:

1- وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ سَأَلْتُ مُعَلًّى الرَّازِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَّادٌ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ كُنْتُ عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ.

2- حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَجَعَلَ يُمْلِي عَلَيَّ حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ فَقَامَ فَنَظَرْتُ فِي الْكُرَّاسَةِ فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانٌ عَنْ أَنَسٍ وَأَبَانٌ عَنْ فُلاَنٍ فَتَرَكْتُهُ وَقُمْتُ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص130:" وغرض خليفة بن موسى بهذا الكلام تضعيف غالب بن عبيد الله، ووجه ذلك أنه أملى عليه أحاديث، قائلًا: حدّثني مكحول عن فلان، ومكحول عن فلان، فلما قام للبول، نظر في كرّاسته، فوجد أسانيد تلك الأحاديث غير ما أملى عليه؛ لأن فيها: حدّثني أبان، عن أنس، وأبان عن فلان، فتبيّن له بذلك كذبه، ولذلك قال: (فَتَرَكْتُهُ) أي تركت سماع حديثه (وَقُمْتُ) أي من مجلسه" اهـ.

3- قَالَ وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيَّ يَقُولُ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلاَنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ قُلْتُ لِعَفَّانَ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْحَدِيثِ كَانَ يَقُولُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ادَّعَى بَعْدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص135:" وحاصل ما أشار إليه عفّان رحمه الله تعالى بكلامه هذا أن هشام بن زياد، أبا المقدام كذّابٌ، وبيان ذلك أنه كان زمنًا يُحدّث عن محمد بن كعب بواسطة رجل يقال له يحيى ابن فلان، ثم ترك الواسطة، فادّعى أنه سمع ذلك الحديث عن محمد بن كعب مباشرة" اهـ.

4- وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ إِيَّاكُمْ وَالْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ.

5- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلاً يَوْمًا فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ: هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص189:" (قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوبُ) بن أبي تميمة السختيانيّ، تقدّمت ترجمته (رَجُلًا) لا يعرف، كما قاله صاحب "تنبيه المعلم" (يَوْمًا) ظرف لذكر: أي في يوم من الأيّام (فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ) كناية عن كذبه: أي إنه يكذب (وَذَكَرَ) أيوب (آخَرَ) أي رجلا آخر، ولا يُعرف، كما قاله صاحب "التنبيه" (فَقَالَ) أيوب (هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ) -بفتح الراء، وسكون القاف-: أي الكتابة، وهو أيضًا كناية عن كذبه. قال القاضي عياض رحمهُ اللهُ تعالى: هذا كلّه تعريضٌ بالكذب في نفي استقامة اللسان، وفي استعارة الزيادة في الرقم، كالتاجر الذي يزيد في رقم السلعة، ويكذب فيها؛ ليَرْبَح على الناس، ويغرّهم بذلك الرقم؛ ليشتروا عليه. انتهى.

وذلك كأن يشتري شيئًا بعشرة، ويكتب عليها أنه اشتراها بخمسة عشر؛ ليبيعه بزيادة على خمسة عشر، فقد كذب، وغشّ الناس، حيث أوهم أنه اشتراه بما لم يشتر به، وكذلك المحدّث إذا روى حديثًا لم يسمعه من شيخ، ولا أجازه، فقد كذب، وغشّ الناس، حيث أوهمهم أنه مما سمعه من ذلك الشيخ. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب" اهـ.

6- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ مَعْمَرٌ مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلاَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ -يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ- فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكْرِمَةَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ.

قال جامعه عفا الله عنه:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص193:" (فَإِنَّه) أي أيوب (ذَكَرَهُ) أي ذكر عبد الكريم (فَقَالَ رَحِمَه اللهُ) الظاهر أن هذه الجملة الدعائيّة من قول معمر، دعاء لشيخه أيوب، وأما كونها من أيوب دعاء لعبد الكريم، ففيه بُعْدٌ (كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ) ثم استدلّ على عدم كونه ثقة بقوله: (لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ) قال صاحب "التنبيه": لا أعرف هذا الحديث (لِعِكْرِمَةَ) الظاهر أنه مولى ابن عبّاس رضي الله عنهما (ثُمَّ قَالَ) أي عبد الكريم (سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ) أي ادّعى أنه سمع ذلك الحديث الذي أخبره أيوب عن عكرمة.

قال النوويّ رحمهُ اللهُ تعالى: هذا القطع بكذبه، وكونه غير ثقة بمثل هذه القضية، قد يُستَشكل من حيث إنه يجوز أن يكون سمعه من عكرمة، ثم نسيه، فسأل عنه، ثم ذكره، فرواه، ولكن عُرِف كذبه بقرائن. انتهى.

7- حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى فَجَعَلَ يَقُولُ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ قَالَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ. فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ كَذَبَ مَا سَمِعَ مِنْهُمْ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلاً يَتَكَفَّفُ النَّاسَ زَمَنَ طَاعُونِ الْجَارِفِ.

8- وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ: دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ فَلَمَّا قَامَ قَالُوا إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا. فَقَالَ قَتَادَةُ هَذَا كَانَ سَائِلاً قَبْلَ الْجَارِفِ لاَ يَعْرِضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا وَلاَ يَتَكَلَّمُ فِيهِ. فَوَاللَّهِ مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً. وَلاَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً إِلاَّ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ.

9- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ رَقَبَةَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ يَضَعُ أَحَادِيثَ كَلاَمَ حَقٍّ وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- وَكَانَ يَرْوِيهَا عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-.

10- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ كَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ.

11- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ:" مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا" قَالَ كَذَبَ وَاللَّهِ عَمْرٌو وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحُوزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ.

12- وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ فَقَالُوا يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ. قَالَ حَمَّادٌ فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَاكَ الرَّجُلَ. قَالَ حَمَّادٌ سَمَّاهُ. يَعْنِي عَمْرًا. قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ يَجِيئُنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ. قَالَ يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ إِنَّمَا نَفِرُّ أَوْ نَفْرَقُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ.

13- وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ -يَعْنِي حَمَّادًا- قَالَ: قِيلَ لأَيُّوبَ إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ لاَ يُجْلَدُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ. فَقَالَ: كَذَبَ أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: يُجْلَدُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ.

14- وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلاَّمَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ: بَلَغَ أَيُّوبَ أَنِّي آتِي عَمْرًا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً لاَ تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ.

15- وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ.

16- حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ لاَ تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا وَمَزِّقْ كِتَابِي.

17- وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ فَقَالَ: كَذَبَ. وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ فَقَالَ كَذَبَ.

18- وَحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ ايتِ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ فَقُلْ لَهُ لاَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ قُلْتُ لِشُعْبَةَ: وَكَيْفَ ذَاكَ فَقَالَ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلاً. قَالَ قُلْتُ لَهُ بِأَيِّ شَيْءٍ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ أَصَلَّى النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ. قُلْتُ لِلْحَكَمِ مَا تَقُولُ فِي أَوْلاَدِ الزِّنَا قَالَ يُصَلَّى عَلَيْهِمْ.

قُلْتُ: مِنْ حَدِيثِ مَنْ يُرْوَى قَالَ يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ عَلِيٍّ.

19- وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ. وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَقَالَ: حَلَفْتُ أَلاَّ أَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا وَلاَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ. وَقَالَ لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرٍ الْمُزَنِيِّ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ. وَكَانَ يَنْسُبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ.

قَالَ الْحُلْوَانِيُّ سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ وَذَكَرْتُ عِنْدَهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَنَسَبَهُ إِلَى الْكَذِبِ.

20- وَحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ فَمَا لَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ لِي اسْكُتْ فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ هَذِهِ الأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا عَنْ أَنَسٍ فَقَالَ أَرَأَيْتُمَا رَجُلاً يُذْنِبُ فَيَتُوبُ أَلَيْسَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ قُلْنَا نَعَمْ. قَالَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ مِنْ ذَا قَلِيلاً وَلاَ كَثِيرًا إِنْ كَانَ لاَ يَعْلَمُ النَّاسُ فَأَنْتُمَا لاَ تَعْلَمَانِ أَنِّي لَمْ أَلْقَ أَنَسًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ فَبَلَغَنَا بَعْدُ أَنَّهُ يَرْوِي فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَتُوبُ. ثُمَّ كَانَ بَعْدُ يُحَدِّثُ. فَتَرَكْنَاهُ.

21- قَالَ مُسْلِمٌ وَسَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ مَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بْنُ هِلاَلٍ بِأَيَّامٍ مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ الَّتِي نَبَعَتْ قِبَلَكُمْ قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ.

22- وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ إِلاَّ أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَرَأَهُ عَلَيَّ.

23- وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَا وَحَمْزَةُ الزَّيَّاتُ مِنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ. قَالَ عَلِيٌّ فَلَقِيتُ حَمْزَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- فِي الْمَنَامِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلاَّ شَيْئًا يَسِيرًا خَمْسَةً أَوْ سِتَّةً.

24- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ اكْتُبْ عَنْ بَقِيَّةَ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ وَلاَ تَكْتُبْ عَنْهُ مَا رَوَى عَنْ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ وَلاَ تَكْتُبْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ وَلاَ عَنْ غَيْرِهِمْ.

25- وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ بِقَوْلِهِ كَذَّابٌ إِلاَّ لِعَبْدِ الْقُدُّوسِ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ كَذَّابٌ.

26- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ. وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنَ عُرْفَانَ فَقَالَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِفِّينَ. فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ أَتُرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ.

27- وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ مُتَّهَمًا.

28- وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا وَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُنَيْسَةَ لاَ تَأْخُذُوا عَنْ أَخِي.

29- حَدَّثَنِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلاَمِ الْوَابِصِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ كَذَّابًا.

30- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ذُكِرَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ فَضَعَّفَهُ جِدًّا. فَقِيلَ لِيَحْيَى أَضْعَفُ مِنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَرْوِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

31- قَالَ وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عِيسَى يَقُولُ: قَالَ لِي ابْنُ الْمُبَارَكِ إِذَا قَدِمْتَ عَلَى جَرِيرٍ فَاكْتُبْ عِلْمَهُ كُلَّهُ إِلاَّ حَدِيثَ ثَلاَثَةٍ لاَ تَكْتُبْ حَدِيثَ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ وَالسَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ.

الشرط السابع: أن يكون متقنا متحرزا فلا يؤخذ العلم عمن يتلقى عن كل أحد، ولا يتحرز عمن يستفيد ويأخذ، وبخاصة إذا كان مدلسا:

– حَدَّثَنِي ابْنُ فُهْزَاذَ قَالَ سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ بَقِيَّةُ صَدُوقُ اللِّسَانِ وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ.

الشرط الثامن: أن لا يكون قصاصا إذ لا يؤخذ العلم عن قصاص:

– حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ –وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ– قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ كُنَّا نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ فَكَانَ يَقُولُ لَنَا لاَ تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي الأَحْوَصِ وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا. قَالَ وَكَانَ شَقِيقٌ هَذَا يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ.

الشرط التاسع: أن يكون من أهل السنة فلا يؤخذ العلم عن أهل البدع ومنهم الرافضة ومن يرى رأي الخوارج:

1– حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ –وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ– قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ كُنَّا نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ فَكَانَ يَقُولُ لَنَا لاَ تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي الأَحْوَصِ وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا. قَالَ وَكَانَ شَقِيقٌ هَذَا يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ.

2– حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ.

3– حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ مَا أَحْدَثَ.

4– وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَحْمِلُونَ عَنْ جَابِرٍ قَبْلَ أَنْ يُظْهِرَ مَا أَظْهَرَ فَلَمَّا أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ اتَّهَمَهُ النَّاسُ فِي حَدِيثِهِ وَتَرَكَهُ بَعْضُ النَّاسِ فَقِيلَ لَهُ وَمَا أَظْهَرَ قَالَ الإِيمَانَ بِالرَّجْعَةِ.

5– وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ وَأَخُوهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْجَرَّاحَ بْنَ مَلِيحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ عِنْدِي سَبْعُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– كُلُّهَا.

6– وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ سَمِعْتُ زُهَيْرًا يَقُولُ قَالَ جَابِرٌ –أَوْ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ– إِنَّ عِنْدِي لَخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بِشَيْءٍ. قَالَ ثُمَّ حَدَّثَ يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ هَذَا مِنَ الْخَمْسِينَ أَلْفًا.

7– وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ سَمِعْتُ سَلاَّمَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا الْجُعْفِيَّ يَقُولُ: عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم–.

8– وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلاً سَأَلَ جَابِرًا عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:" فَلَنْ أَبْرَحَ الأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ" فَقَالَ جَابِرٌ: لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ. قَالَ سُفْيَانُ وَكَذَبَ. فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ وَمَا أَرَادَ بِهَذَا فَقَالَ إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ فَلاَ نَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِهِ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ. يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُنَادِي اخْرُجُوا مَعَ فُلاَنٍ. يَقُولُ جَابِرٌ فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الآيَةِ وَكَذَبَ كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ –صلى الله عليه وسلم–.

9– وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوٍ مِنْ ثَلاَثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَذْكُرَ مِنْهَا شَيْئًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا.

10– قَالَ مُسْلِمٌ وَسَمِعْتُ أَبَا غَسَّانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو الرَّازِيَّ قَالَ: سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ فَقُلْتُ الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيتَهُ قَالَ نَعَمْ. شَيْخٌ طَوِيلُ السُّكُوتِ يُصِرُّ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ.

11– حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ضَعَّفَ حَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدَ الأَعْلَى وَضَعَّفَ يَحْيَى مُوسَى بْنَ دِينَارٍ قَالَ حَدِيثُهُ رِيحٌ. وَضَعَّفَ مُوسَى بْنَ دِهْقَانَ وَعِيسَى بْنَ أَبِي عِيسَى الْمَدَنِيَّ.

الشرط العاشر: أن يكون ضابطا متقنا فلا يؤخذ العلم عن أهل الغباوة واختلال الضبط ووقوع الوهم:

1– حَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ شَبَابَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فَيَقُولُ سُوَيْدُ بْنُ عَقَلَةَ.

قَالَ شَبَابَةُ وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– أَنْ يُتَّخَذَ الرَّوْحُ عَرْضًا.

قَالَ فَقِيلَ لَهُ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا قَالَ: يَعْنِي تُتَّخَذُ كُوَّةٌ فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ.

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص242–243:" (قَالَ شَبَابَةُ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم–، أَنْ يُتَّخَذَ) بالبناء للمفعول (الرَّوْحُ) بفتح الراء، وسكون الواو (عَرْضًا)

بفتح العين المهملة، وسكون الراء، آخره ضاد معجمة، هكذا صحّفه عبد القدّوس، والصواب: "أن يُتّخذ الرّوح غَرَضًا": أي يُتخذ الحيوان الذي فيه الروح هدفًا للرمي (قَالَ) شبابة (فَقِيلَ لَهُ) أي لعبد القدّوس (أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟) مبتدأ وخبر، و"أيّ" استفهاميّة: أي ما معنى هذا الكلام؟ (قَالَ) عبد القدّوس (يَعْنِي تُتَّخَذُ كَوَّةٌ) بفتح الكاف على اللغة المشهورة، قال صاحب "المطالع": وحُكي فيها الضمّ. (فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ) بفتح، فسكون: أي النسيم.

قال النوويّ رحمه اللهُ تعالى: المراد بهذا المذكور بيانُ تصحيف عبد القدوس، وغباوته، واختلال ضبطه، وحصول الوهم في إسناده ومتنه، فأما الإسناد، فإنه قال: سُوَيد بن عقلة –بالعين المهملة، والقاف– وهو تصحيف ظاهر، وخطأ بَيِّنٌ، وإنما هو غَفَلة – بالغين المعجمة، والفاء المفتوحتين–. وأما المتن فقال: الرَّوْح –بفتح الراء– وعَرْضا –بالعين المهملة، وإسكان الراء– وهو تصحيف قبيح، وخطأ صريح، وصوابه "الرُّوح" –بضم الراء– و"غَرَضًا" –بالغين المعجمة، والراء المفتوحتين– ومعناه: نَهَى أن نَتَّخِذ الحيوان الذي فيه الروح غرضًا: أي هَدَفًا للرمي، فيرمى إليه بالنشاب وشبهه. والله تعالى أعلم.

الشرط الحادي عشر: أن لا يكون مدلسا:

1– وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ نِعْمَ الرَّجُلُ بَقِيَّةُ لَوْلاَ أَنَّهُ كَانَ يَكْنِي الأَسَامِيَ وَيُسَمِّي الْكُنَى كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ.

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص256:" ومعنى كلام ابن المبارك رحمه اللهُ تعالى أن بقيّة كان إذا روى عن إنسان معروف باسمه كناه ولم يسمه، وإذا روى عن معروف بكنيته سماه ولم يكنه، وهذا نوع من التدليس، وهو قبيح مذموم، لأنه يُلْبِس أمره على الناس، ويوهم أن ذلك الراوي ليس هو ذلك الضعيف؛ لتركه اسمه، أو كنيته التي عُرف بها، واشتهر بها، ويُسميه، أو يكنيه بما لا يُعرف به، فيُخرجه عن حاله المعروفة بالجرح المتفق عليه وعلى تركه، إلى حالة الجهالة التي لا تؤثر عند جماعة من العلماء، بل يحتجون بصاحبها، وتقتضي توقفًا عن الحكم بصحته، أو ضعفه عند الآخرين، وقد يَعتَضِد المجهول فيُحتج به، أو يُرَجَّح به غيره، أو يُستأنس به. وأقبح هذا النوع أن يَكنِي الضعيفَ، أو يسميه بكنية الثقة، أو باسمه؛ لاشتراكهما في ذلك، وشهرة الثقة به، فيوهم الاحتجاج به، فهذا النوع مما يَقدَح في فاعله. وسيأتي البحث عن التدليس مُستوفىً، حيث يشير إليه المصنّف، إن شاء الله تعالى.

الشرط الثاني عشر: أن لا يكون جاهلا بالفن الذي يتكلم فيه:

1– عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ حَدَّثَنِي فُلاَنٌ كَيْتَ وَكَيْتَ. قَالَ إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ.

2– وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ –يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيَّ– حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ قُلْتُ لِطَاوُسٍ إِنَّ فُلاَنًا حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ.

قال جامعه عفا الله عنه: وهذان الأثران فيهما شرط من شروط من يصح أخذ العلم عنه وهو أن يكون مليا وهو:

كما قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي رحمه الله في "قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج" ج2 ص65:" (مَلِيًّا) يعني ثقةً ضابطًا متقنًا، يُوثق بدينه، ومعرفته، ويُعتمد عليه، كما يُعتمد على معاملة المليء بالمال؛ ثقةً بذمّته. (فَخُذْ عَنْهُ) أي ارو عنه أحاديثه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ومثل الأثرين في المعنى ما ذكره مسلم أيضا:

3– عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ. مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمُ الْحَدِيثُ يُقَالُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

4– عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ لاَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– إِلاَّ الثِّقَاتُ.

5– حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ ذُكِرَ فَرْقَدٌ عِنْدَ أَيُّوبَ فَقَالَ إِنَّ فَرْقَدًا لَيْسَ صَاحِبَ حَدِيثٍ.

قال جامعه عفا الله عنه: هذه بعض الشروط التي تضمنتها النصوص والآثار التي ساقها الإمام مسلم في مقدمته وهناك شرط آخر مهم أيضا لابد من الإشارة إليه وهو:

الشرط الثالث عشر: أن يكون عاملا بعلمه ومستقيما عليه جهده متبعا لنبيه مقتديا به في هديه كله:

ولأجل هذا كان السلف لا يأخذون العلم عن الرجل حتى ينظروا إلى صلاته وعبادته وسمته وهيأته:

– عَنْ إِبْرَاهِيمَ النخعي، قَالَ:" كَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَأْخُذُوا عَنْ رَجُلٍ نَظَرُوا إِلَى صَلَاتِهِ وَإِلَى هَيْئَتِهِ وَإِلَى سَمْتِهِ" رواه الخطيب البغدادي في "الكفاية في علم الرواية".

– كما رواه الدارمي في سننه بلفظ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:" كَانُوا إِذَا أَتَوُا الرَّجُلَ يَأْخُذُونَ عَنْهُ الْعِلْمَ نَظَرُوا إِلَى صَلَاتِهِ وَإِلَى سَمْتِهِ وَإِلَى هَيْئَتِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُونَ عَنْهُ" وصحح إسناده محقق السنن[1] ج1 ص397.

– عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُصِيبُ الْبَابَ مِنَ الْعِلْمِ فَيَعْمَلُ بِهِ فَيَكُونُ خَيْراً لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لَوْ كَانَتْ لَهُ فَجَعَلَهَا فِي الآخِرَةِ.

قَالَ وَقَالَ الْحَسَنُ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَبَ الْعِلْمَ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ يُرَى ذَلِكَ فِي بَصَرِهِ وَتَخَشُّعِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَصَلاَتِهِ وَزُهْدِهِ.

قَالَ وَقَالَ مُحَمَّدٌ: انْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ هَذَا الْحَدِيثَ، فَإِنَّمَا هُوَ دِينُكُمْ" رواه الدارمي في "سننه" الأثر رقم 397 و398 و399 قال محقق السنن حسين سليم أسد ج1 ص372: ثلاثة أحاديث بإسناد واحد وإسناده صحيح.

تنبيه: وهذه الأمور مما كان يعتني بها السلف الصالح فلم يكن أحدهم يأخذ العلم إلا عن المرضيين من العلماء والذين توفرت فيهم الصفات التي تدعوا للأخذ عنهم أما المتشبهين بالعلماء فلم تكن سوقهم يومئذ رائجة وكانت بضاعتهم كاسدة؛ ومن الآثار الدالة على ذلك ما تقدم:

– عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ:" إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ" رواه مسلم في مقدمة صحيحه.

– ورواه الدارمي رحمه الله في "سننه" بلفظ: عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَلْيَنْظُرِ الرَّجُلُ عَمَّنْ يَأْخُذُ دِينَهُ" وصحح إسناده محقق السنن حسين سليم أسد ج1 ص384 الأثر رقم399.

[1]– حسين سليم أسد.

الخلاصة:

هذه مجموعة من النصوص الشرعية والآثار السلفية الدالة على عدم جواز تلقي العلم إلا عن المعلومين؛ من المشهورين بسلامة المنهج وصحة المعتقد، والديانة والأمانة، والتحفظ والصيانة، والإتقان والعلم، وحسن الدراية والفهم، وهي قاضية بالرد على من يدعو الناس عامة والسلفيين خاصة إلى أخذ العلم عن المجاهيل المتسترين، وأصحاب الأسماء المستعارة المتخفين.

هذا هو الأصل المعلوم عدم جواز أخذ العلم إلا عن أهله المشهورين به، والمزكين من أهله، وأن لا يؤخذ العلم عن المجاهيل، أو المبتدعة المعاطيل، أو المتعالمين المخابيل، ونحوهم ممن يتشبه بأهل العلم وليس منهم، ويستثنى من هذه القاعدة العامة: أهل الدراية والعلم، ومن يلحق بهم من طلبة العلم المميزين، فإن هؤلاء يجوز لهم الأخذ عن كل أحد لبصيرتهم وتمييزهم ومعرفتهم وعلمهم، فلا يخدعهم الزائف ولا تنفق عليهم سلعة المخالف والتالف؛ ومما يستشهد به على هذا مما رواه الإمام مسلم في مقدمته الآتي:

1- عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِي عَنِّي. فَقَالَ وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ. قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ ضَلَّ.

2- عَنْ طَاوُسٍ قَالَ أُتِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ -رضي الله عنه- فَمَحَاهُ إِلاَّ قَدْرَ. وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ.

3- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ لَمَّا أَحْدَثُوا تِلْكَ الأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ -رضي الله عنه- قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا.

4- عن أَبِي بَكْرٍ -يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ- قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ عَلَى عَلِيٍّ -رضي الله عنه- فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلاَّ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

قال جامعه عفا الله عنه: فأنت ترى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كيف ميز بين الحق والباطل، والحالي والعاطل؛ بعلمه الذي مَنَّ الله عليه به، والذي لا يملكه الأغلب من خلق الله سبحانه.

وقد يلحق بالآثار السابقة الأثر الآتي:

34 - وَقَالَ مُحَمَّدٌ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عِيسَى الطَّالَقَانِيَّ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ:" إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لأَبَوَيْكَ مَعَ صَلاَتِكَ وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ". قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَبَا إِسْحَاقَ عَمَّنْ هَذَا قَالَ قُلْتُ لَهُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ.

فَقَالَ ثِقَةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ. قَالَ ثِقَةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. قَالَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- مَفَاوِزَ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلاَفٌ.

المقام الثاني: مقام الأداء والتعليم:

والأصل في هذا المقام الثاني وهو مقام الأداء والتعليم أن يكون من أهله المتمكنين منه، وهم الذين كلفهم الله بوظيفة الأنبياء والمرسلين؛ من الدعوة إليه، وتعليم الناس ما أنزله على نبيه صلوات الله وسلامه عليه، وهم الذين استشهدهم الله على أعظم مشهود، وأقامهم بين العباد فهم عليهم شهود:

قال الله تعالى:" شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (18)" سورة آل عمران.

وهم ورثة النبيين كما أخبر سيد ولد آدم أجمعين؛ يقومون بوظائفهم، ويجتهدون فيما كانوا يجتهدون فيه صلوات الله وسلامه عليهم؛ من التعليم والتوجيه، والوعظ والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة والوصية، والترغيب والترهيب، والبشارة والنذارة، وغيرها من الأمور التي كلف الله الرسل بها مما يدخل تحت مهام العالم بشروطها وضوابطها؛ وهذه الأمور جميعا تقتضي منهم أن يكونوا قريبين من الناس جميعا، معروفين لديهم، مشهورين بينهم؛ ليصح رجوعهم إليهم، واستفادتهم منهم:

قال الله تعالى رابطا للناس بهم، وآمرا لهم بالرجوع فيما يَعِنُّ لهم من أمور الشرع إليهم:" وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (43) بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (44)" سورة النحل.

– قال تعالى:" وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (7)" سورة الأنبياء.

إضافة إلى الأدلة المسوقة في المباحث السابقة والتي تلزم الناس بأخذ العلم عن أهله المعروفين به والمبرزين فيه.

ولأجل هذا كله لم يعلم عن أهل العلم من سلف الأمة وإلى هذه الأزمنة المتأخرة الكتابة بالأسماء المستعارة، أو التوجيه من وراء الستر الحاجبة، إلا فيما شذ ونذر عندما تقتضي ذلك المصلحة أو الضرورة ولا شك أن القاعدة لا تبنى على الشاذ والنادر لا حكم له.

وهذا هو حال فتاوى العلماء المجيزة فهي من باب الاستثناء للمصلحة أو الضرورة وليس فيها الإباحة المطلقة كما يراد تصويره للسلفيين في هذه الأيام المتأخرة.

فالأصل الكتابة بالأسماء المعلومة لما في ذلك من المصالح الراجحة والفوائد الجليلة التي ذكر بعضها وجملة منها العلامة عبيد الجابري رحمه الله في فتواه المعروفة والمشهورة.

أما الكتابة بالأسماء المستعارة فهي مقيدة بوجود المصلحة أو الضرورة وهذا التقييد يدل على أن الأصل عدم المشروعية وإلا لم يكن للتقييد كبير فائدة.

فجميع كلام العلماء الذي أورده من يريد التسويغ لبقاء القنوات المجهولة، والترويج لجواز الكتابة بالأسماء المستعارة؛ لا تخرج عن هذه الحقيقة؛ وإلى ذكر ما أُورد من كلامهم لذلكم الغرض حتى يتبين للناس حقيقته، والله المستعان:

1– فمما أوردوه فتوى للعلامة عبد العزيز ابن باز رحمه الله وهي:

س– ما حكم الاسم المستعار في الصحافة؛ كأن يكتب الشخص مقالا بغير اسمه الحقيقي؟

ج– إذا كان فيه مصلحة فلا بأس، وتكون الأسماء صادقة، كأن يكتب "مسلم بن عبد الله" أو "عبد الله بن عبد الرحمن" وهكذا.

التعليق:

إذن قيد الشيخ جواز ذلك بالمصلحة وهذا يدل على أن الأصل عدمه، هذا أولا.

ثانيا: هل الشيخ هنا يتكلم على مقام الأداء والتوجيه والإفادة أم مقام التحمل والتلقي والاستفادة؟ فحتى لو فرضنا وجود المصلحة لهؤلاء الكتبة في هذه القنوات المجهولة فهل هذا يعني جواز التلقي عنهم والاستفادة منهم؟ الجواب: لا، لأن مقام التلقي لا يكون إلا عن المعروفين من أهل العلم والدراية كما تقدم بيانه بأدلته.

2– ومما أوردوه فتوى العلامة الفوزان –حفظه الله– وهي:

س– يقول: إذا لم أستطع الإنكار إلا بالتأليف وأورد اسمي باسم مستعار فهل يجوز لي هذا...؟

ج– لا فرق. حطو باسم مستعار أو لا تحط اسم ما هي فارقة المهم إبلاغ الحجة.

التعليق:

هذه فتوى متعلقة بالإنكار وبمن لا يستطيعه إلا بهذه الطريقة؛ فالمصلحة أو الضرورة تقتضي منه ذلكم الصنيع، ولذلك أجاز له الشيخ فعله باسم وبغير اسم، هذا أولا.

ثانيا: يتكرر معنا السؤال السابق وهو: هل الشيخ هنا يتكلم على مقام الأداء والتوجيه أم مقام التلقي والاستفادة؟ قطعا الشيخ لا يقصد مقام التلقي والاستفادة كيف وهو القائل كما تقدم النقل عنه:" والأشخاص الذين ينتسبون إلى الدعوة يجب أن ينظر فيهم أين درسوا، ومن أين أخذوا العلم، وأين نشأوا، وما هي عقيدتهم، قال تعالى:" أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ (69)" سورة المؤمنون. ويجب أن تُنظر أعمالهم وآثارهم في الناس، وماذا أنتجوا من الخير، وماذا ترتب على أعمالهم من الإصلاح، فيجب أن تدرس أحوالهم قبل أن يغتر بأقوالهم ومظاهرهم، هذا أمر لا بد منه، خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه دعاة الفتنة، وقد وصف النبي –صلى الله عليه وسلم– دعاة الفتنة بأنهم قوم من بني جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، والنبي –صلى الله عليه وسلم– لما سئل عن الفتن قال:" دعاة على أبواب جهنم، من أطاعهم قذفوه فيها"[1].

سماهم دعاة، فعلينا أن ننتبه لهذا، ولا نحشد في الدعوة كل من هب ودب، وكل من قال أنا أدعو إلى الله، وهذه جماعة تدعوا إلى الله، لا بد من النظر في واقع الأمر، ولا بد من النظر في واقع الأفراد والجماعات" اهـ.

قال جامعه عفا الله عنه: فهذه الفتوى فيها تجويز الإنكار بهذه الطريقة لتبلغ الحجة للمنكر عليه حتى يأخذ بها ويستفيد منها ومعلوم أنه لا يمكن أن يؤخذ منها جواز تلقي العلم عن المجاهيل، كما لا يمكن أن تؤخذ على إطلاقها؛ بأن تستعمل في كل الأبواب، ومع كل أحد؛ كالولاة والسلاطين والحكام والمسؤولين، وهذا مما ينبهك أيها السلفي إلى خطورة الاحتجاج بفتاوى العلماء في غير محالها، وعدم فهمها ضمن النصوص الشرعية والآثار السلفية التي تضعها في موضعها، وتعصم من الزلل في أخذها وبثها.

3– ومما أوردوه فتوى العلامة الفوزان حفظه الله وهي:

س– وهذا سائل يقول: فضيلة الشيخ ما رأيكم في كتاب القطبية وهل تنصح بقراءته وهل كتب الردود من منهج السلف رحمهم الله؟

ج– الرد على المخالف هذا سنة السلف، نعم، السلف يردون على المخالفين، وهذه كتبهم موجودة؛ رد الإمام أحمد رحمه الله على الزنادقة والمبتدعة ورد شيخ الإسلام ابن تيمية على الفلاسفة وعلى علماء الكلام وعلى الصوفية وعلى القبوريين ورد الإمام ابن القيم ورد كثير من الأئمة ردوا على المخالفين من أجل بيان الحق وإظهار الحق للناس لئلا تضل الأمة وتتبع المخطئين والمخالفين هذا من النصيحة للأمة.

أما كتاب القطبية وغيره من الكتب فما كان فيها من صواب وصدق فلابد من الأخذ به، فإذا كانوا ينقلون كلام الشخص من كتابه أو من شريطه، يعينون الكتاب أو الشريط والصفحة والجزء والكلام الذي نقلوه خطأ؛ صحيح أنه خطأ، فما المانع من ذلك من أجل نصيحة الناس، ما هو القصد الأشخاص إنما القصد النصيحة للناس والبيان للناس ولا علينا من فلان ولا فلان علينا بيان الحق، فما دام كتاب القطبية أو غيره لم يذكر كذبا ولم يكذب على أحد وإنما نقل من كلامهم بنصه لم ينقله حتى ولا بمعناه أو باختصار وإنما نقله بنصه وعَيَّنَ الجزء الذي قيل فيه والصفحة التي قيل فيها بل والسطر الذي قيل فيه فماذا عليه؟ وصدق في هذا، أما كوننا نكتم على الناس ونغرر بالناس، ونريد نترك هذه الكتب بأيدي الشباب وبأيدي الناس وفيها السموم وفيها الأخطاء، هذا من الغش للأمة لا يجوز، لابد من البيان

---

[1]– هذه جملة من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: فروى البخاري ومسلم واللفظ للبخاري: عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ:" نَعَمْ". قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ:" نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ". قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ قَالَ:" قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ". قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ:" نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا". قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ:" هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا" قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ:" تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ". قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ قَالَ:" فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ".

لابد من النصيحة لابد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذه كتب الردود موجودة من قديم وما عابها أحد ولا انتقدها أحد لما كانت بصدق ليس فيها تجني على الناس وليس فيها كذب على الناس وإنما يحكم عليهم من كلامهم ومن منطوقهم ومن مؤلفاتهم الحمد لله لابد من البيان.

التعليق:

وهذا من عجائب الاحتجاج وغرائب الاستشهاد كونهم إنما احتجوا بكتاب زكاه العلامة الفوزان –حفظه الله– كما زكاه غيره من أهل العلم؛ مع أن العبرة هنا ليست في الكتاب ولا مضمونه، ولا من هو مؤلفه؛ وإنما العبرة في تزكية العالم السني المميز له، فهل في صنيع العلامة الفوزان ما يدل من قريب أو بعيد على أنه يجوز الاستفادة من الكتب التي لا يعرف أصحابها، ولم يقم أحد من العلماء بتزكية مضمونها؟

الأصل كما تقدم أن لا يؤخذ العلم إلا عن المعروفين، وممن قرر هذا العلامة الفوزان –حفظه الله– نفسه، ولا يستثنى من هذا الأصل إلا أهل الدراية والعلم، ممن يستطيع التمييز بين الحق والباطل والحالي والعاطل كما تقدم، ولمزيد البيان أقول:

فالأصل أن يؤخذ المسلم العلم ممن عرف من العلماء بسلامة المنهج وصحة المعتقد دون أدنى شك وتردد، إلا إذا نبه العلماء على زلة منه فتجتنب تلك الزلة، ويبقى الأصل قائما فيما سواها، كما أن الأصل عدم أخذ العلم عن المجهولين إلا إذا زكى العالم شيئا ممن يجهل صاحبه فيستفاد منه، ويبقى الأصل قائما فيما عداه من نتاجه.

وبالمثال يتضح المقال:

فالأصل أننا نأخذ بكلام العلامة محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله–، ونستفيد من نتاجه وآثاره التي خلفها من بعده، إلا ما خطَّأه فيه أهل العلم كمسألة المعية التي رد عليه فيها العلامة التويجري –رحمه الله–، والتي تراجع الشيخ العثيمين رحمه الله –والحمد لله– عنها، كما أن الأصل عدم الاستفادة من هذا المجهول صاحب كتاب "القطبية" والمسمى بـ"العدناني" إلا من كتابه هذا الذي زكاه العلماء.

يوضحه السؤال التالي:

هل ينصح بقراءة كتب الشيخ العثيمين مطلقا؟ الجواب: نعم، لأنه من علماء السنة المعروفين وأئمة الدين المعتمدين.

وبالمقابل: هل يمكن أن ينصح بقراءة كل كتاب يصدر بهذا الاسم المستعار وهو "العدناني"، ولو لم ينصح به أي عالم من علماء الأمة؟ فإن كان الجواب: نعم، فبئس الجواب هو؛ لأنه يفتح باب شر عظيم، وخطر جسيم؛ إذ يمكن لكل أحد أيًّا كان معتقده، أو ملته ودينه، أن يكتب بهذا الاسم، ويوجه المسلمين الجهة التي يريدها، وإن كان الجواب: لا، فما هو الفرق بين هذا الكتاب وغيره مما لعله يكتب بالاسم نفسه؟ أليس هو تزكية الشيخ له، والتي جعلتنا نطمئن لمضمونه، ونأخذ دون أدنى تردد منه؟ إذن فالأخذ منه لم يكن لأجل جواز الكتابة بالأسماء المستعارة، وإنما لوجود العالم المتمكن الذي نصح به، وقال ما يجعل المسلم مطمئنا للاستفادة منه والتلقي عنه.

فاحتجاجهم بتزكية الشيخ الفوزان لمضمون كتاب القطبية باطل، ومبناه على عدم التمييز بين مقام التحمل والتلقي والاستفادة ومقام التوجيه والتعليم والإفادة.

4– ومما أوردوه كلام للعلامة سليمان بن سحمان –رحمه الله– في كتابه "رجم أهل التحقيق والإيمان في الرد على مكفري حسن خان" وهو:

وأما قوله:" ولم أزل متعجبا من راقم هذه الرسالة، ومملي هذه الجهالة، كيف لم يذكر اسمه فيها ولم يوضح رسمه".

فأقول:" نعم لم أذكر اسمي في جوابكم، ولم أرقمه في خطابكم، لعلمي أنكم إذا التحمت الهزاهز، ولبس لأمته المبارز، تدعون النكاية، وتفزعون إلى الشكاية، كيف وقد وقع ذلك منكم، ثم أنا إذ ذاك في ولاية من نخاف سطوته، ونحاذر ضغطته، فهذا هو الموجب لذلك، وستعلم إن لم تكن قد علمته، وإني لأظنك كاذبا، وستنكص على عقبيك إن شاء الله راهبا".

التعليق:

أولا: هذا النقل ليس فيه الإباحة للكتابة بالأسماء المستعارة، وإنما فيه تجويز ذلك عند المصلحة الراجحة، والتي أعلن عنها المؤلف – رحمه الله– وبَيَّنَهَا؛ وهي الخوف من الشكاية إلى ذوي الولاية ممن يخاف منه الظلم والسطوة.

ثانيا: ثم هذا في الكتابة دون التلقي والتحمل فتنبه، لأن التلبيس قائم في عدم التفريق بين المقامين.

ثالثا: أن هذا النقل فيه الرد عليكم لأن الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله– إنما لم يذكر اسمه، ولم يعين في جوابهم شخصه، لما كانت المصلحة تقتضي ذلك منه، أما بعد زوال الحاجة، وتغير الحالة، كتب باسمه، وصرح بنفسه، وأظهر شخصه؛ حيث كتب هذا الكلام، معلنا عن نفسه، ومخبرا بأنه صاحب الكلام الذي أجابهم به، ومظهرا السبب الذي دعاه إلى ذلك، إذ قال:" نعم لم أذكر اسمي في جوابكم، ولم أرقمه في خطابكم" هذا فيه التصريح بأنه صاحب الخطاب. ثم قال "لعلمي أنكم إذا التحمت الهزاهز، ولبس لأمته المبارز، تدعون النكاية، وتفزعون إلى الشكاية، كيف وقد وقع ذلك منكم، ثم أنا إذ ذاك في ولاية من نخاف سطوته، ونحاذر ضغطته، فهذا هو الموجب لذلك" هذا فيه ذكر السبب الداعي لعدم ذكره اسمه، كما فيه التصريح بأن ذلك كان يومها في ولاية من يخاف سطوته ويحاذر ضغطته دون هذا اليوم الذي صرح فيه باسمه واستعلن عندهم بشخصه.

فالكتابة مع إخفاء الاسم وعدم إبراز حقيقة المجيب والمُخَاطِب لم تستمر مع الشيخ سليمان –رحمه الله– كما هو ظاهر من كلامه وإنما كانت في حالة دون حالة؛ كانت في حالة وجود المصلحة الراجحة، ثم تركها لما زالت تلكم المصلحة، ولم تبق تدعو إليها حاجة، وهذا يدل على أن هذه الطريقة في الكتابة ليست أصلا بل استثناء معللا.

فهل يمكنكم أنتم يا من تتخفون، ومن وراء حجب النت تكتبون؛ أن تعلنوا عن سبب تخفيكم، والداعي لعدم الإعلان عن أشخاصكم وأسمائكم؟ فإن قلتم خشية الوشاية كما وقع للعلامة سليمان بن سحمان، قلت: فهو لم يخش الوشاية إلا وقد جربها منهم حيث قال:" وتفزعون إلى الشكاية، كيف وقد وقع ذلك منكم" فهل جربتم ذلك ممن تحذرونه وتخفون وشايته أم هو الزعم والادعاء، والتخفي خورا وجبنا وإرادةً للشر صنيع أهل الأهواء؟ وسيأتي مزيد كلام على هذا إن شاء الله.

5– ومما أوردوه كلاما للشيخ لزهر مفاده أنه كان يجيز الكتابة بالأسماء المستعارة ثم هو الآن ينهى عنها وكأنهم يشيرون إلى تناقضه:

التعليق:

وجواب هذا الذي أوردوه من وجوه:

الوجه الأول: أن الشيخ وإلى الساعة يجيز الكتابة بالأسماء المستعارة للحاجة والمصلحة؛ وبخاصة إذا كان الكاتب ذابا عن السنة، ناصرا للحق الذي عليه أهل السنة والجماعة، أما إذا انقلب الوضع وصار الكاتب بالاسم المستعار حربا على أهل الحق، مقارعا لدعاة الصدق، فهنا انتفت المصلحة، ووقعت بدلا عنها المفسدة، فوجب التحذير ممن هذا حاله، والدعوة للرجوع للأصل وإلغاء الاستثناء.

الوجه الثاني: أن الشيخ عبد المجيد –سلمه الله– له فتوى ينكر فيها الكتابة بالأسماء المستعارة، والآن ينافح عن المجاهيل من الكتبة، ويذب عمن يكتب بها من وراء الحجب الكثيفة، محتجا على ذلك بمن أجازه من العلماء للمصلحة، ولما ذُكِرَتْ هذه الحقيقة عنه وأُنْكِرَ عليه اختلاف أقواله، رد على المنكرين بأن ذلك هو صنيع المفتين؛ فقد يفتي المفتي بالأمر ثم يفتي بخلافه، لتجدد الاجتهاد وغيرها من الأسباب، وهذا الجواب نفسه يرد به على ما أوردوه من كلام الشيخ لزهر –حفظه الله–.

الوجه الثالث: أن الكلام تغير من الشيخ لزهر، لما ظهر من هذه القنوات ما ظهر؛ من انقلاب في المواقف، وتوجيه السهام إلى الموافق بعد أن كانت موجهة للمخالف، فهذا الذي استدعى الكلام فيها والتحذير منها، فبعدما كانت سهام هذه القنوات موجهة إلى السرورية ورأسها، صارت موجهة لحملة الدعوة السلفية عندنا ومشايخها، من غير موجب يستدعي منهم ذلك، إلا الادعاء والزعم فِعْلَ ذي اللَّجاجَة المماحك.

الوجه الرابع: أن فتاوى الشيخ المتقدمة والتي أشاروا إليها، موهمين أنه يقول بجواز الكتابة بالأسماء المستعارة مطلقا فيها؛ ليست كما ادعوا، ولا هي على ما زعموا؛ لأن الشيخ يُفَصِّلُ في هذه المسألة، ويرى أنها تكون جائزة في حالة وغير جائزة في حالة أخرى؛ وبالتالي لا يمكن رمي الشيخ بالتناقض، ودون ذلك خرط القتاد كما يقولون؛ وإليكم فتواه المنشورة والمشهورة في ذلك:

س– ما حكم وضع اسم مستعار في المنتديات ومواقع التواصل الاجتماعي وما نصيحتكم لمن يفعل ذلك خاصة إذا كان من إخواننا السلفيين وجزاكم الله خيرا؟

ج– الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

يعني اللجوء لمثل هذه الوسيلة أو الطريقة التي كثر استعمالها فيما يعرف بوسائل التواصل أو وسائل التقاطع وهذا على حسب نيات الناس واجتهاداتهم في مثل هذه الأمور؛ وهي من الأمور التي قد تكون نافعة للناس، وقد تكون على خلاف ذلك؛ لأنها فتحت أبواب شر كثيرة؛ فتحت الجرأة، جرأة الأصاغر على غيرهم، وهم يختفون وراء أسماء اخترعوها وأحدثوها ومن خلالها يبثون سمومهم بل وينشرون سِبَابَهم ووقاحتهم وسوء أدبهم على غيرهم نسأل الله عز وجل العفو والعافية.

وإن كنا نعتقد أن اللجوء لمثل هذا قد يكون له أسباب، يعني بعض الناس ربما يتضرر لو ذكر اسمه في بعض المواقع أو المنتديات، وهي مواقع علمية نافعة ينتفع بها مع إخوانه، إلى أنه مثلا إذا كان في وسط يحارب السنة وأهلها، وفي وسط الراية فيه لأهل البدع والأهواء يتتبعون كل صاحب حق، ومن تتبعاتهم لهم أنهم يتدخلون حتى في شؤونهم الخاصة، ومن أغرب ما سمعت أنه يستدعى بعضهم ويقال له لماذا أنت مسجل في المنتدى الفلاني، لا يقولون "منتدى الكل" ولا يقولون ما شابه هذه المنتديات التي تنشر في غالب ما تنشره –أقول في غالب حتى لا أكون ظالما متجنيا على الغير– تنشر أفكار أصحاب هذا المنتدى وضلالاتهم وطعنهم في أكابر هذه الأمة طعونات في الشيخ ربيع وطعونات في الشيخ محمد وغيرهم من المشايخ.

أما قلت: إذا كان هذا الإنسان إنما يجعل اسما مستعارا لأجل دفع الضرر عن نفسه فهذا لا حرج يعني بشرط أن يكون هذا لنفع غيره، له مقالات وله أمور طيبة، أما الذي ننكره، والذي نعتقد عدم جوازه، وأنه من المنكر العظيم، بالنسبة لأولئك الذين يجعلون أسماء مستعارة لأجل الشر والفساد، أنت صاحب حق لما تخفي نفسك، وتتحجب كما تتحجب المرأة باسم غيرك؛ كنية تستعملها أو أرقام تجعلها اسما لك نسأل الله عز وجل العفو والعافية، ثم تتطاول على غيرك، هذه هي المرجلة يعني هذه هي الرجولة أوصلتكم إلى هذا الحد؟ إذا كنت رجلا فحلا باسمك عادي، أنت ما عندك أمور مثل هذه التي يخشاها صاحب الحق لو أظهر اسمه ما عندك هذا، لأنك تريد أن تصب جام غضبك ووقاحتك على إخوانك، تفعل هذا، نسأل الله عز وجل العفو والعافية، إذا أخفيت نفسك عن الناس هل تخفيه عن رب الناس تبارك وتعالى، ألا تخشى يوما تقف فيه بين يدي ربك جل وعلا القائل سبحانه وتعالى:" مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ (18)" سورة ق، هذا الذي تكتبه عند الله جل وعلا في حكم الذي تتلفظ به، لأنه أشد ربما من التلفظ، وهذا سيبقى، سيبقى لأنه من آثارك، وعوض أن تكون من آثارك الطيبة تكون من آثارك الخبيثة، التي بعد ذلك ستجني تبعاتها نسأل الله عز وجل العفو والعافية.

فنسأل الله تبارك وتعالى أن يهدي هؤلاء، وكما أسأل الله جل وعلا أن يبعد عن أبنائنا وإخواننا مثل هذه الطرق الخبيثة وأن يبقوا على ما عرفناهم به أنهم أصحاب حق ولا يخافون في الله لومة لائم هذا هو طريقنا وهذا هو سبيلنا نسأل الله جل وعلا أن يوفقنا فيه لما يحبه ويرضاه وأن يسخر لنا هذه الوسائل للدعوة إلى الله تبارك وتعالى ونشر العلم النافع ونشر الكلمة الطيبة التي يعم نفعها وفائدتها لجميع إخواننا" اهـ.

قال جامعه عفا الله عنه: هذه فتوى الشيخ لزهر –حفظه الله– والتي كانت في حدود سنة 2018 وهي تبين موقفه من هذه المسألة ورأيه فيها، فهل يفهم عربي يقرأ هذا الكلام أن الشيخ يجيز الكتابة مطلقا بالأسماء المستعارة، وبالتالي يرى الشيخ حينما أفتى بعدم الاعتداد بما يُبَثُّ ويُلقى في هذه القنوات المجهولة مخالفا لما كان عليه؟؛ فمن عجيب أمر أصحاب الحوالك أنهم ذكروا هذه الفتوى بعينها مشيرين لها موهمين القراء لهم أن الشيخ يقرر فيها الجواز على إطلاقه، وهو تلبيس وتدليس حيث قالوا:" هذا ثناء وإقرار من الشيخ لزهر سنيقرة حفظه

الله على مقال "هل انحرفت التصفية والتربية السلفية حقا؟ وفيه بيان جواز الكتابة باسم مستعار لعدة اعتبارات قال الشيخ فيه:" لو لا أني كنت مشغولا هذه الأيام بجولة دعوية للمدن الغربية لكنت أول المعلقين على مقال أخي عبد الله الذي أوضح به الحجة وأخرس به أهل البهت بالعلم والمحجة..".

على غرار ما قرره في صوتية سابقة سنة 2018 فلذلك كتبنا الرسالة للشيخ لعلمنا أنه ربما أثرت عليه مؤثرات خصوصا أنه قال نحن تبع لعلمائنا في هذا الباب وقبل هذا كذلك كان تبعا للعلماء كذلك...!!

إذا كان الشيخ لزهر سنيقرة حفظه الله قد قرر في صوتية 2018 جواز الكتابة باسم مستعار لمسوغات شرعية معتبرة ثم جاء بعد ذلك فأثنى على المقال الذي قرر الأمر نفسه وأشاد بحججه واعتبره بيانا ساطعا أسكت به أهل البهتان فإن هذا الإقرار المتكرر كاف في إبطال كل تشغيب حول هذه المسألة.

وإنما الذي يجدر بالحق في مثل هذه المواطن الذب عن الحق وإغلاق أبواب التشويش لا فتحها فإن أهل الباطل لا يبحثون عن الحق ولا عن موافقة العالم نفسه لمواقفه السابقة[1] وإنما يريدون إشاعة الفوضى وزرع الأوهام والفتن" اهـ.

هكذا قالوا ولقد لبسوا ودلسوا في مواطن:

الموطن الأول: إيهامهم أن صاحب المقالة المشار إليها "هل انحرفت التصفية والتربية حقا؟" والتي علق عليها الشيخ لزهر مقرا لصاحبها أطلق القول بجواز الكتابة بالاسم المستعار لعدة اعتبارات وهذا خلاف الحقيقة وواقع المقالة؛ لأن صاحبها قرر في أولها أن هذه المسألة استثناء وليست أصلا حيث قال:" اعلم –رحمني الله وإياك– أن الأصل في الكتابة بالأسماء المستعارة عدم الجواز، لما ينجر على ذلك من المفاسد الكبيرة، والأضرار الكثيرة، ولما في الكتابة بالاسم الحقيقي من الوضوح والمصداقية اللذين هما من أبرز صفات المنهج السلفي. غير أن لكل قاعدة استثناء...". فهذا التفصيل هو الذي أقره الشيخ أزهر –حفظه الله ورعاه– وهو رأيه الذي أبانه وأعلن عنه في صوتيته المتقدمة.

الموطن الثاني: أوهموا القراء لهم أن صوتية الشيخ لزهر –حفظه الله– والتي تقدم نقل تفريغها، فيها تقرير جواز الكتابة بالأسماء المستعارة مطلقا، كما أوهموا أن الشيخ قد خالف اليوم قوله هذا بفتواه الجديدة التي قال فيها لا يعتمد على هذه القنوات المجهولة أي ولا يعول على ما فيها؛ وهذا من التلبيس بمكان لأن الشيخ لم يغير كلامه، ولم يبدل قوله؛ فهو يرى جواز ذلك عند تحقق المصلحة، ولمن ينشر ما ينفع به إخوانه، أما من يكتب بالاسم المستعار لينشر الشر والفساد، ويطعن في أهل السنة من إخوانه بالوقاحة وأساليب الأوغاد؛ فهذا منكر من الفعل والقول، لا يجوز إقراره، وينبغي إنكاره، هذا خلاصة رأي الشيخ –حفظه الله– الذي يزعم أصحاب الحوالك في الشيخ خلافه، ساعين في إظهار الشيخ متناقضا ومذبذبا، وهذا تلبيس وكذب، لأن التلبيس أشنع من الكذب كما قرر العلامة ربيع بن هادي المدخلي –حفظه الله ورعاه–.

ولأجل هذا كله لا يمكن أن يقال أن الشيخ تناقض؛ لأن فتاويه، وما أقره من كلام غيره؛ فيها التفصيل الذي يراه، ويحاكم ما يوجد في الساحة –إقرارا وإنكارا– إليه.

أما الذي يمكن أن يقال تناقض فهو الذي لم يوجد في كلامه ذلكم التفصيل ففي موطن يقول: لا يجوز، وفي موطن آخر يجوِّز؛ وهو الشيخ عبد المجيد جمعة –سلمه الله–:

– حيث قال في فتوى ونشرها أصحاب الحوالك للدفاع عنه وهي:

س– السلام علكم شيخنا حياك الله شيخنا هناك بعض الإخوة على الفيس بوك تعدد وتنوعت أسماء حساباتهم فمنهم من يسمي حسابه: محب الشيخ رسلان، محب الشيخ ربيع، فلان السلفي، متبع السلف، محب الشيخ الفلاني، الواثق بالله، طالب الحق، ووو، وأسماء مستعارة كثيرة فما الحكم الشرعي في مثل التسمي بمثل هاته الأسماء وما نصيحتكم لهم وفقكم الله؟.

[1]– التعريض بتناقض الشيخ واضطرابه وهو كذب على الشيخ يدل عليه ما أذكره أعلاه فتنبه.

فأجاب: لا تجوز هذا الأسماء المستعارة وفيها نوع من الإبهام والتدليس والإيهام" اهـ.

هذه هي فتوى الشيخ وهي مطلقة غير مفصلة ولا مقيدة.

واعتذر له أصحاب الحوالك بفتوى أخرى نشروها ليظهروا عدم تناقضه هي:

س– شيخنا حفظكم الله في الآونة الأخيرة كثر النقل عن المجاهيل في الأمور المنهجية مثلا ينقلون عن "محب الحق أو فاضح الصعافقة..." هكذا من دون تسميات أو ينقلون عن أشخاص مجاهيل لا يعرفهم أحد وليس لديهم تزكيات مثلا:" أبو عبد الله أو أبو فلا الفلاني".

1– فهل هذا الفعل مخالف منهج السلف (النقل عن المجاهيل)؟.

2– وكيف يكون التعامل معهم؟.

فأجاب: إن كان هؤلاء قد كتب أو نشروا في حسابات أو منتديات موثوقة في منهجها فلا بأس لأنهم ربما أخفوا أسماءهم خشية المفسدة لا سيما مع كثرة الواشين والجواسيس والأعين والآذان" اهـ.

وفي كلا الفتوتين لا يوجد تفصيل فلذلك يفهم منهما التناقض كما تقدم:

ويفهم ويؤخذ التناقض من ناحيتين:

الناحية الأولى: أن الفتوى الثانية ليس فيها ما هو مشهور عنه اليوم من إجازة الكتابة بالأسماء المستعارة دون ضابط أو قيد لأنه قيد فيها جواز ذلك بقيود هي:

القيد الأول: أن يكون نشر هؤلاء المجاهيل لمنشوراتهم في حسابات أو منتديات موثوقة في منهجها.

القيد الثاني: أن يكون سبب إخفائهم لأسمائهم خشية المفسدة مع كثرة الواشين إلى آخره.

ولا نراه اليوم يقيد أو يذكر أن القنوات المجهولة هاته التي يدافع عنها ويبذل جهده في نصرتها قد تحققت تلكم القيود فيها.

الناحية الثانية: أن فتواه الأولى تنبأ عن عدم وجود التفصيل يومها لديه وأنه كان يرى المنع مطلقا، والقرينة القوية التي تدل على ذلك منه هي قوله:" وفيها نوع من الإبهام والتدليس والإيهام" وذلك من وجهين:

الأول: لأن هذه التعليلات الثلاثة باقية مستمرة، وليست مما يكون في فترة دون فترة، أو مرة دون مرة.

الثاني: أن هذه الكلمات التي علل بها تمثل ثلثي الكلمات التي علل بها الشيخ عبيد –رحمه الله– كما قال في فتواه المشهورة وهو يعدد مصالح الكتابة بالأسماء المعلومة كما سيأتي إن شاء الله:" استنزال الأحكام الشرعية في حق المخالفين والمعاندين والمبطلين والقدرة على التثبت والاستيثاق في حال معرفة أعيان الأشخاص، وزواله واضمحلاله في حالة الجهالة والإبهام والإيهام".

فإما أن يكون أخذها من فتواه وهذا يدل على اعتقاده يومها لمضمون الفتوى المانعة، وإما أن يكون وافقه –ولا نقول سرق منه على طريقة الحوالك في كل موافقة– وأطلق ولم يقيد كمثل إطلاقه وعدم تقييده.

ومع هذا قد نمرر اعتذار الشيخ جمعة –سلمه الله وبصره– بأنه ليس من التناقض بل هو من تغير الفتوى فلا نقول نحن بتناقضه لأن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأعراف والأحوال ونحو ذلك مما هو معلوم من شريعة الإسلام والله أعلم.

ولكن إن لم يكن فعله متناقضا مع عدم تفصيله فهل يكون فعل من فصل الدال على ضبطه للمسألة وتحقيقه لها متناقضا سبحانك هذا بهتان عظيم، وكيل بمكاييل والله المستعان.

6– ومما أوردوه وهو يشبه السابق الآتي:

– قال أصحاب "الحوالك" وهم ينقلون ما نشره أبو أنس يوسف مبروكي من كلام نسبه للشيخ لزهر حفظه الله وهو:" قبل سنتين ونصف تكلمت مع الشيخ أزهر حفظه الله عن تنوير الحوالك فقلت له أنهم مجهولون فقال لي مجهولون عندك معلومون عند غيرك".

فعلقوا قائلين:" نعم... هذا كان موقف الشيخ لزهر سنيقرة حفظه الله في فترة سابقة حيث كان يرى أن القنوات والمصادر التي لا يعرف أصحابها عند البعض قد تكون معلومة عند غيرهم...

وكان يكتفي بمعرفة الثقات لها وقد استدل على ذلك بقاعدة أن "المجهول عندك قد يكون معلوما عند غيرك" وهي نظرة تتعلق بمبدأ التوثيق والتعامل مع المصادر في المجال الدعوي...!" اهـ.

التعليق:

وهذا يرد عليه ما تقدم في المبحث السابق من بيان موقف الشيخ لزهر –حفظه الله– الحقيقي، وأن المسألة فيها تفصيل؛ فقد تكون الكتابة بالاسم المستعار جائزة للمصلحة وهو استثناء، وقد تكون ممنوعة للمفسدة الراجحة وهو الأصل، فكلام الشيخ هنا –حفظه الله– لا يخرج عما يفتي به، ضف أن هذا الكلام إن صحت نسبته إليه فيه زيادة على التفصيل السابق أن قناة "الحوالك" يوم طُرح عليه السؤال كانت معروفة عند بعضهم، ولعله يقصد من المشايخ الذين يثنون عليها، أو منه باطلاعه على مضمونها الذي كان سليما قبل أن تغير وتبدل، فانقلبت من مصلحة دعت إلى إقرارها إلى مفاسد تدعو للتحذير منها، وكل هذا قد تقدم ذكر كلام الشيخ ورأيه فيه فراجعه مع قربه.

وبعد ذكر هذه الفتاوى التي أوردوها، وأرادوا أن يحتجوا على المانعين بها، ويردوا على الشيخ أزهر كلامه الذي قاله فيهم بعد أن بدلوا وغيروا في منهجهم، أعتقد أنه من المناسب ذكر مصالح الكتابة بالأسماء المعلومة الحقيقية، ومفاسد الكتابة بالأسماء المستعارة وفي القنوات المجهولة:

أولا: مصالح الكتابة بالأسماء الحقيقية المعلومة:

اعلم رحمك الله –كما تقدم– أن هذا هو الأصل، وهو الذي كان عليه أئمتنا ودرج عليه مشايخنا وعلماؤنا؛ وما ذلك إلى لعظيم مصالحه، وجليل فوائده، ومن تلكم المصالح والفوائد ما ذكره العلامة عبيد بن عبد الله الجابري –رحمه الله– في فتواه المشهورة والمنشورة، إذ قال فيها رحمه الله:

ومن خلال نظرة أولية تظهر لنا فوائد المشاركة بالاسم الحقيقي كما يلي:

1– التريث والتمهل والتفكير العميق قبل كتابة المقالة ونشرها.

2– معرفة درجة الكاتب العلمية والمنهجية.

3– عدم الجرأة والإقدام على نشر أي شيء قبل التثبت والعرض على أهل العلم.

4– إدراك العواقب والتبعات عند الكتابة بالاسم الحقيقي.

5– التقليل من كثرة الكتابة والنشر.

6– حصر الكتابة والتوجيه لأهل العلم وطلابه وعدم السماح لمن هب ودب ودرج.

7– إبراز أهل العلم ومكانتهم الحقيقية وأحقيتهم وأهليتهم في التوجيه والتعليم والنقد.

8– إظهار المنهج السلفي في صورته الجميلة وشكله المتكامل من خلال معرفة الرجال وأحوالهم وأشخاصهم.

9– استنزال الأحكام الشرعية في حق المخالفين والمعاندين والمبطلين والقدرة على التثبت والاستيثاق في حال معرفة أعيان الأشخاص، وزواله واضمحلاله في حالة الجهالة والإبهام والإيهام.

10– توقع زيادة المقالات العلمية والمنهجية المفيدة وقلة المقالات الفارغة والضعيفة.

11– الترفع عن طرائق الحزبيين وأهل الحركات والتجمعات السرية، ومخالفتهم في التخفي والتستر خلف الألقاب والكنى إذ هي أبرز صفاتهم وسماتهم.

12– إظهار الوضوح والمصداقية اللذين هما من أبرز صفات المنهج السلفي من خلال إظهار الاسم الحقيقي.

وغير ذلك من الفوائد والنتائج والثمار التي نجنيها من خلال إظهار الاسم الحقيقي؛ فنرجوا أن نكون أول من يسن هذه السنة الحسنة في شبكة الأنترنت ونتحصل على أجرها وأجر من عمل بها.

وأعود مرة أخرى وأدعو شبابنا السلفي الحريص –على نشر الخير ودفع الشر والتقليل منه وسد منافذه ومسالكه– أن يستجيب لهذه الدعوة وهذا الاقتراح، وأن ينظر بعين العقل –المستند على الشرع المطهر الجالب لجميع المصالح الدافع لجميع المفاسد– إلى هذا الاقتراح الذي يميزه ويميز دعوته ويظهر صدقه وصفاء طويته وسلامة منهجه وحسن مقصده" اهـ.

ثانيا: مفاسد الكتابة بالأسماء المستعارة والكنى المبهمة وتحت القنوات المجهولة:

ومفاسد ذلك كثيرة ومخاطرها عديدة وإلى ذكر بعضها:

الأولى: أنها خروج عن الأصل الذي تدل عليها الأدلة الشرعية الكثيرة والآثار السلفية المتعددة والتي تقدم نقلها والكلام عليها.

الثانية: ضياع المصالح المتعددة للكتابة بالأسماء المعلومة؛ وهي: كل تلكم المصالح المتقدمة، وحلول أضدادها بدلا عنها، وبيانه:

1- فيحل بدل التريث والتمهل والتفكير العميق قبل كتابة المقالة ونشرها، التسرع والعجلة، والطيش والمبادرة إلى الكتابة دون روية وتدبر وحسن تمعن وتفكر. وهذا أمر واقع لا يشك فيه المتتبع لواقع هذه المواقع، وما يكتب فيها ويبث في صفحاتها وقنواتها، وسيأتي الأمثلة الدالة على ذلك إن شاء الله.

2- ويحل بدل معرفة درجة الكاتب العلمية والمنهجية الجهالة بالكاتب ودرجته ومستواه؛ وبالتالي اختلاط من يحق له أنه يوجه الناس ويعلمهم من أهل العلم، بمن تشبه بهم وليس منهم؛ وهذا فيه ضياع وتضيع لأصل من أصول أهل السنة والجماعة، وهو ما ذكره الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الأصول الستة أي الأصل الرابع وهو:" بيان العلم والعلماء والفقه والفقهاء ومن تشبه بهم وليس منهم" إذ الدعوة لتجويز الكتابة بالأسماء المستعارة على نطاق واسع في هذه القنوات والمواقع فيه إبطال لهذا الأصل والله المستعان.

3- ويحل بدل عدم الجرأة والإقدام على نشر أي شيء قبل التثبت والعرض على أهل العلم، الجرأة والإقدام على نشر أي شيء ودون تثبت وتدقيق، ولا مشاورة أهل العلم والتحقيق؛ ووالله لقد لاحظنا ترويج الكذب والافتراء على الأبرياء كما سيأتي ذكره إن شاء الله عند الكلام على طوام هذه القنوات.

4- ويحل بدل إدراك العواقب والتبعات عند الكتابة بالاسم الحقيقي عدم إدراك ذلك وهذا من وجهين:

الأول: أن المتخفي لا يهمه ما هي عواقب وتعبات كلامه، لأنها لا تنزل به بسبب تَخَفِّيهِ، ويمشي بين الناس مشي البريء مما صنعت يديه، فهو لا يدرك العواقب لأنها لم تنزل أبدا به بسبب تستره وعدم بروزه وظهوره.

الثاني: أنه لا يدرك العواقب والتبعات لأنه لم ير من نزلت به ممن سلك نفس طريقه وخطى مثل خطواته.

5- ويحل بدل التقليل من كثرة الكتابة والنشر، كثرتها وتعددها على عجرها وبجرها أولا: لتعدد الكتبة ولو لم يكونوا أهلا لها بسبب الكتابة بالأسماء المستعارة، ثانيا: للتسرع والطيش. وثالثا: لعدم خشية العواقب والتبعات. وهي الأمور المتقدمة التي نبه العلامة عبيد عليها.

6- ويحل بدل حصر الكتابة والتوجيه لأهل العلم وطلابه وعدم السماح لمن هب ودب ودرج، انفراط عقد التوجيه بالكتابة وعدم انحصارها في أهلها من العلماء وطلاب العلم بل يصبح كل من هب ودب ومشى ودرج كاتبا موجها، بل معارضا لأهل العلم معترضا، بل طاعنا فيهم ومسقطا لهم، كما هو ظاهر على الساحة الدعوية لا يشك فيه منصف متابع.

7- ويحل بدل إبراز أهل العلم ومكانتهم الحقيقية وأحقيتهم وأهليتهم في التوجيه والتعليم والنقد، إخفاء ذلك وعدم بروزه للجهل بحقيقة أصحاب الأسماء المستعارة المنتفخين من وراء الستارة، ولو برزوا لعلمت منزلتهم، وظهرت للناس حقيقتهم، وبان ضعفهم بل وهزالهم، وعُلم حينئذ أن التوجيه لا يكون من هؤلاء وإنما من أهله الذين لا يجوز استبدالهم بمن لا يقاس بهم ولا يبلغ كعبهم.

ولَعُلِمَ صِدْقُ قول القائل:

تَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيسِ كُلُّ مُهَوِّسٍ ... بَلِيدٍ تَسَمَّى بِالفَقِيهِ المُدَرِّسِ

فَحُقَّ لِأَهْلِ العِلْمِ أَنْ يَتَمَثَّلُوا ... بِبَيْتٍ قَدِيمٍ شَاعَ فِي كُلِّ مَجْلِسِ

لَقَدْ هَزُلَتْ حَتَّى بَدَا مِنْ هُزَالِهَا ... كُلَاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسِ

– قال العلامة ربيع حفظه الله في "الحلقة الثانية من كشف أكاذيب وتحريفات وخيانات فوزي البحريني":" وأقول: فَمَنْ يعرف لنا مِن أهل السنة والجماعة وغيرهم: (المفرق)، و(فكاري)، و(خالد العامي)، و(السحيمي الأثري)، و(غيرهم من المجهولين)؟ من أي بلد هُمْ؟ ومن أي قبيلة؟ وماذا يحملون من الشهادات العلمية؟ أو على أي العلماء درسوا؟ أليست الشهادة لهؤلاء وأمثالهم بأنهم أهل السنة والجماعة من أخبث شهادات الزور، ومن أكذب الكذب والفجور؟ أليس رمي أهل السنة والجماعة حقا وعلمائهم –بعد إسقاطهم وإسقاط منهجهم– بأنهم: خوراج، ومرجئة، وحدادية، من أخبث شهادات الزور وأفجر الفجور؟" اهـ.

8– ويحل بدل إظهار المنهج السلفي في صورته الجميلة وشكله المتكامل من خلال معرفة الرجال وأحوالهم وأشخاصهم، إظهاره –أي: المنهج السلفي– بصورة قبيحة ذميمة؛ إذ عَدَمُ معرفة الرجال وأحوالهم وأشخاصهم يجعل السفلة، وأهل النقائص والدناءة، وقلة العلم والدراية، بل الانحراف والضلالة؛ يدخلون فيهم، ويوجهون باسمهم، فيشوهون صورتهم، وحينئذ يُعتقد فيهم ما لا يليق بهم، وما من منصف إلا وقد لاحظ في هذه الفتنة الأخيرة: السفول في المعاملة، والفجور في الخصومة، وانعدام المروءة والرجولة، وغيرها كثير مما ينزه عنها أهل المنهج السلفي الكبير.

– قال العلامة عبيد –رحمه الله– في نهاية مقالته هذه:" وأعود مرة أخرى وأدعو شبابنا السلفي الحريص –على نشر الخير ودفع الشر والتقليل منه وسد منافذه ومسالكه– أن يستجيب لهذه الدعوة وهذا الاقتراح، وأن ينظر بعين العقل –المستند على الشرع المطهر الجالب لجميع المصالح الدافع لجميع المفاسد– إلى هذا الاقتراح الذي يميزه ويميز دعوته ويظهر صدقه وصفاء طويته وسلامة منهجه وحسن مقصده".

– قال العلامة ربيع –حفظه الله– في المقالة التي نشرها الشيخ أزهر –حفظه الله– في منتديات الإبانة:" إنه على المسؤولين بشبكتي: "أنا السلفي" و"الأثري" أن يتقوا الله في أنفسهم وفي المنهج السلفي الذي ناله من التشويه وشماتة الأعداء الأمر الذي لا يطاق؛ بسبب كتابات أناس مجهولين لا تعرف عقائدهم ولا مناهجهم ولا سيرهم ولا أخلاقهم باسم السلفية والسلفيين.

وأصبحوا يطاردون السلفيين عن حياضهم ويشنون عليهم حملات الطعون والاتهامات الخطيرة بالتمييع وغيره واعتبارهم وارث ابن سبأ؛ إلى جانب السباب المقذع الذي لا يصدر إلا ممن لا يخشى الله ولا يراقبه، ويبعد صدور هذه الشناعات والرذائل من السلفيين.

هذا إلى جانب اعتبارهم الحق باطلا والباطل حقا، واعتبارهم الغلو الشنيع حقا وعدلا عند كثير منهم، واعتبار ألفاظ: المنقذ، والجهبذ، وشاهد عصره، وحاوي العلوم والفنون، وأعرف الناس بالمنهج السلفي، وأعلم الناس بخبايا الحزبية، هكذا بصيغتي التفضيل.

ويدرك الواقف على كلامهم أنهم يحاولون إسقاط علماء السنة ووضعهم في سلة المهملات" اهـ.

والله لكأن الشيخ –حفظه الله– يتكلم على واقع الدعوة عندنا اليوم في الجزائر، فتدبره وقس به واقع القنوات المجهولة عندنا اليوم تراه حقا لا ينكر، والله المستعان.

9– ويحل بدل استنزال الأحكام الشرعية في حق المخالفين والمعاندين والمبطلين والقدرة على التثبت والاستيثاق في حال معرفة أعيان الأشخاص، زوال ذلك كله واضمحلاله في حالة الجهالة والإبهام والإيهام، فَمِمَنْ تَتَثَبَّتْ وَتَسْتَوْثِقْ مع التستر والجهالة والكتابة بالأسماء المستعارة؟ وكيف يمكن إنزال الأحكام والقيام بما شُرع في شريعة الإسلام مع الجهالة والإبهام والإيهام؟.

10– ويحل بدل زيادة المقالات العلمية والمنهجية المفيدة وقلة المقالات الفارغة والضعيفة، وقوع العكس فتقل المقالات العلمية والمنهجية المفيدة وتكثر المقالات الفارغة والضعيفة؛ وهذا هو حال نتاج هؤلاء المتسترين، بل لو مكنوا لغيَّروا صورة العلم السلفي المتين، وسيأتي ذكر بعض أمثلة محاولتهم لتغيير صورة العلم السلفي، واستبداله بقواعد المنهج الخلفي.

11- ويحل بدل الترفع عن طرائق الحزبيين وأهل الحركات والتجمعات السرية، ومخالفتهم في التخفي والتستر خلف الألقاب والكنى إذ هي أبرز صفاتهم وسماتهم، الوقوع في مشابهتهم، والاتصاف بصفاتهم؛ لأن هذه الخصلة من أعظم خصالهم، كما قرر العلامة عبيد –رحمه الله– هنا، وكما قرر ذلك العلامة ربيع –حفظه الله– في بعض كلماته؛ ومنها:

– قال العلامة ربيع –حفظه الله– في مقالته "خطورة الحدادية الجديدة وأوجه الشبه بينها وبين الرافضة":" الوجه الثاني: السرية الشديدة في واقعهم وموقعهم في الشبكة المعروفة بالأثري بدرجة لا يلحقهم فيها أي فرقة سِرِيَّة حيث يكتبون تحت أسماء مجهولة مسروقة فإذا مات أحدهم فلا يُعرف له عينٌ ولا أثر(!)؛ وبهذا العمل فاقوا الروافض فإنَّهم معروفون وكتب التاريخ والجرح والتعديل مشحونة بأسمائهم وأحوالهم وإن كانوا يستخدمون التقية والتستر بحيث لا يظهر كثير من أحوالهم" اهـ.

– قال الشيخ ربيع حفظه الله في الشريط الثاني من "شرح كتاب الإيمان من صحيح البخاري":" عند بعضهم تقية، تقية باطنية.

الآن، اسأل اللي يحاربوك[1] في الأثري، من هم؟ من هم؟ ما تعرف، ما تدري من هم، كذا وكذا ويجيبون[2] أسماء غريبة، والله لا نستبعد أن فيهم روافض يشاركون في هذا الموقع، لا أستبعد، ورب السماء، ويجي رئيسهم ويقول: فينهم الحدادية[3]؟ طيب إذا ما هم حدادية هم روافض، بارك الله فيك، وباطنية يمكن إذا ما هم حدادية.

وإلا سمِّهم لنا، سمِّ لنا جندك، قل فلان فلان فلان.

ما في إذا أخبث تقية هذه؛ هذه تقية لا يوجد لها نظير الآن، اسمع أسماء الروافض فلان فلان فلان، لكن أسماء الحدادية فينهم[4] ما تحصلهم، إذن زيادة على الباطنية هذه نحن ما نكفرهم؛ لكن أنا لا أستبعد أن فيهم باطنية لا أستبعد" اهـ.

– الشيخ خالد عبد الرحمن المصري حفظه الله حيث قال في صوتية مشهورة ومنشورة:

س– وهذا سائل يقول: السلام علكم ورحمة الله

هل يسوغ لطالب العلم عدم كتابة اسمه في الردود العلمية للمصلحة؟

ج– جوابك: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته.

الأصل في العلم أن لا يكون مقرونا بالجهالة بل إننا نجد كما هو معلوم في كتب الحديث والجرح والتعديل نجد أن الراوي يروي رواية ويكون مجهولا فلا يقبلها أهل العلم ويقولون فلان مجهول، فلا يقبلون ما روى، اللهم إلا إذا اعتضد في أبواب الشواهد والمتابعات، وما زال أهل العلم منذ زمن التابعين وهلم جرا إلى زمنك هذا ما زال أهل العلم يكتبون، ويعرفون بكتاباتهم ويردون، بل قد يردون على بعضهم البعض، ويردون على أهل البدع ويعرف هذا الراد من هو ليكون قبول الكلام أوثق ويتحمل تبعة ما قال من فتوى أو ما نشر من علم، ما زال على هذا هدي السلف الصالح يكتبون بأسمائهم ومعروفون، وهذا أمر متواتر، ولم يكن في ذاك الزمان يأتي مؤلف أو كاتب أو راد فيرد ويُغَيِّبُ قصدا اسمه هذا لا أعلم له وجودا في زمن السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين، وإنما هذا معلوم من طرائق أهل البدع سيما إذا كانوا في حالة ضعف فينشرون باطلهم بأسماء مستعارة، بل يعيشون بأسمائهم المستعارة أبو فلان الأعور أبو فلان المصري أبو فلان الكذا، وكل هذا من طرائق أهل البدع والانحراف، وإنما الواجب من تكلم سيما إذا رد على باطل يكون ظاهرا بينا يتحمل تبعة الرد ويصبر "وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ" سورة لقمان من الآية 17، هذا هو الذي كان عليه أئمتنا، وكم أوذي أئمة أهل السنة بعضهم حينما ردوا على أهل البدع، وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله سجن وأوذي بسبب كتاباته بل إن بعض الناس نسبوه إلى الكفر وإلى الضلال وإلى الابتداع، وبعضهم استحل دمه، هذا هو الدين، ينبغي (أن يسلك مسلك) أهل السنة، لا أنه يسلك مسالك أهل البدع فيما يسمى الاسم المستعار في الرد أو في الكتابة....."اهـ.

---

[1]– أنقلها كما نشرت عن الشيخ حفظه الله وهي بالفصحى:" الذين يحاربونك".

[2]– أنقلها كما نشرت عن الشيخ حفظه الله وهي بالفصحى:" ويأتون بأسماء غريبة".

[3]– أنقلها كما نشرت عن الشيخ حفظه الله وهي بالفصحى:" ويأتي رئيسهم ويقول: أين هم الحدادية".

[4]– أنقلها كما نشرت عن الشيخ حفظه الله وهي بالفصحى:" أين هم".

– قال الشيخ أبو الفضل الصويعي حفظه الله:" إن من أعظم الأمور التي زادت الفتن بين أهل السنة وتكلم عليها العلماء وحذروا منها هي الكتابة بالأسماء المستعارة والمعرفات المجهولة وهي طريقة أهل البدع من الحدادية وغيرهم من أصحاب الفتن الذين ينتسبون إلى السنة، فهناك الكثير وللأسف من الشباب يكتبون بأسماء مستعارة من أجل إثارة الفتن ثم يتهمون الأبرياء بالكتابة بالأسماء المستعارة وهم فرسان هذا الميدان الذي استأسد فيه الأطفال والجبناء خلف صفحات مشبوهة في التويتر والفايسبوك والمجموعات الواتساب فما على عقلاء أهل السنة إلا النظر في هذه المجموعات والصفحات وحذف كل أنسان يكتب باسم مستعار ويثير الفتن والكذب قال شيخنا العلامة ربيع بن هادي حفظه الله:" الكتابة بالأسماء المستعارة في الأنترنت أضر بالدعوة السلفية، ولا يكتب بالأسماء المستعارة إلا إنسان سيء".

وقال حفظه الله في رده على فالح:" وإنَّ لجوءَهم إلى هذا الأسلوب وهو التستر تحت أسماء مجهولة لدليل على جبنهم وخورهم، وإحساسهم بأنهم على باطل".

نسأل الله تبارك وتعالى أن يهدي شباب الأمة وأن يوفقهم إلى كل خير وأن يبتعدوا عن هذه الأساليب الماكرة الخبيثة وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين" اهـ.

– قال جامعه عفا الله عنه: ثم اعلم رحمك الله أن التستر وعدم الظهور كما هو من أبرز صفات الحزبيين والباغين الشر للمؤمنين فهو من أبرز صفات المنافقين المارقين الذين يتنزه المسلم والسلفي خاصة أن يكون منهم أو يتصف بأوصافهم ومن الأدلة على هذا الآتي:

قال الله تعالى:" وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (56) لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ (57)" سورة التوبة.

قال العلامة السعدي رحمه الله في تفسيره عند هذه الآيات:" وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ" قصدهم في حلفهم هذا أنهم "قَوْمٌ يَفْرَقُونَ" أي: يخافون الدوائر، وليس في قلوبهم شجاعة تحملهم على أن يبينوا أحوالهم. فيخافون إن أظهروا حالهم منكم، ويخافون أن تتبرأوا منهم، فيتخطفهم الأعداء من كل جانب.

وأما حال قوي القلب ثابت الجنان، فإنه يحمله ذلك على بيان حاله، حسنة كانت أو سيئة، ولكن المنافقين خلع عليهم خلعة الجبن، وحلوا بحلية الكذب.

ثم ذكر شدة جبنهم فقال:" لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً" يلجأون إليه عندما تنزل بهم الشدائد، "أَوْ مَغَارَاتٍ" يدخلونها فيستقرون فيها "أَوْ مُدَّخَلًا" أي: محلا يدخلونه فيتحصنون فيه "لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ" أي: يسرعون ويهرعون، فليس لهم ملكة، يقتدرون بها على الثبات" اهـ.

12– ويحل بدل إظهار الوضوح والمصداقية اللذين هما من أبرز صفات المنهج السلفي من خلال إظهار الاسم الحقيقي، الغموض والإبهام اللذين هما من أبرز صفات المخالفين من الحزبيين بل وحتى المنافقين –كما تقدم بيانه– من خلال إخفاء الإسم الحقيقي والتستر خلف الإسم المستعار والله المستعان.

الثالثة: ومن مفاسد الكتابة بالأسماء المستعارة أنها عنوان الجبن والخور وإحساس الفاعل لذلك بأنه على باطل.

قال العلامة ربيع حفظه الله في رده على فالح المعنون بـ:" هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات":

وقد كتب أحدهم مقالاً متستراً باسمٍ مجهول ألا وهو (أسامة سالم) وقد يكون هو فالح بعنوان "جمع أقوال السلف في مسألة: عدم التنازل عن الأصول" وتخطئة الشيخ ربيع.

وإنَّ لجوءَهم إلى هذا الأسلوب وهو التستر تحت أسماء مجهولة لدليل على جبنهم وخورهم، وإحساسهم بأنهم على باطل" اهـ.

ولذلك قلت في "الأدلة الجلية على اتصاف الصعافقة الجدد بصفات الحدادية وكثير من النحل الردية":

ثم اعلم رحمك الله أن هذا الأمر وهو الكتابة بالأسماء المستعارة وإن كان قديما فهو من أخبث ما أثمرته هذه الفتنة، وأنتجته هذه المحنة، وهو دليل على جبن فاعله، أو خبثه ومكره:

– على جبنه إذا كان سلفيا معتقدا للسلفية ومتبني لها.

– وعلى خبثه ومكره إذا كان حزبيا مندسا أو منحرفا ملبسا" اهـ.

ثالثا: بعض قيود علماء الأمة للكتابة بالأسماء المستعارة:

قال جامعه عفا الله عنه: ولأجل هذا كله لم يجز العلماء الكتابة بالأسماء المستعارة إلا بقيود مهمة؛ وهي:

– فمنهم من قيدها بالمصلحة؛ كالعلماء الذين تقدم ذكر كلماتهم والتعليق عليها.

– ومنهم من قيدها بالضرورة مع قيد آخر مهم وهو أن لا يكفيه غيره المؤمنة، وهو الشيخ خالد عبد الرحمن المصري حفظه الله حيث قال في صوتية مشهورة ومنشورة:

س– وهذا سائل يقول: السلام علكم ورحمة الله

هل يسوغ لطالب العلم عدم كتابة اسمه في الردود العلمية للمصلحة؟

ج– فأجاب بجواب تقدم بعضه وهذه بقيته التي تناسب هذا الموطن قال –حفظه الله–:"

لذلك قول السائل عدم كتابة اسمه للمصلحة هذا أمر واسع فيأتي كل أحد ويكتب ويغيب اسمه على حسب المصلحة لكني قد أتصور ذلك عند الضرورة، قد أتصور ذلك عند الضرورة، إيضاحه: وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله كما في مسائل الكوسج إسحاق وقد أمر الإمام أحمد بهجر الجهمية فقيل: يا أبا عبد الله إن أهل خرسان هل يفعلون ذلك من أهل السنة في تلكم البلاد؟ قال: إنهم لا يقدرون على ذلك، يعني أنهم في حالة ضعف لا يستطيعون أن يطبقوا هذا الهجر في ذاك الموضع لضعفهم (وقوة) الجهمية، هنا أتصور ما سأل فيه السائل وهو موضع اضطرار فلو أن إنسانا لا يقدر أن يحتمل ما يصيبه من البلاء إذا كتب حقا ورد باطلا فيترتب على ذلك ما لا قبل له به واحتيج إليه، لأنه قد لا يكون لك أنت قبل في هذا الاحتمال ويكفيك غيرك من أهل السنة فلا تذهب إلى طرائق أهل البدع في الأسماء المستعارة وتغييب الاسم، لكن إن كان الأمر يعود عليك بالضرر الذي لا يحتمل ولا طاقة لك به واحتييج إلى ردك حينئذ يصبح هذا من باب الضرورة، أما أن يتستر الكاتب خلف اسم مستعار في أمر شرعي يدين الله به فهذا ضعف وخور ومن طرائق أهل البدع اللهم إلا إذا افترضنا ضرورة ألجأته لهذا، ثم بعد ذلك نقول: ما يكتب عرف الكاتب أو جهل إن أقام الدليل البين على ما يقول قبل كلامه جهلناه أم علمناه لأن الحق يجب قبوله أيا كان قائله، فإذا قال مسألة وأتى بالدليل وروى أن هذا الدليل أخرجه البخاري قال الإمام أحمد أتى بحق فننظر فإن وجدنا ما نسبه إلى من نسب ووجدنا دليله كما قال حينئذ يجب قبول الحق، وبعد ذلك يأتي مبحث أنه أساء في عدم إظهار نفسه باسمه وخالف طريق السلف في هذا الباب، اللهم إلا ما اضطررتم إليه" اهـ.

وعلى هذا فلا يجوز الكتاب بالأسماء المستعارة إلا للضرورة، وبقيد آخر مهم وهو أن لا يكفيه غيره المؤنة؛ فإن وجد من يكفيه ذلك من أهل السنة، لم يقدم على هذه الفعلة التي يخالف بها طريقة أهل السنة والجماعة، ويشابه بها طرق أهل الغي والضلالة.

قال جامعه عفا الله عنه: ثم وبما أن من المشايخ المجيزين من قيد جواز ذلك بالمصلحة فلابد أن نتكلم على بعض ما يتعلق بها لأهمية ذلك إذ كلمة المصلحة كما أشار الشيخ خالد كلمة واسعة، يمكن أن يدعيها كل أحد ويزعم أنها تحققت فيه؛ ويكون كاذبا أو متأولا أو متوهما أو جاهلا إلى غير ذلك، وإلى بعض البيان في المباحث التالية:

المبحث الأول: هل كل مصلحة معتبرة:

قال الشيخ سليمان الرحيلي –حفظه الله–: والمصالح من جهة اعتبار الشرع لها تنقسم إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: مصالح معتبرة جاء بها الشرع نصا فهذه لا إشكال في اعتبارها.

والنوع الثاني: مصالح ملغاة ألغاها الشرع ولا يلتفت لها فلا عبرة بها ويضربون لهذا مثالا وهو أن أحد ولاة الأندلس سأل عن كفارة الجماع في أثناء شهر رمضان فقال له أحد الفقهاء تصوم شهرين متتابعين، ما قال أعتق رقبة، مع أن الذي ورد في النصوص اعتق رقبة هذا الأول، لكن عدل عنها إلى الثاني؛ فقال: تصوم شهرين متتابعين، فقيل له في ذلك، فقال: هذا والي عنده مماليك كثر لو قلنا له الكفارة أن تعتق رقبة يطأ كل يوم ويعتق، لكن صيام شهرين ثقيل عليه؛ هذه مصلحة، لكنها ملغاة، الشرع لم يعتبرها، ولم يلتفت إليها، فلا عبرة بها.

والقسم الثالث: المصالح المرسلة ومعناها أن الشرع جاء بجنسها وترك نوعها للناس، جاء بأصلها وترك كيف تُحَقَّقُ للناس، مثلا: الشرع جاء بحفظ القرآن لكن كيف يحفظ القرآن تُرك للناس، ولذلك هو من المصالح المرسلة، فجمع القرآن في المصحف هذا من المصالح المرسلة، لأن فيه حفظ القرآن الذي جاء به الشرع، فإذا وجدنا الشرع جاء بجنس وترك أنواعه للناس فهذه الأنواع تسمى مصلحة مرسلة، والصحيح أنها معتبرة، ولا تكون المصالح المرسلة في العبادات وإنما تكون في الوسائل، ما فيه أبدا مصلحة مرسلة في العبادات؛ العبادات فصلت لنا، ما ترك شيء، وإنما المصالح المرسلة في الوسائل.

والنوع الرابع: مصالح مسكوت عنها، فهذه معتبرة شرعا، لأن الشرع مبني على جلب المصلحة، ومن ذلك قوانين المرور، وتنظيم شؤون المواطنين بما لا يخالف شرع الله، فهذه من المصالح التي سكت عنها الشرع، فهي معتبرة ومطلوبة شرعا.

المبحث الثاني:

ليست كل مصلحة معتبرة في الشرع يؤخذ بها، لأنه قد تتعارض المصالح فتقدم المصلحة العامة على الخاصة، كما يُقدم جلب أعلى المصلحتين بتفويت أدناهما، كما هو متقرر في كلام أهل العلم:

ولأجل هذا ترك الإمام الشافعي مصلحة عظيمة معتبرة في الشرع قطعا، وهي متفق عليها عند الجميع، ولا يمكن أن ينكرها أحد من المسلمين على اختلاف مستوياتهم وطبقاتهم، وهي مصلحة تحقيق الإخلاص لله، والتي قد تدعو صاحبها والحريص عليها للكتابة بالاسم المستعار، أو إبهام النفس حتى لا يعلمها أحد من الناس.

قال الحافظ النووي في مقدمة "المجموع شرح المهذب" ج1 ص12:" قَالَ السَّاجِيُّ فِي أَوَّلِ كتابه في الخلافة سَمِعْتُ الرَّبِيعَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ:" وَدِدْتُ أَنَّ الْخَلْقَ تَعَلَّمُوا هَذَا الْعِلْمَ عَلَى أَنْ لَا يُنْسَبَ إلَيَّ حَرْفٌ مِنْهُ" فَهَذَا إسْنَادٌ لَا يُتَمَارَى فِي صِحَّتِهِ فَكِتَابُ السَّاجِيِّ مُتَوَاتِرٌ عَنْهُ وَسَمِعَهُ مِنْ إمَامٍ عَنْ إمَامٍ".

فهذه مصلحة شرعية معتبرة، لا يشك فيها مسلم عاقل، وكان بإمكان الشافعي –رحمه الله– أن يحققها، وبخاصة على طريقة أصحاب الأسماء المستعارة والمعرفات المجهولة، ولكنه لم يفعل –رحمه الله–، فما هو السبب يا ترى؟ الجواب: ما تقدم من تقديم المصلحة العامة على الخاصة؛ إذ من مصلحة الناس العامة أن يُعرف صاحب الكتاب ليوثق به ويستفاد منه، لأن ذكر الاسم على طرة الكتاب يكون أدعى لانتشاره، وإقبال الناس عليه، واستفادتهم منه، واحتجاجهم به، واطمئنانهم لمضمونه، وهذا معلوم عند العقلاء من بني آدم.

وأضرب لكم مثلا: هل يمكن لكتاب وضع على طرته اسما مستعارا أن يكون أكثر انتشارا والناس عليه أشد إقبالا من كتاب وضع على طرته اسم الإمام المحدث الألباني رحمه الله؟ الجواب: قطعا لا يكون ذلك، بل لعل الأول لا يلتفت إليه أحد، بعكس الثاني الذي سيقبل الناس عليه بكثرة؛ المخالف قبل الموافق، والعدو قبل الصديق، كما هو معلوم ومشاهد.

المبحث الثالث:

فإذا تقرر ما في المبحثين السابقين –واكتفيت بهما عما يشبههما– عُلم أنه لا يمكن لكل أحد أن يقرر أن المصلحة تدعوه للكتابة تحت غطاء الأسماء المستعارة والألقاب المبهمة وفي دهاليز القنوات المجهولة لأن ذلك لا يكون إلا من عالم يميز المصالح المعتبرة من غيرها، ويمكنه أن يوازن بين المصالح ذاتها فيقدم الأعلى على الأدنى منها.

أما أنصاف المتعلمين فضلا عن المبتدئين فضلا عن الجاهلين المتعالمين فإن هؤلاء لا يمكنهم أن يقدروا المصالح ولا أن يوازنوا بينها ولذلك لا يوثق بقول كل مدعٍ ما لم نعرف حقيقته ومستواه العلمي الذي يجعلنا نطمئن له ونقبل منه دعواه.

ولأجل هذا طلب العلامة –ربيع حفظه الله– من أصحاب تلكم الشبكات والمنتديات أن صرحوا بأسماء الكتبة فيها ليقول العلماء فيهم قولتهم، وينزلوا عليهم الحكم الشرعي الذي يناسبهم[1]، وإلا حذروا الناس منها، ونفروهم عنها؛ طلبا لسلامة أهل السنة من المتسترين من أهل الشر والغواية.

خلاصة الكلام في مسألة الأسماء المستعارة والمعرفات والقنوات المجهولة:

اعلم رحمك الله أن الخلاصة التي نستفيدها مما تقدم من النقولات والمباحث الآتي:

1– أولا: الأصل الذي يجب التمسك به والثبات عليه أن لا يأخذ المسلم عن المجهولين وأصحاب الأسماء المستعارة المتسترين ويستثنى من هذا العموم الصور التالية:

الأولى: أهل الدراية والعلم، والتمييز والفهم، كالعلماء المميزين وطلبة العلم المبرزين، فهؤلاء لا بأس عليهم ويجوز لهم أن يأخذوا عن كل أحد لبصيرتهم وتمييزهم ومعرفتهم وعلمهم، فلا يخدعهم الزائف ولا تنفق عليهم سلعة المخالف والتالف، كما تقدم.

الثانية: أن يأخذ المسلم من نتاج المجهول إذا أثنى عليه العلماء الفحول ككتاب "الحيدة" المختلف في نسبته، وككتاب "القطبية هي الفتنة فاعرفوها" ونحوهما.

2– ثانيا: أن الأصل الكتابةُ بالأسماء الحقيقية، دون المستعارة والخفية؛ لكثير فائدته، وعظيم عائدته، ولذلك كان هذا شأن علمائنا، وديدن أئمتنا، ويُخرج عن هذا الأصل الثابت فيُكتب بالأسماء المستعارة في بعض الأحوال للمصلحة الراجحة، أو الضرورة الملحة، لكن متى ما ذهبت الضرورة والحاجة، أو انقلبت المصلحة إلى مفسدة؛ عدنا إلى الأصل الأصيل لأنه الهدى والسبيل.

3– ثالثا: لما كانت الكتابة بالأسماء المستعارة إنما تكون للضرورة الملحة أو المصلحة المعتبرة الراجحة وهذه لا يمكن أن يقدرها إلى علماء الأمة وفقهاء الملة لم تقبل فيها الدعاوى من كل مدع لا يعرف مستواه العلمي، ولذلك طلب العلامة ربيع بن هادي –حفظه الله– من أصحاب بعض الشبكات أن يسموا للعلماء الكتبة المتسترين حتى يقول العلماء فيهم قولتهم ويصدروا عليهم حكمهم.

4– رابعا: أن تقرير جواز الكتابة بالأسماء المستعارة للمصلحة المعتبرة الراجحة أو الضرورة الملحة لا يعني أن يُدْعَى كل أحد للأخذ عنهم والاستفادة منهم، إذ للمسألة كما تقدم مقامان:

– مقام التحمل والتلقي والاستفادة: وقاعدته واضحة في النصوص الشرعية والآثار السلفية وفتاوى أئمة العلم المرعية أن لا يؤخذ إلا عمن عرف بسلامة المنهج وصحة المعتقد.

– مقام الإفادة والتعليم والتوجيه والتفهيم: وقاعدته أن يكون من أهله المعروفين به ويجوز الخروج عن هذه القاعدة بالكتابة بالأسماء المستعارة للمصلحة إذا قدرها أهل العلم الضابطون لها.

والخلط بين المقامين فيه فساد عريض، وإفساد كبير، وهو ما تقوم به هذه القنوات بما تبثه من فتاوى لأهل العلم تضعها في غير موضعها، وتوهم بها خلاف ما جاء فيها، والله المستعان.

قال جامعه عفا الله عنه: وبعد هذه المباحث المتقدمة في هذه المسألة التي كثر الخوض فيها، والاختلاف حولها، وبناء المواقف وإصدار الأحكام من أجل إثبات وجهة نظر فيها؛ أرى أنه قد حان الوقت للكلام على بعض ما ينشر في هذه القنوات المجهولة، مما يتعلق بهذه الفتنة الأخيرة.

---

[1]– وهذا السبب الحقيقي –والله أعلم– الذي لأجله أعلن الشيخ عبد المجيد –سلمه الله وبصره– تبنيه لتلكم القنوات وإشرافهم عليها إذ بعد نشر الشيخ لزهر –حفظه الله– كلام الشيخ العلامة ربيع –حفظه الله– هذا تحت عنوان "توجيهات سديدة ونصائح طيبة" في منتديات الإبانة السلفية فهم الشيخ عبد المجيد أنه يطالب بذكر أسماء الكتبة فيها والموجهين للسلفين من ورائها وإلا سيحذر منها ويدعو للبعد عنها بادر لتبنيها وذكر إشرافه عليها حتى لا يقع المحذور بتحذير الشيخ لزهر منها، هذه أو على الأقل فعل ذلك حتى يبطل أثر فتاوى الشيخ ربيع –حفظه الله– والشيخ عبيد –رحمه الله– وخاف الشيخ عبد المجيد من تبعة انتشارها بين السلفيين الذين يعظمون الشيخين.

بيان أصحاب "الحوالك" حول موضوع الكتابة بالأسماء المستعارة الذي ردوا به على الشيخ لزهر –حفظه الله–:

اعلم رحمك الله أنه وبعدما تكلم الشيخ لزهر –حفظه الله– في اللقاء 173 من ساعة إجابة على القنوات المجهولة، وأن الأصل عدم الأخذ عن المجاهيل، قام أصحاب "الحوالك" بالرد عليه في بيان صدر عنهم فيه من التلبيس والكذب والتخليط والتخبط ما فيه وإلى بيان ذلك كله والله المستعان:

1– قال أصحاب الحوالك:" حق الرد..!!".

التعليق:

هكذا كان استهلالهم لردهم على الشيخ لزهر –حفظه الله– ولا شك أن الرد مكفول لكل أحد لكن بشروطه التي لابد منها وهي:

الشرط الأول: أن يكون الرد بعلم.

الشرط الثاني: أن يكون الرد بحق.

الشرط الثالث: أن يكون الرد بأدب واحترام.

قال العلامة ربيع –حفظه الله ورعاه– في "شرح كتاب الإيمان من صحيح البخاري ش2":" لو أخطأ ابن باز وابن تيمية ونقده أحد بحق فلا تغضب، انتقده بعلم وحجة (يريد وجه الله عز وجل)[1] لا تقل هذا يتكلم على ابن باز وابن تيمية إذا كان بحق وبأدب وباحترام لأن الهدف ربط الناس بمنهج الله ولا نربطهم بأخطاء البشر كائنا من كانوا، حتى لو أخطأ صحابي ما نرضى خطأه....".

الشرط الرابع: أن يكون قصده نصيحة الناس لا الطعن في الأشخاص.

الشرط الخامس: أن ينقل من كتبهم أو أشرطتهم والأقرب إلى الصدق والأمانة أن ينقل كلامهم بنصه لا بمعناه ولا باختصاره.

الشرط الخامس: أن يكون بصدق ومن غير تجني ولا كذب بل يحكم عليهم من كلامهم ومن منطوقهم ومن مؤلفاتهم.

وذكر هذه العلامة الفوزان –حفظه الله– في الفتوى المتقدمة والتي جاء فيها:" فإذا كانوا ينقلون كلام الشخص من كتابه أو من شريطه، يعينون الكتاب أو الشريط والصفحة والجزء والكلام الذي نقلوه خطأ؛ صحيح أنه خطأ، فما المانع من ذلك من أجل نصيحة الناس، ما هو القصد الأشخاص إنما القصد النصيحة للناس والبيان للناس ولا علينا من فلان ولا فلان علينا بيان الحق، فما دام كتاب القطبية أو غيره لم يذكر كذبا ولم يكذب على أحد وإنما نقل من كلامهم بنصه لم ينقله حتى ولا بمعناه أو باختصار وإنما نقله بنصه وعَيَّنَ الجزء الذي قيل فيه والصفحة التي قيل فيها بل والسطر الذي قيل فيه فماذا عليه؟ وصدق في هذا....هذه كتب الردود موجودة من قديم وما عابها أحد ولا انتقدها أحد لما كانت بصدق ليس فيها تجني على الناس وليس فيها كذب على الناس وإنما يحكم عليهم من كلامهم ومن منطوقهم ومن مؤلفاتهم".

2– قال أصحاب الحوالك:" فقد وقفنا على كلامكم حول القنوات التي يجهل أصحابها، وقلت –حفظك الله– بعدم الاعتداد بما ينشر فيها بسبب الجهالة.

وهذا الكلام مع احترامي لمقامكم، ليس بسديد ولا علمي ألبتة، بل هو مما يحتاج إلى إعادة نظر.

فالعلماء من قديم يجيزون الكتابة بالاسم المستعار إذا كانت المصلحة تقتضي ذلك، بل إنكم أنتم –حفظكم الله– كنتم تجيزون الكتابة في "الإبانة" تحت أسماء مستعارة، للمصلحة الشرعية، أفليس هذا من جنس ما تنكرونه اليوم؟!".

التعليق:

والتعليق على هذا الكلام من وجوه:

[1]– هذه الكلمة مشكوك فيها وقد تكون هذا الذي أثبته أو نحوها.

الوجه الأول: بل كلام الشيخ سديد وعلمي ولكنكم إما تجهلون أو تلبسون، فالشيخ –حفظه الله– تكلم على مقام التحمل والتلقي، والذي نقلتموه عنه بالمعنى حيث قلتم:" فقد وقفنا على كلامكم حول القنوات التي يجهل أصحابها، وقلت –حفظك الله– بعدم الاعتداد بما ينشر فيها بسبب الجهالة" فهو على حسب نقلكم يتكلم على الاعتداد بما تنشره تلكم القنوات المجهولة أي: يتكلم على التحمل عنهم والتلقي منهم؛ الأمر الذي لا يجوز للمسلم أن يفعله، ولا أن يُقْدِمَ عليه كما تقدم بيانه بأدلته؛ باستثناء أهل التمييز والبصيرة من علماء الشريعة والمميزين من الطلبة، ولفظ كلامه كما في ساعة إجابة 173 هو:" هؤلاء ربما يعترض معترض أن هذه القنوات جاءت بأمور وجاءت بحقائق، وجاءت بكذا، وجاءت بكذا، يعني نتائج، لا يأتي آت ويقول الغاية تبرر الوسيلة، المهم أننا وصلنا لفضح أولئك وفلان وفلان بمثل هذه القنوات.

يعني إلاَّ هذه القنوات التي تتكلم وتبين الحق وتصدع به؟ إذن لا خير فينا إذا كان من يصدع بالحق منا لا يُعرف، لا خير فينا. أصحاب الحق يصدعون به ويبينونه للناس ولا يكتمونه ولله الحمد والمنة، والباطل فضح قبل أن تكون هذه القنوات أصلا، أسهمت بقدر مشكورة على ذلك، ولكن لا ينبغي أن تفرض نفسها مصدرا من مصادر التلقي.." إذن الشيخ يتكلم هنا على مقام التلقي، والذي تقدمت الأدلة الكثيرة الدالة على أنه لا يكون إلا عن المعروفين دون المجاهيل المتسترين، وكلامه حق وصدق، وموافق لما عليه أهل الحق، ولا يرده وينكره ويعترض عليه إلا مخالف للأدلة الشرعية، والآثار السلفية المتقدمة، ولمنهج أهل الحق الذي لا خلاف فيه، وقد أشار –حفظه الله– في تمام كلامه إلى بعض تلكم الأدلة المتقدمة حيث قال:" ولكن لا ينبغي أن تفرض نفسها مصدرا من مصادر التلقي، 1–[1] الجهالة علة قادحة يا إخوان، لا نأخذ أحكامنا ولا ننقل أخبارنا عن المجاهيل، 2– إذا كان في زمن الصحابة، الجيل الأول، الجيل الفريد، قالوا كان الرجل إذا قال: قال رسول الله، إذا قال: قال رسول الله يريد أن يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ابتدرناه بوجوهنا أو بنفوسنا، ولكن بعدما وقعت الفتنة أصبحنا نقول: سموا لنا رجالكم، لابد أن نعرف من صاحب.. أنت قد تعدل إنسانا أنا أجرحه، أخالفك في هذا، أنت لست معصوما وأنا كذلك، نختلف في هذا ولكن لو جلسنا وجئتُ بما عندي، وأنت جئتَ بما عندك، نصل إلى –لأن الجميع طالب حق– نصل إلى الحق إلى النتيجة، ولكن الخلاف وارد، وقد وقع حتى بين الأئمة، أئمة الدنيا، أئمة الجرح والتعديل، اختلفوا في بعض الرواة، هذا وثقه وهذا... اختلفوا في بعض المسائل المتعلقة بهذا الباب، الإمام الشافعي يرى التوثيق على الإبهام، وخالفه الأئمة، يقول: حدثني الثقة، ولكن ما قبلوا قوله على الصحيح من أقوال أهل العلم، تحفظا أقول: على الصحيح من أقوال أهل العلم حتى لا يُحَمَّل كلامي ما لا يحتمل، فهذه لا تصلح في هذا المقام، لا تصلح في هذا المقام، كما أن الغاية ينبغي ان تكون طيبة، فالوسيلة كذلك يجب ان تكون كذلك أن تكون طيبة.." اهـ.

إذن كلام الشيخ لزهر –حفظه الله– واضح بيِّن، وهو علمي متين؛ مبني على تلكم النصوص الكثيرة المتقدمة، والآثار السلفية الواضحة، وأقوال الأئمة المعلومة، فقول من ليس بعلمِيٍّ ولا سديد؟ أَقَوْلُ من يقرر ما دلت عليه الأدلة الشرعية، والآثار السلفية، وأقوال أئمتنا المرعية: من عدم جواز التلقي عن المجاهيل، وهذا بخلاف الأداء والتوجيه والأصل فيه أن يكون من المعلومين ولكنه يجوز أن يكون من مجهول للمصلحة، أم قول من لا يفرق بين المقامين ويتعالى بجهله وهو الأقرب، أو سوء قصده وليس بمستبعد؛ على من لا يبلغ كعبه في التحصيل والعلم، والدراية والفهم؟ ولذلك صدق قول الشيخ في هذه الفتيا "لو سكت الجهال لقل الخلاف".

الوجه الثاني: قولكم:" فالعلماء من قديم يجيزون الكتابة بالاسم المستعار إذا كانت المصلحة تقتضي ذلك" ما علاقة هذه المسألة بما ذكره الشيخ وقرره؟ فالشيخ يتكلم على مسألة التلقي ولفظه صريح فيها بأنها لا تجوز عن المجاهيل، ولا يتكلم على مسألة الأداء والتوجيه ورأيه معلوم فيها وهي جوازها للمصلحة، فإذا انعدمت المصلحة أو انقلبت إلى وقوع المفسدة بالطعن في أهل الحق صارت غير جائزة وممنوعة، كما تقدم نقل فتواه المفصلة، فلماذا تخلطون بين المقامين فتحتجون بتجويز العلماء للكتابة بالأسماء المستعارة للمصلحة في رد

[1]– الترقيم هذا من صنعي لبيان الأدلة التي ساقها الشيخ حفظه الله على ما قرره من عدم جواز التلقي عن هذه القنوات وإنكار جعلها مصدرا من مصادر التلقي فتنبه.

كلام الشيخ المتعلق بمقام التلقي والاستفادة؟ فأنتم إما جهلة أو ملبسة؛ جهلة لا علم لكم بتفاصيل الأمور، أو ملبسة تعلمون وعلى غيركم تلبسون وأحلاهما مُرٌّ كما يقولون؛ وكما قال الشاعر:

فَإِنْ كُنْت لَا تَدْرِي فَتِلْكَ مُصِيبَةٌ وَإِنْ كُنْت تَدْرِي فَالْمُصِيبَةُ أَعْظَمُ

ولم أستبعد الثاني لأنه يخدم غرضهم الذي أنكره الشيخ على أمثالهم، وتدل عليه قرائن أحوالهم وكلامهم، وهو: أنهم يريدون فرض أنفسهم مصدرا من مصادر التلقي، وهذا مخالف لما تقدم من النصوص والأدلة التي عليها أئمة الدعوة السلفية.

الوجه الثالث: قولكم:" فالعلماء من قديم يجيزون الكتابة بالاسم المستعار" ما مدى هذا القدم الذي تتحدثون عنه، هل يمكنكم أن تحدوا لنا حدا فيه، وتذكروا لنا أئمة العلم القدماء الذين أجازوا ذلك وتنقلوا لنا فتاويهم فيه؟، لأن كلمة من قديم موهمة بأنه أمر معروف عند الأسلاف ومنقول عنهم دون خلاف.

غاية ما عندكم فتاوى عن علماء متأخرين ومعاصرين فهمتموها على خلاف وجهها، ووظفتموها في غير محلها، كما تقدم بيانه ولله الحمد والمنة.

3- قال أصحاب الحوالك:" والمشكلة هنا في عدم التفريق بين الجهالة عند المحدثين وبين الجهالة في هذا السياق.

فأهل الحديث أنفسهم لم يجمعوا في مسائل الجهالة، ومع ذلك فإن البحث في حال المجهول عندهم يخص رواية الأخبار، أما ما نحن بصدده فليس أخبارا، بل أحكام ونقول وردود خاضعة لميزان العلم. فالميزان هنا هو الحجة والبرهان، لا مجرد معرفة الاسم الصريح".

التعليق:

- قولهم:" والمشكلة هنا في عدم التفريق بين الجهالة عند المحدثين وبين الجهالة في هذا السياق".

مما هو معلوم أن المخلط في معلوماته، وغير الضابط لما يتكلم به؛ يصدر عنه ما يدل على تخليطه وعدم ضبطه، وهذا ما تدل عليه هذه الجملة منهم، حيث قرروا أن المشكلة هنا في عدم التفريق بين الجهالة عند المحدثين ثم كان المفروض منهم أن يقولوا وبين الجهالة عند غيرهم، إذا كان للغير رأي مخالف لأهل الحديث؛ كأن يقولوا:" المشكلة هنا في عدم التفريق بين الجهالة عند المحدثين والجهالة عند الأصوليين أو اللغويين أو نحو ذلك، لكن لانعدام ذلك عندهم قالوا:" والجهالة في هذا السياق" أتدرون لماذا؟ لأن الحقيقة المُرَّة التي لا يريدون لها ظهورا أن المناسب لحالهم أن يقولوا:" المشكلة هنا في عدم التفريق بين الجهالة عند المحدثين والجهالة عندنا" ولكن هذه كانت ستفضحهم، وتبين حقيقتهم، ويقال لهم حينئذ:

يقولونَ هَذا عِنْدَنا غَيْرُ جَائِزٍ فَمَنْ أَنْتُمُ حَتَّى يَكونَ لَكُمْ عِنْدُ

المهم إلى باقي كلامهم الهزيل.

- قولهم:" فأهل الحديث أنفسهم لم يجمعوا في مسائل الجهالة".

وهذه قبيحة جدا منهم، ومنكر من سقطاتهم، وهي على طريقة الإخوان المفلسين الذين يجعلون الخلاف حجة يدفعون بها الراجح من أقوال العلماء، أما علماء السنة فطريقتهم أن يذكروا الراجح من الأقوال بأدلته، وحتى لو ذكروا الخلاف فإنهم يرجحون الراجح ويضعفون المرجوح بالأدلة البينة التي تجعل النفوس مطمئنة:

قال العلامة ربيع حفظه الله في "التنكيل بما في لجاج أبي الحسن من الأباطيل" ص40:" فما هو رأي أبي الحسن الآن هل سيلزم جادة أهل السنة ومنهجهم في هذا الباب أو يسير على منهج الإخوان المسلمين الذين يجعلون الاختلاف حجة ولا يلتفتون إلى تقديم الحق على الباطل والصواب على الخطأ ليسوغوا لأنفسهم ولمن تحت رايتهم التمسك بالآراء الشاذة والأقوال الضالة" اهـ.

- قولهم:" ومع ذلك فإن البحث في حال المجهول عندهم يخص رواية الأخبار، أما ما نحن بصدده فليس أخبارا".

وجواب هذا من وجوه:

الوجه الأول: أما قضية الأخذ عن المجهول فهي غير خاصة بالرواية كما عليه أهل السنة، ومعلوم أن العلماء لم يقصروا ذلك عليها، وهذه الدعوى فيها نقض لطريقتهم، وإبطال لما كانوا عليه في مناهجهم، وإلى بعض البيان:

– معلوم تعميم العلماء قول الإمام ابن سيرين في أبواب الدين جميعا وهو:" عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ" مع أنه جاء في الرواية وهو متعلق بمسألة الجهالة.

– قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي رحمه الله في "قرة عين المحتاج" ج2 ص55:" (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ) أنه (قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ) إشارة إلى علم الحديث (دِينٌ) أي عبادة لله تعالى، فإن الدين يُطلق على العبادة... (فَانْظُرُوا) ... أي: إذا كان علم الحديث دينًا يُدانُ الله تعالى به، فانظروا (عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ) أي عن أي شخص تأخذون الحديث الذي تتعبّدون الله تعالى بطلبه".

أم تعميم العلماء للأثر في أبواب الدين فإليكم بعض الأمثلة عنه:

1– قال العلامة عبيد الجابري رحمه الله في فتواه المتعلقة بالكتابة بالأسماء المستعارة والتي تقدم نقل جمل منها:" فإني تأملت ما جرى في الفتنة الأخيرة وما ترتب عليها من آثار ونتائج ظهرت على شبابنا وإخواننا المتمسكين بمنهج السلف الصالح، رأيت كثرة القيل والقال لمن هم قليلي البضاعة في العلم والمعرفة بدين الله وشرعه وما عليه سلف الأمة سببا في وقود هذه الفتنة وتأججها؛ وبخاصة أن أغلب هذه المشاكل تعود إلى شبكة الأنترنت وما يقال ويكتب فيها ممن أشير إليهم بالوصف.

وأهم أسباب ذلك هو: التستر خلف أسماء وألقاب وكنى تخفي حقيقة الشخص.

فحسما لمادة هذه المشكلة التي تزداد يوما بعد يوم وتنداح وتكبر دائرتها فإني أدعو إخواني الصادقين في تطبيق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من كان يؤمن بالله واليوم والآخر فليقل خيرا أو ليصمت".

وكما قال ابن سيرين رحمه الله إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم".

وذلك بإظهار الإسم الحقيقي لمن يريد المشاركة والكتابة في هذه المنتديات..." الخ كلامه –رحمه الله–. فهل كان الشيخ –رحمه الله– هنا يتكلم على الرواية أم عمم الأثر في نواحي الدين جميعا.

2– قال العلامة ربيع حفظه الله في آخر كتاب "دفع بغي عدنان على علماء السنة والإيمان" ص101–102:" وأنصح الشباب السلفي في العالم الذين يخدعون بعدنان وأمثاله من الحزبيين والمبتدعين أن يكونوا على غاية الحذر من تلبيس هؤلاء وفتنتهم وشرورهم ولا سيما عدنان الذي يلبس اللباس السلفي زوراً، ويحارب أهله ودعاته حرباً لا يُعرف مثلها من أشد أهل البدع، أحذرهم من هذا الرجل أشد التحذير وأنفرهم والله حباً لهم وأريد أن يسيروا في طريق السلف، وهم والله في غنيةٍ عنه لأنه لا يأتيهم إلا بالقواعد الباطلة والهراء والكلام الفاسد، فأحذرهم منه ومن ألاعيبه وأكاذيبه وتلبيساته، وأن يعتبروا أن الإسلام لا يؤخذ من أمثال هؤلاء.

وقد قال علماء السلف كابن المبارك وأمثاله:

"إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم".

فلا يؤخذ الدين من الملبسين الأدعياء، ولا من الواضحين في الضلال، ولا من غيرهم، وإنما يأخذون العلم من أهل العلم الثقات العدول الموالين في الله والمعادين فيه والمنابذين للباطل والداعين إلى الحق وإلى الهدى المستقيم، عليهم أن يختاروا ويتثبتوا ولا يتسرعوا فيسمعوا أو يقرؤوا لكل من هب ودب ؛ لأن كثيراً منهم في مرحلة البداية لا يميزون بين حقٍ وباطل فيقرؤون لأمثال من ذكرت فيخرجونه عن منهج الله إلى مناهجهم الفاسدة".

فهل عمم الأثر في مسائل الدين كلها أم خصه بالرواية؟

قال جامعه عفا الله عنه: أنظر إلى كلام العلامة ربيع –حفظه الله– تجده يقرر فيه ما تقدم نقله في مسألة التلقي، وما نحن بصدده من تعميم العلماء لأثر ابن سرين في أبواب الدين.

3– سئل الشيخ أحمد بازمول –حفظه الله– السؤال التالي:

س– ما حكم أخذ العلم من القنوات المجهولة أي لا يعرف من ينشر فيها؟

ج– لا يجوز أخذ العلم عن المجهولين قال ابن سيرين:" إن هذا العلم دين فنظروا عمن تأخذون دينكم" وبهذا قال السلف" اهـ.

وهذه فتوى قريبة جدا إذ كانت في 21/ 01/ 2025 نصراني.

الوجه الثاني: أن الاستخبار عن حال من نأخذ عنه العلم هو طريق السلف الصالح، وهو منهج أهل السنة الواضح؛ وقد تقدمت النصوص الكثيرة الدالة على ذلك، وهي غير قاصرة على الرواية وحدها، وإنما هي في أبواب الدين كلها، وإليك نقل عن إمام من أئمة هذا الشأن:

– قال العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله في "عون الباري" ص889–890[1]:" قال بعض المحدثين: إن كنا لنسأل عن الرجل حتى يقال: أتريد أن تزوجه؟ يسأله ويختبره في صلاته، ويختبره في حاله، ويدرسه حتى يطمئن إلى أنه يصلح أن: 1–[2] يؤخذ منه الدين. 2– يؤخذ منه القرآن. 3– يؤخذ منه التفسير. 4– يؤخذ منه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.– كله دين.

فلا تأخذ دينك إلا من الأمناء الأتقياء، لا من الغشاشين، ولا من المتسترين الغامضين، وإنما صاحب السنة الواضح الجلي، فإن أهل البدع 1– عندهم تقية، 2– وأهل البدع عندهم تستر، 3– عندهم غموض، 4– عندهم حيل، فابحث عن الرجل الذي تأخذ منه دينك، بأن تعرف: 1– أخلاقه، 2– ودينه، 3– وثباته على السنة، 4– وعدالته، 5– وصدقه، 6– وأمانته، فخذ منه الدين".

قال جامعه عفا الله عنه:" وهذا من أوضح الكلام وأبينه في هذه النقطة، بل وفي مسألة الأخذ عن المجاهيل أصالة، ووالله لا يخالف هذا الحق إلا جاهل أو مضلل، فاحذروا يا أهل السنة من تلبيس الملبسة، فإنهم يريدون تغيير دينكم، وتبديل منهجكم، وصرفكم عما كنتم عليه من الخير الذي حباكم الله به وحصنكم.

واذكروا حالكم قبل هذه الفتن الجديدة إذ كان الأخ من السلفيين إذا ظهر في الساحة اسم شيخ لا يعرفه، وظهر نتاجه –من كتب وأشرطة– لم يأخذ عنه حتى يسأل عن حاله، ويعلم قول العلماء فيه وفي منهجه، ثم بعد ذلك يعامله على وفق ما بلغه من كلام علمائه الموثوقين. ثم صرنا اليوم ومع هذه الوسائل الجديدة نرى تهافت الشباب عليها، وأخذهم من كل من هب ودب دون تمييز وتدقيق، ولا بحث وتحقق، وأشنع من هذا كله هذه الدعوة الجديدة –المخالفة لما عليه علماء السنة– إلى الأخذ عن المجاهيل، وجعلهم مصدرا من مصادر التلقي، الأمر الذي تفطن له الشيخ لزهر –حفظه الله– وانبرى للتحذير منه، والحد من انتشاره؛ لخطورته الشديدة، ومفاسده الأكيدة، والتي تقدم ذكر جملة طيبة منها، فلله در الشيخ لزهر وعلى الله أجره، وجزاه الله خيرا على وقفته هذه التي نسأل الله جل وعلا أن يجعلها في ميزان حسناته.

ومن المفاسد العظيمة التي تجلبها هذه الدعوى الجديدة: أن تنقلب الموازين، وتتغير سبيل المؤمنين؛ فبعد أن كان الموجه لهم والمعلم فيهم هم كل من عرف بسلامة المنهج وصحة المعتقد من مشايخهم، وطلاب العلم المميزين منهم، يصبح المجاهيل من وراء الستر والحجب الموجهين، والمعدلين المجرحين، والمرجع لكل من يريد التفقه في دينه، ومعرفة ما يدور في الساحة مما لابد أن يكون على علم به، ونحو ذلك، وهذا خطير جدا ناقض للحالة الصحية التي كان السلفيون عليها، والتي كانت فيها عصمتهم من الشرور، وتحصينهم من كل أمر مهلك مبير.

الوجه الثالث: إن مقتضى هذه الدعوة الجديدة أن تؤخذ العلوم كلها من المجاهيل المتسترين، ويفتح الباب على مصراعيه لأخذ المعتقد والفقه والتفسير والآداب والأخلاق وغيرها من فنون العلم وأبواب الدين من المجاهيل غير المعروفين؛ وهذا فيه من الفساد ما فيه، مما لا يشك فيه أحد من عموم السلفيين، فضلا عن طلاب العلم منهم، فضلا عن علمائهم، والله المستعان.

---

[1]– دار المحسن الطبعة الأولى 1432 هـ.

[2]– الترقيم هذا في كل كلام الشيخ من صنعي لمزيد البيان والتوضيح وللإعانة على التنبه لفوائد الشيخ حفظه الله.

الوجه الرابع: أن الأحاديث التي جاءت في الرواية وذكرها الإمام مسلم في مقدمة صحيحه التي جعلها لهذا المعنى احتج بها العلماء في أبواب الدين الأخرى ومن ذلك:

1- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّهُ قَالَ:" سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ" رواه مسلم في مقدمة صحيحه ورواه الإمام أحمد وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" رقم 3667.

2- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-:" يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لاَ يُضِلُّونَكُمْ وَلاَ يَفْتِنُونَكُمْ" رواه مسلم في مقدمة صحيحه ورواه الإمام أحمد وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" رقم8151.

قال جامعه عفا الله عنه: وهذه الأحاديث في الرواية قطعا ومع ذلك عممها العلماء ولم يقصروها على ظاهر لفظها:

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي رحمه الله في "قرة عين المحتاج" ج2 ص9-10:" وقال القرطبيّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: الدجّال هو الكذّاب المموّه بكذبه الْمُلَبِّس به، يقال: دجل الحقَّ بباطله: أي غطّاه، ودجل: أي موّه، وكذب به، وبه سُمّي الكذّاب الأعور. وقيل: سُمّي بذلك لضربه في الأرض، وقطعه نواحيها، يقال: دجل الرجلُ بالفتح والضمّ: إذا فعل ذلك. حكاه ثعلب.

هذا الحديث إخبار من النبيّ -صلى الله عليه وسلم- بأنه سيوجد بعده كذّابون عليه، يُضلّون الناس بما يضعونه، ويَختلقونه، وقد وُجد ذلك على نحو ما قاله، فكان هذا الحديث من دلائل صدقه. ذكر أبو عمر بن عبد البرّ عن حمّاد بن زيد أنه قال: وَضَعَت الزنادقة على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- اثني عشر ألف حديث، بثّوها في الناس.....

وقوله: (كَذَّابُونَ) تأكيد لدجّالون؛ لأنه بمعناه. قال السنوسيّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: قلت: وعلماء السوء، والرهبان على غير أصل سنّة كلهم داخلون في هذا المعنى، وما أكثرهم في زماننا، نسأل الله سبحانه السلامة من شرّ هذا الزمن، وشرّ أهله. انتهى. (يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لم تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ) أي بالأحاديث المختلقة التي لم تُنقل من مصدر صحيح. والمعنى أنهم يقولون، ويروون أشياء ليست مما يعرفه المسلمون فيما لم يزل سلفًا عن خلف، مع أن الله تعالى أكمل دينه، ووعد بحفظه، ونشره، ولم يترك سبيلًا إلى ضياع شيء منه، فأين كانت هذه الغرائب من القرون الأول. أفاده بعضهم" اهـ.

- قولهم:" أما ما نحن بصدده فليس أخبارا، بل أحكام ونقول وردود خاضعة لميزان العلم، فالميزان هنا هو الحجة والبرهان، لا مجرد معرفة الاسم الصريح".

التعليق:

والتعليق على هذه الجملة من وجهين هما:

الوجه الأول: اعلم رحمك الله أن التفريق في مسألة الأخذ عن المجاهيل بين باب الرواية وغيرها من أبواب الدين، بناء على أن الرواية من باب الأخبار دون سائر الأبواب الأخرى، هو من عدم معرفة حقيقة الأبواب الأخرى من دين رب العالمين، وسائر الفنون من علوم المسلمين، وهي أنها وإن فارقت الخبر في الظاهر إلى أنها ترجع جميعا إلى معناه، فهي تتضمن معنى الإخبار عن الله سبحانه كما هو معلوم من كلام العلماء، وإليك كلام إمام من أئمة الدين المعتمدين:

1- قال الإمام ابن القيم رحمه الله في "أعلام الموقعين" ج4 ص144:" فَخَطَرُ الْمُفْتِي عَظِيمٌ، فَإِنَّهُ مُوَقِّعٌ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، زَاعِمٌ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِكَذَا وَحَرَّمَ كَذَا أَوْ أَوْجَبَ كَذَا" اهـ.

2- وقال رحمه الله في الكتاب نفسه ج4 ص133:" فَالْحَاكِمُ وَالْمُفْتِي وَالشَّاهِدُ كُلٌّ مِنْهُمْ مُخْبِرٌ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ؛ فَالْحَاكِمُ مُخْبِرٌ مُنَفِّذٌ، وَالْمُفْتِي مُخْبِرٌ غَيْرُ مُنَفِّذٍ، وَالشَّاهِدُ مُخْبِرٌ عَنْ الْحُكْمِ الْكَوْنِيِّ الْقَدَرِيِّ الْمُطَابِقِ لِلْحُكْمِ الدِّينِيِّ الْأَمْرِيِّ؛ فَمَنْ أَخْبَرَ مِنْهُمْ عَمَّا يَعْلَمُ خِلَافَهُ فَهُوَ

كَاذِبٌ عَلَى اللَّهِ عَمْدًا "وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ" سورة الزمر من الآية 60، وَلَا أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى دِينِهِ، وَإِنْ أَخْبَرُوا بِمَا لَمْ يَعْلَمُوا فَقَدْ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ جَهْلًا، وَإِنْ أَصَابُوا فِي الْبَاطِنِ، وَأَخْبَرُوا بِمَا لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ.

وَهُمْ أَسْوَأُ حَالًا مِنْ الْقَاذِفِ إذَا رَأَى الْفَاحِشَةَ وَحْدَهُ فَأَخْبَرَ بِهَا فَإِنَّهُ كَاذِبٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَإِنْ أَخْبَرَ بِالْوَاقِعِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي الْإِخْبَارِ بِهَا إلَّا إذَا كَانَ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا عِنْدَ اللَّهِ فِي خَبَرٍ مُطَابِقٍ لِمَخْبَرِهِ حَيْثُ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ فَكَيْفَ بِمَنْ أَخْبَرَ عَنْ حُكْمِهِ بِمَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ حَكَمَ بِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:" وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (116)" سورة النحل، " مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (117)" سورة النحل..." اهـ.

3- وقال في الكتاب نفسه ج4 ص133-134:" [الْوَاجِبُ عَلَى الرَّاوِي وَالْمُفْتِي وَالْحَاكِمِ وَالشَّاهِدِ] الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةَ عَشَرَة:

حُكْمُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يَظْهَرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَلْسِنَةٍ: لِسَانِ الرَّاوِي، وَلِسَانِ الْمُفْتِي، وَلِسَانِ الْحَاكِمِ، وَلِسَانِ الشَّاهِدِ؛ فَالرَّاوِي يَظْهَرُ عَلَى لِسَانِهِ لَفْظُ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْمُفْتِي يَظْهَرُ عَلَى لِسَانِهِ مَعْنَاهُ وَمَا اسْتَنْبَطَهُ مِنْ لَفْظِهِ، وَالْحَاكِمُ يَظْهَرُ عَلَى لِسَانِهِ الْإِخْبَارُ بِحُكْمِ اللَّهِ وَتَنْفِيذِهِ، وَالشَّاهِدُ يَظْهَرُ عَلَى لِسَانِهِ الْإِخْبَارُ بِالسَّبَبِ الَّذِي يُثْبِتُ حُكْمَ الشَّارِعِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ أَنْ يُخْبِرُوا بِالصِّدْقِ الْمُسْتَنِدِ إلَى الْعِلْمِ، فَيَكُونُونَ عَالِمِينَ لِمَا يُخْبِرُونَ بِهِ، صَادِقِينَ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ، وَآفَةُ أَحَدِهِمْ الْكَذِبُ وَالْكِتْمَانُ، فَمَتَى كَتَمَ الْحَقَّ أَوْ كَذَبَ فِيهِ فَقَدْ حَادَّ اللَّهَ فِي شَرْعِهِ وَدِينِهِ، وَقَدْ أَجْرَى اللَّهُ سُنَّتَهُ أَنْ يَمْحَقَ عَلَيْهِ بَرَكَةَ عِلْمِهِ وَدِينِهِ وَدُنْيَاهُ إذَا فَعَلَ ذَلِكَ، كَمَا أَجْرَى عَادَتَهُ سُبْحَانَهُ فِي الْمُتَبَايِعَيْنِ إذَا كَتَمَا وَكَذَبَا أَنْ يَمْحَقَ بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا، وَمَنْ الْتَزَمَ الصِّدْقَ وَالْبَيَانَ مِنْهُمْ فِي مَرْتَبَتِهِ بُورِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَوَقْتِهِ وَدِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا..." اهـ.

4- وقال في الكتاب نفسه ج4 ص150:" وَبِالْجُمْلَةِ فَالْمُفْتِي مُخْبِرٌ عَنْ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، وَهُوَ إمَّا مُخْبِرٌ عَمَّا فَهِمَهُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِمَّا مُخْبِرٌ عَمَّا فَهِمَهُ مِنْ كِتَابِهِ أَوْ نُصُوصِ مَنْ قَلَّدَهُ دِينَهُ، وَهَذَا لَوْنٌ وَهَذَا لَوْنٌ، فَكَمَا لَا يَسَعُ الْأَوَّلَ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إلَّا بِمَا عَلِمَهُ فَكَذَا لَا يَسَعُ الثَّانِيَ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ إمَامِهِ الَّذِي قَلَّدَهُ دِينَهُ إلَّا بِمَا يَعْلَمُهُ، وَبِاَللَّهِ التَّوْفِيقُ".

5- قال الإمام ابن القيم رحمه الله في "بدائع الفوائد" ج4 ص22:" فائدة:

القاضي والمفتي مشتركان في أن كلا منهما يجب عليه إظهار حكم الشرع في الواقعة ويتميز الحاكم بالإلزام به وإمضائه فشروط الحاكم ترجع إلى شروط الشاهد والمفتي والوالي فهو مخبر عن حكم الشارع بعلمه مقبول بعدالته منفذ بقدرته.

الوجه الثاني: قرر أصحاب الحوالك في هذه الجملة أن ما هم بصدده ليس أخبارا بل أحكام ونقول وردود ومقتضى كلامهم أنه وإن سقط الخبر بالجهالة فإن الحكم والنقل والرد هذه الثلاثة لا تُسقطها الجهالة، وهذه دعوة جديدة ودعوى عريضة مخالفة لكل ما تقدم نقله من النصوص الشرعية والآثار السلفية وأقوال علماء الأمة المرعية ومن أقرب تلكم الأقوال ما نقلته عن العلامة ربيع حفظه الله من قريب فراجعه فإنه مهم يحميك الله به من ترهات القوم، ومع ذلك أعلق على هذه الفقرة بما يزيد الأمر وضوحا إن شاء الله فأقول:

– أما النقل الموضوع بين الحكم والرد فمقبول قولكم فيه، لأن معرفة صدق ناقله من كذبه، وتلاعبه من أمانته، أمر ميسور للجميع؛ العالم، وطالب العلم، وحتى عوام السلفيين؛ إذ بإمكان الجميع أن يرجعوا إلى المصدر المذكور ويتأكدوا من المنقول ويتثبتوا من صحة المزبور المسطور، فلا تضر جهالة الناقل حينئذ، وإن كان الأفضل والأكمل والأقرب إلى السلامة وعدم الوقوع في الملامة أن يكون معلوما لأنه ليس كل أحد يرجع إلى المصادر ليتأكد منها ويتثبت من أمانة من نَقَلَ عنها، وأنا أتكلم على كثير من السلفيين الذين يغلب عليهم حسن الظن فلا يراجعون خلف من ينقل لهم فيتضررون بحسن ظنهم ونحوه.

– وأما الحكم والرد فلابد فيه من معرفة القائم بهما حتى يُؤخذ ذلك عنه؛ كما تقدم بيانه من أن أمر التحمل والتلقي لا يكون إلا عن المعروفين بسلامة المنهج وصحة المعتقد والديانة والصيانة ونحوها، كما تقدم ذكر الأدلة القرآنية والأحاديث النبوية والآثار السلفية وكلام الأئمة وعلماء الأمة الدالة عليه.

ولأجل هذا فقول أصحاب الحوالك:" بل أحكام ونقول وردود خاضعة لميزان العلم، فالميزان هنا هو الحجة والبرهان، لا مجرد معرفة الاسم الصريح" فقول مردود وتلبيس مرفوض، إذ ليس كل إنسان آتاه الله ميزة معرفة الحجة والبرهان، ومكنه سبحانه من التفريق بين الحجة والشبهة، والدليل والتضليل، والحق والباطل، والحالي والعاطل، فهذا لأهل العلم الراسخين وطلبته المميزين كما تقدم ذكره وبيان أدلته، أما عموم المسلمين وغالب السنيين السلفيين فهم على خلاف ذلك، ولهذا لا يجوز لهم الأخذ إلا عن معروف زكاه الجهابذة وإلا ألقوا أنفسهم في المهالك، ويدل على بطلان كلامكم قولكم: "خاضعة لميزان العلم" فمن هو المالك لميزان العلم يا ترى؟.

فقولكم: "بل أحكام ونقول وردود خاضعة لميزان العلم" خلط بَيْنَ ما يعمم فيه السلفيون كلهم وهو النقل، وبين ما لا يليق ولا يجوز إلا لبعضهم وهي الأحكام والردود، وهذا من التلبيس أو الجهل بالمسائل على طريقة جهلة المفاليس.

4- قال أصحاب الحوالك:" وما يزيد الأمر وضوحا أن مسلك العلماء الكبار في هذا الباب يخالف ما قررتموه، فالشيخ صالح الفوزان –حفظه الله–، والشيخ ربيع المدخلي –حفظه الله–، وغيرهما من أهل العلم، لم يوافقوا على هذا الإطلاق الذي قررتموه، بل تقريراتهم وأقوالهم تدل على خلافه.

فما قلتم أنه اتباع للمشايخ في هذا الباب هو في الحقيقة غلط عليهم، وليس مما قرروه ولا مما عرف عنهم".

التعليق:

والتعليق على هذه الجملة من وجوه عدة؛ هي:

الوجه الأول: التلبيس الكبير في قولهم: "وما يزيد الأمر وضوحا أن مسلك العلماء الكبار في هذا الباب يخالف ما قررتموه، فالشيخ صالح الفوزان –حفظه الله–، والشيخ ربيع المدخلي –حفظه الله–، وغيرهما من أهل العلم" لأن الذي قرره الشيخ متعلق بباب التحمل والتلقي، وهو واضح في قوله:" ولكن لا ينبغي أن تفرض نفسها مصدرا من مصادر التلقي"، وما تكلم به العلامة الفوزان –حفظه الله– وغيره من العلماء الذين سقتم كلامهم متعلق بباب التوجيه والتعليم، ولا تعارض بين التقريرين فكل واحد في بابه وأنتم كما تقدم: إما جهلة أو ملبسة؛ جهلة لا علم لكم بتفاصيل الأمور، أو ملبسة تعلمون وعلى غيركم تلبسون وأحلاهما مر كما يقولون؛ وكما قال الشاعر:

فَإِنْ كُنْت لَا تَدْرِي فَتِلْكَ مُصِيبَةٌ وَإِنْ كُنْت تَدْرِي فَالْمُصِيبَةُ أَعْظَمُ

والتلبيس خطير لأنه أشنع من الكذب:

– قال العلامة ربيع حفظه الله ورعاه في "التنكيل بما في لجاج أبي الحسن من الأباطيل" ص21:" وفي هذا الكتاب قطع اللجاج ما يندى له الجبين من الكذب والتلبيس الذي هو أشنع من الكذب" اهـ.

الوجه الثاني: ومن أقبح ما وقع فيه أصحاب الحوالك افتراؤهم على أهل العلم في هذه الجملة القصيرة وبيانه:

أولا: كذبوا على الشيخ ربيع –حفظه الله– حيث سلكوه فيمن يجيز الكتابة بالأسماء المستعارة، وهو من أشد الناس حربا لها، وقولا بالمنع منها، وكلماته صريحة في ذلك.

ثانيا: زعمهم أن "الشيخ صالح الفوزان –حفظه الله–، والشيخ ربيع المدخلي –حفظه الله–، وغيرهما من أهل العلم، لم يوافقوا على هذا الإطلاق الذي قررتموه" والشيخ أزهر –حفظه الله– إنما نعى على القوم فرض أنفسهم مصدرا من مصادر التلقي، ولا يُعلم أن عالما من العلماء الذي ساقوا كلامهم، أو استشهدوا بفتاويهم، جوز الأخذ عن المجاهيل وتلقي العلم عنهم، وبخاصة في الفتاوى التي نقلوها والكلمات التي استشهدوا بها، فكلامهم في واد وكلام الشيخ لزهر في واد آخر كما تقدم وتقرر، بل كلام الشيخ الفوزان –حفظه الله– وهو ممن نقلوا عنه صريح في عدم جواز التلقي إلا عن المعروفين فراجعه غير مأمور، وهو مما يدل على التفريق بين المقامين وإلا عدوه من المتناقضين! فتنبه.

ثم من سوء تعبيرهم، وهو دال على هزالة مستواهم، زيادة على المهازل المتقدمة منهم؛ قولهم "وغيرهما من أهل العلم، لم يوافقوا على هذا الإطلاق الذي قررتموه" والذي يفهم منه أن أولئك العلماء اطلعوا على قوله ولم يوافقوه عليه، لقد هزلت.

الوجه الثالث: وهو مما يدل على جهلهم أو تلبيسهم كما تقدم قولهم: "بل تقريراتهم وأقوالهم تدل على خلافه. فما قلتم أنه اتباع للمشايخ في هذا الباب هو في الحقيقة غلط عليهم، وليس مما قرروه ولا مما عرف عنهم" بل كلامكم هو الغلط عليهم والافتراء في حقهم وكلام الشيخ هو المطابق لأقوالهم، والمقرر لما دلت عليه الأدلة التي هي عمدتهم، وأنتم كما تقدم لا تخرجون عن أحد أمرين: إما الجهل أو التلبيس فعل أهل الأهواء المفاليس.

ثم كما تقدم لا تعارض بين كلام الشيخ لزهر وكلام من نقلتم عنهم إذ هما في مقامين مختلفين هذا أولا.

وثانيا: حتى لو فرضنا الشيخ قال بعدم جواز الكتابة بالأسماء المستعارة مطلقا وهو ليس قولا له، لكن لو فرضناه قاله، ونسب قوله إلى أهل العلم؛ فلا يصح منكم أن تحكموا بغلطه عليهم، وأنه ليس مما قرروه وعرف عنهم، إلا إذا ألغيتم فتاوى من لا يجيز ذلك اليوم، وهم على الأقل العلامتان الشيخان الكبيران: العلامة ربيع ابن هادي المدخلي –حفظه الله ورعاه– والعلامة عبيد بن عبد الله الجابري –رحمه الله–، فضلا عن سائر المشايخ الذين قالوا بقولهما ممن تقدم النقل عنهم.

فقولكم:" فما قلتم أنه اتباع للمشايخ في هذا الباب هو في الحقيقة غلط عليهم، وليس مما قرروه ولا مما عرف عنهم" تلبيس وتدليس أو إلغاء لكلام أهل علم كبار، فعلى أقل الأحوال تعترفون بالخلاف بين أهل العلم في مقام التوجيه والتعليم والإفادة، أما المقام الأول فلا خلاف بينهم وهو الذي ذكره الشيخ كما تقدم، ولكنكم إما جهلة أو ملبسة.

5– قال أصحاب الحوالك:" ونرجو من مشايخنا أن لا ينساقوا وراء هذه الدندنات، فإن كانت موافقة لميزان العلم والعدل فمرحبا بها، وإن كانت مخالفة، فالله أحق أن يتبع. ونرى والله أعلم أن الغاية الحقيقية من إثارة هذا الأمر هي إسكات من يقوم برد الباطل ودفعه، حتى يخلو الجو لأصحاب الأهواء ليعيثوا في الدعوة فسادا بلا رقيب ولا نذير.

وأن لا يكونوا أداة لضرب المنهج السلفي، والحمد لله التنوير كما غيرها وقفت في يوم كان من كان ردءا للسرورية، فهل اليوم بعد أن خرج مخذل ومميع نرفع الراية ونغمد السلاح، كلا وربنا والله إن شاء الله يوفقنا وغيرنا ممن ينصر الحق من الإخوة في المواقع والواقع والله وراء القصد".

التعليق:

وفي هذه الجملة من الطعونات والدعاوى الفارغات ما فيها وبيانه من وجوه عدة؛ هي:

الوجه الأول: قولهم:" ونرجو من مشايخنا أن لا ينساقوا وراء هذه الدندنات، فإن كانت موافقة لميزان العلم والعدل فمرحبا بها، وإن كانت مخالفة، فالله أحق أن يتبع" هذه الجملة هي التي كانت سببا في طعن أصحاب الحوالك في الأخ الفاضل فيصل سنيقرة –وفقه الله– حين رد عليهم تجنيهم على الشيخ لزهر –حفظه الله–، ووصفوه بالكذب بل والفاجر، وتحاملوا عليه، واجتهدوا في تشويه صورته؛ لمجرد أنه قال:" وصاحب الرسالة في الحقيقة بعد ذلك، بعد هذا الخلط، وهذا الضرب للصور ببعضها أنه جاء إلى أمر فظيع وانتهى إلى أمر شنيع فقد خاطب مشايخ السلفية في الجزائر خاطبهم بسوء أدب فوصفهم بأنهم ينساقون" فثاروا، وهاجوا، وماجوا، وقالوا بأنه "حرف الكلمة عن موضعها...ففي كلمتنا جاء على مشايخنا أن لا ينساقوا وهو قال ذكرنا أن المشايخ ينساقون وهذا كذب علينا يستوجب توبة عاجلة لا سيما والرجل ينتسب للعلم فلا يحسن به الكلام بهذه الطريقة".

والحقيقة أن الأخ فيصل لم يقولهم ما لم يقولوا، ولم يكذب عليهم كما زعموا، وإنما ذكر معنى كلامهم والمفهوم من قولهم، لأنهم قالوا "ونرجو من مشايخنا أن لا ينساقوا وراء هذه الدندنات" ما هي الدندنات التي تكلموا عليها ونبهوا بهذه الكلمة إليها؟ لا يشك عارف بكلام العرب، عالم بأن السياق والسباق هو الذي يحدد معنى خطاب المخاطب؛ أنهم قصدوا بالدندنات كلام الشيخ على الأسماء المستعارة، وهذه لا ريب أن الشيخ قد تكلم بها، وسبق له الخوض الذي لم يعجبهم فيها، فبالتالي قولهم "ونرجو من مشايخنا أن لا ينساقوا وراء هذه الدندنات" واضح المعنى بإثبات الانسياق له ووصفه به، غاية ما فيه أن الأخ فيصل لم يذكر لفظهم بعينه، ولا نقل كلامهم بلفظه، ومع ذلك فيقال لهم:

إذا كان فعل الأخ فيصل منكر عندكم، وباطل في زعمكم، وكذب عليكم في حكمكم، فلماذا وقعتم في مثله، وتلبستم بما يشبهه، بل بما هو أشنع وأفظع منه؟ وبيانه: أنكم فعلتم هذا مرات:

المرة الأولى: في منشوركم الذي رددتم به عليه في 3 فبراير حيث قلتم:" وحرف الكلمة عن موضعها...ففي كلمتنا جاء على مشايخنا أن لا ينساقوا" وأنتم لم تقولوا هذا المذكور بلفظه فلم تقولوا "على مشايخنا" وإنما قلتم "ونرجو من مشايخنا" فما قولكم في هذه هل هما سواء أم المعنى يتغير بتغير اللفظين؟.

وبخاصة وقد نقلتم ضمن كلام الشيخ الفوزان –حفظه الله– في ثنائه على كتاب القطبية الذي احتججتم به قوله –حفظه الله–:" فما دام كتاب القطبية أو غيره لم يذكر كذبا ولم يكذب على أحد وإنما نقل من كلامهم بنصه لم ينقله حتى ولا بمعناه أو باختصار وإنما نقله بنصه وعَيَّنَ الجزء الذي قيل فيه والصفحة التي قيل فيها بل والسطر الذي قيل فيه فماذا عليه؟" فأين نقولاتكم من هذا الكلام؟.

المرة الثانية: في منشوركم الذي رددتم به عليه حيث قلتم:" وهو قال ذكرنا أن المشايخ ينساقون" وهو لم يقل هذا المذكور بلفظه بل قال:" فوصفهم بأنهم ينساقون" أين التحري في نقلكم والضبط في ردكم؟ فمن أقل الأمور التي يجب أن يتحراها الراد أن لا يقع في مثل الذي ينكره.

وبخاصة وقد قلتم في منشوركم الذي رددتم به عليه:" فليس من شأن طلاب العلم الذين تزينهم الأمانة في النقل والتجرد للحق..".

المرة الثالثة: حينما نسبوا للشيخ لزهر –حفظه الله– أنه يقول بقاعدة أهل التمييع "نصحح ولا نجرح" ثم لما جوبهوا من قبل الإخوة بأن الشيخ لم يقلها، ولا تلفظ بها، وطالبوهم بإثباتها؛ رجعوا وكتبوا بيانا وتنبيها فيه:" الصواب في صوتية الشيخ لزهر قوله حين ذكر قاعدة نعالج ولا نسقط أنه قال:" نكون بصدد المعالجة وأن لا نكون مسقطين لغيرنا من إخواننا، هذا ليس من منهجنا" أين هذا الكلام من قاعدة "نصحح ولا نجرح" وسيأتي الكلام على هذا في حينه إن شاء الله، ثم اعتذروا عن كذبهم الصريح الواضح بقولهم:" وقد ذكرت بمفهوم المخالفة لذلك الصواب لفظا هو هذا لذلك تم تعديل المنشورات إلى اللفظ... لنلتزم بما قال حرفا واحدا...".

قال جامعه عفا الله عنه: وهذا كذب صريح وافتراء فصيح ترتب عليه اتهام الشيخ لزهر –حفظه الله– بالقول بالقواعد التمييعية، وكلامهم هذا عذر أقبح من ذنب، وكان الواجب في حقهم التوبة الصريحة التي طلبوها من الأخ فيصل فيما هو أبعد عن صنيعهم، وأقرب إلى الحقيقة من فعلتهم.

فوالله لا يتردد السلفيون إن شاء الله في وصفكم بالكذبة والفجرة في الخصومة.

المرة الرابعة: في كلمتكم هذه الأخيرة حيث قلتم:" وقد ذكرت بمفهوم المخالفة لذلك الصواب لفظا هو هذا لذلك تم تعديل المنشورات إلى اللفظ" لم يتم تعديل المنشورات إلى يوم الناس هذا بل بقيت على ما هي عليه كمثل المنشور الذي كان في 11 مارس تحت عنوان:" قاعدة تميعية أخرى عند الشيخ لزهر سنيقرة....!! قاعدة نصحح ولا نجرح أو بالصيغة التي جاء بها الشيخ لزهر سنيقرة:" نعالج ولا نهدم"..." اهـ.

وهذه من كذباتكم الصريحة وافتراءاتكم الواضحة.

المرة الخامسة: في منشوركم هذا السابق حيث قلتم:" قاعدة نصحح ولا نجرح أو بالصيغة التي جاء بها الشيخ لزهر سنيقرة:" نعالج ولا نهدم"..." اهـ. إذ لم يقل الشيخ حفظه الله: لا الكلمة الأولى ولا الثانية وإنما هي من كذباتكم على الأبرياء، وجرأتكم على الافتراء؛ والله المستعان.

المرة السادسة: في منشوركم هذا السابق حيث قلتم بعد قولكم:" قاعدة تميعية أخرى.." إلى آخره، وبعد كلام آخر:"... والشيخ لزهر نطق بها وقال:" هكذا منهجنا" وهذه كذبة أخرى على الشيخ لزهر سنيقرة –حفظه الله ورعاه– إذ لم يقل هذه اللفظة وإنما الذي قاله هو:" هذا ليس من منهجنا" والذي صححتموه تصحيحا سريا غبيا على طريقة السروري في موقعه، والمنشور محفوظ عندنا قبل تصحيحه إن بدا لكم التكذيب.

فأين هي توبتكم؟ لم نر ذلك أبدا منكم، بل الذي رأيناه إصرار عجيب، وعناد ليس من أمثالكم بغريب، نسأل الله السلامة والعافية، وسيأتي مزيد بيان لهذا إن شاء الله تعالى.

المرة السابعة: في منشوركم الذي رددتم به على الأخ فيصل في 14 أبريل حيث قلتم:" فيصل سنيقرة يتهم الشيخ عبد المجيد جمعة ببطانة جاهلة وغوغاء وأنه يبعد طلبة العلم ويقرب السفهاء...!!"

ما أفجره....وما دليلك أن الشيخ جمعة يبعد طلبة العلم ويقرب السفهاء!؟".

وهذا من الكذب البين والافتراء الجلي فأين قال الأخ فيصل هذا الكلام، وأين هو الإنصاف المدعى في أنفسكم والتحري في النقل الذي تطالبون به غيركم؟ الذي قاله الأخ فيصل –سلمه الله– كما في صوتيته الآتي:" وأنا أعتقد وغيري أيضا من بعض إخواني أننا في الجزائر لنا مشايخا فضلاء ولهم خير كثير نسأل الله جل وعلا أن يوفقنا لأخذه وإلى الظفر به فأمثال الشيخ عبد المجيد –حفظه الله– عنده ما عنده من العلم ومن أولى الناس به؟ طلبة العلم وليس الجهال، وقد قال لي أحد إخواني مرة من طلبة العلم –حفظه الله وسدده– قال لي: نحن أولى بالشيخ من هؤلاء وصدق –حفظه الله تعالى– فيما قال، فالحقيقة هؤلاء عبأ نسأل الله السلامة" فأين قال أنه يبعد الطلبة ويقرب السفهاء؟ اعلموا أن حبل الكذب قصير، وأنه خطير على صاحبه ومبير، فكيف تقوّلونه ما لم يقل، وتفترون عليه، ولا تتحرون الدقة في الرد والنقل؟ إن كلامه –سلمه الله– واضح بين، ومعناه جلي مفهوم: أن الشيخ عنده علم كثير، وأن أولى من يأخذه عنه ويجتهد في الظفر به لينتفع في نفسه وينفع غيره هم طلبة العلم لا الجهال، فكلامه هذا غاية ما فيه وصف أولئك المجالسين للشيخ بالجهل، وأن غيرهم أولى منهم بمجالسة العالم، وطعنه فيهم إن اعتبرناه طعنا وليس وصفا ليس طعنا في العالم وهي قاعدة باطلة قالها الصعافقة الأوائل فتنبه.

ثم اعلموا رحمكم الله أن من طرق أصحاب "الحوالك" وغيرهم أنهم يفترون على المخالف لهم ما لم يقله، ثم يردون عليه ذلك الذي افتروه عليه؛ ليشوهوا صورته، ويسقطوه، وينفروا الناس عنه، وهذه طريقة ماكرة كرروها كثيرا ومن أمثلتها مع الشيخ لزهر كلمة نصحح ولا نجرح، ونحوها، ويعتمدون في ترويج هذه الطريقة، ورواج افتراءاتهم الدنيئة؛ على أن كثيرا من السلفيين أو أكثرهم لا يتثبتون، ومن صحة النقل لا يتأكدون، ظنا منهم أن السلفيين قطيع غنم يساق إلى حيث يراد به، والحقيقة أن السلفيين ليسوا قطيعا؛ فإنهم وإن لم يتثبتوا، وإن كانوا يحسنون الظن بمن لا يستحقه؛ إلا أنهم إذا نُبِهُوا تنبهوا وانقادوا للحق، ولم يستطع حينئذ أي أحد كائنا من كان أن يعبث بهم، ولا أن يتلاعب بمنهجهم، والحمد لله رب العالمين، أما القطيع المطيع فهو كل مقلد يرى الحق ويتنكبه، ويعلم الباطل ويستمر عليه؛ لا لشيء إلا اتباعا لشيخ يعظمه، ولا يرى الحق إلا معه؛ وهذا الذي عليه أهل الغلو في الشيخ جمعة كمثل ما كان عليه المقدسة في الفتنة السابقة، والله المستعان.

وسيأتي بيان أمثلة على طريقتهم هذه.

تنبيه لابد منه: اعلم رحمك الله أن الأخ فيصل سنيقرة –وفقه الله وسلمه– من خيرة طلبة العلم الذين لقيتهم، ومن أكثرهم أدبا وخلقا، وحسن سمت في تواضع، نحسبه كذلك والله حسيبه ولا نزكيه على الله تعالى، أما هؤلاء الذين يردون عليه من وراء الحجب فمع جهالتهم فقد ظهر من سوء أخلاقهم وتلبيسهم وتدليسهم وكذبهم وجهلهم بمسائل العلم ما يزهد فيهم، ويسقط كلامهم فضلا عن أحاكمهم.

الوجه الثاني: قولهم:" ونرى والله أعلم أن الغاية الحقيقية من إثارة هذا الأمر هي إسكات من يقوم برد الباطل ودفعه، حتى يخلو الجو لأصحاب الأهواء ليعيثوا في الدعوة فسادا بلا رقيب ولا نذير" وهذه الكلمة طعن صريح، وبين واضح؛ إذ فيه اتهام الشيخ لزهر –حفظه الله– أن غايته من إثارة هذا الأمر –وهو الكتابة بالأسماء المستعارة– هي: إسكات من يقوم برد الباطل ودفعه، حتى يخلو الجو لأصحاب الأهواء ليعيثوا في الدعوة فسادا بلا رقيب ولا نذير" وهذا طعن شديد، وتجريح أكيد؛ فليس الشيخ عندهم مدافع عن الباطل، أو داعية إليه وفقط، بل هو أشد من ذلك، إذ غايته إسكات أهل الحق ليخلو الجو لأهل الباطل، فخطته أشد وأنكى من المدافع أو الداعي والله المستعان.

ولئن أمكنكم أن تتنصلوا من الطعن في الشيخ بالكلمة التي أنكرها عليكم الأخ فصل سنيقرة –وفقه الله– فلن تتنصلوا من هذه إلا بتوبة صريحة إلى الله سبحانه، وتحلل من الشيخ لابد منه.

ثم هذا الوجه يدل على الكذبة الثامنة وهي:

المرة الثامنة: في منشوركم الذي رددتم به على الأخ فيصل في 3 فبراير حيث قلتم:" وأما تصوير الأدب فظاظة والإنكار (كذا) فهذا من الإجحاف، فالأدب قوة في البيان وليس ضعفا، وتعظيم العلماء حق وليس قدسية، تغلق باب النقد، لكن النقد شيء والتجريح شيء آخر...".

فهل عَظَّمْتُمْ العلماء حقيقة بكلامكم السابق؟ وهل حقا قمتم بالنقد دون التجريح في تَجَنِّيكُم الزاهق؟ لا شك أن هذا من أعظم ادعاءاتكم، وأكبر مزاعمكم، التي تدل عليها كتاباتكم، نسأل الله السلامة والعافية.

يزيده وضوحا ما يأتي في:

الوجه الثالث: قولهم: "وأن لا يكونوا أداة لضرب المنهج السلفي" وهذا يشبه الطعن الأول الذي أنكره عليهم الأخ فيصل –وفقه الله–، وقد أنكر عليهم هذا أيضا، وهو واضح في كونه طعنا إذ السياق والسباق يدلان على ذلك، فبعد أن جعلوا غاية الشيخ لزهر من كلمته في الأسماء المستعارة "هي إسكات من يقوم برد الباطل ودفعه، حتى يخلو الجو لأصحاب الأهواء ليعيثوا في الدعوة فسادا بلا رقيب ولا نذير" قالوا هذه الكلمة "وأن لا يكونوا أداة لضرب المنهج السلفي" فهو وصف لهم بأنهم أصبحوا أداة في يد المنحرفين، لضرب المنهج السلفي وبئس هذا القول منهم، وما أشنع وأقبح هذه الجرأة المرقومة بأيديهم.

الوجه الرابع: قولهم: "والحمد لله التنوير كما غيرها وقفت في يوم كان من كان ردءا للسرورية، فهل اليوم بعد أن خرج مخذل ومميع نرفع الراية ونغمد السلاح، كلا وربنا والله إن شاء الله يوفقنا وغيرنا ممن ينصر الحق من الإخوة في المواقع والواقع والله وراء القصد".

أولا: ماذا تقصدون بقولكم: "في يوم كان من كان ردءا للسرورية" من هو الذي كان ردءا للسرورية وناصرا لها؟ من المعلوم أن من أوائل من قام للسرورية ورد عليهم، وفند كثيرا من أباطيلهم؛ الشيخ لزهر –حفظه الله ورعاه–، حتى طالبوه يومها بالسكوت، وأجابهم بأنه لن يسكت، ومن كلماته المشهورة يومها قوله –حينما نسب المقدس فركوس الإنكار العلني للمشايخ ابن باز والألباني والعثيمين رحمهم الله– هذا كذب عليهم، ومن المعلوم أنه لم يكن الشيخ عبد المجيد –سلمه الله– يومها يرد على السروري ولا على افتراءاته، بل وإلى اليوم لم يكتب ردا عليه وعلى ترهاته وأباطيله؛ إلا ما كان من رده عليه في مسألة الصلاة بالتباعد ثم على إدارة موقعه، ومما سمعناه يومها أنه كتب ردا على "شهادة للتاريخ" في أكثر من مائتي صفحة، ولكنه لم ينشره، ولقد سألتُ عنه أكثر من مرة "عبد النصير" فكان يخبرني بوجوده، ويبشرني المرة بعد المرة بقرب صدوره، ولكن الشيخ لم يفعل، فلماذا يا ترى؟ وما الذي منعه من إصداره وهو مكتمل عنده؟.

ثانيا: ما هذا التباهي بوقوفكم في وجه السرورية المقرون بهضم جهود الآخرين فيه؟ ألم يقم في وجهه غيركم؟ ولا بين أباطيله وضلاله سواكم؟ وهبكم أنكم فعلتم أكثر مما تدعونه في أنفسكم فهل يُسَوِّغُ هذا لكم التسلط على مشايخ الدعوة السلفية والسعي للحلول مكانهم لتوجيه السلفيين بدلا عنهم؟ اعلموا أنكم كما قال الشيخ لزهر –حفظه الله– –وهو قول يناسبكم ولا يخطئ إن شاء الله حقيقتكم–:" أصحاب الحق يصدعون به ويبينونه للناس ولا يكتمونه ولله الحمد والمنة، والباطل فضح قبل أن تكون هذه القنوات أصلا، أسهمت بقدر مشكورة على ذلك، ولكن لا ينبغي أن تفرض نفسها مصدرا من مصادر التلقي" فجزاه الله خيرا، وهذا مما أحز في نفوسكم منه، وقلبكم وألبكم عليه.

ثم اعلم أنه مهما تعجبت من تباهي أصحاب هذه القناة بمثل قولهم هذا فأعجب منه قول الشيخ عبد المجيد جمعة –وفقه الله للحق– فيهم؛ وهو:

– قال يوم السبت 2 شعبان 1446هـ كما نشر عنه: "لو أسقطت هذه القنوات لذهبت مصداقيتهم ولترتب عن ذلك إرجاع السرورية إلى الساحة".

التعليق:

لقد جعل الشيخ –سلمه الله ووفقه للخير– رجوع السرورية إلى الساحة الدعوية منوطا بإسقاط القنوات التي لا يعرف أصحابها، ولا يُدرى عن ماهية من يكتب فيها ويقوم عليها.

وكأن فضح السرورية ورأسها لم يكن بالأدلة التي قدمها المشايخ وطلبة العلم من الداخل والخارج، والتي بينت حقيقة المقدس وحزبه، وفضحته وفضحت منهجه الذي هو عليه، وإنما كان سبب فضح المقدس فركوس وجود هذه القنوات، ولذلك يصرح الشيخ –سلمه الله– أن بقاءها ضروري حتى تبقى فضيحة المقدس.

وعلى هذه الكلمة من الشيخ –سلمه الله– جملة مآخذ:

المأخذ الأول: أن فيها استهانة بالأدلة التي قدمها المشايخ وطلبة العلم من الداخل والخارج، والتي فضحت المقدس فركوس وأظهرته على حقيقته، وحتى لو فرضنا هاته القنوات هي الوحيدة التي ردت على فركوس وأظهرت انحرافه، وبينت ضلالاته؛ فيقال: هل فعلت ذلك بأدلة أبرزتها أو بافتراءات زعمتها؟.

فإن كان الجواب هو الأول وقطعا سيجيب الشيخ بذلك، فالأدلة لا تسقط بسقوط المتكلم بها، ولا تبلى بتقادمها، وهي باقية لا يمكن بحال من الأحوال إلغاؤها.

المأخذ الثاني: أن فيها هضما لجهود مشايخ وطلبة علم من الداخل والخارج، قاموا على المقدس فركوس، وردوا عليه، وبينوا أباطيله وانحرافاته، بل من مشايخ الخارج من كان سباقا في الرد عليه، والتنبيه على انحرافه؛ مثل الشيخ علي السالم الكويتي في تغريدته المشهورة والمنشورة.

المأخذ الثالث: أن لازم هذه الكلمة أمران اثنان خطيران:

الأمر الأول: أنه لم يرد عليه إلا هذه القنوات، وهذا اللازم يلزم منه لوازم أخرى باطلة وهي: إما أن العلماء لم يردوا أصلا عليه. وإما أن ردود العلماء على المقدس لم تكن مجدية ولا نافعة وإنما الردود المجدية النافعة هي ردود هاته القنوات. وبما أن اللازم الأول يخالفه الواقع بقي هذا الثاني قائما، وهو من أقبح اللوازم وأشنعها.

الأمر الثاني: أن هذه القنوات لم تقدم أدلة على انحرافه وضلاله، ولذلك سقوطها يؤدي إلى رجوعه؛ لأن كلامهم فيه لو كان مؤسسا على أدلة لما سقطت كما تقدم بسقوطه، وهذا اللازم سلاح قوي يضعه الشيخ في أيدي السروري وأتباعه.

تنبيه مهم: من المعلوم أن لازم المذهب ليس بمذهب، ولكن تُذْكَرُ لوازم الكلام الباطلة للمتكلم حتى نعلم حقيقته: إما بالتزامها فتكون مذهبا له ينسب إليه ويعامل على وفقه، أو بتنصله منها فيظهر حينئذ بطلان الكلام التي كانت هذه لوازم له.

قال جامعه عفا الله عنه: ثم لم يدافع عنها بهذا الكلام وفقط بل أعاده وكرره في واتسابية منشورة عنه وزاد على ذلك أن جرح كل من تكلم فيها، وحكم على من شكك فيها أو غمزها أو طعن فيها أنه أولى أن يشكك ويغمز ويطعن فيه، هكذا بإطلاق؛ حيث قال:" قناتا التنوير وزينك قناتان علميتان سلفيتان كان لهما بعد فضل الله الفضل في دك حصون السروري وكشف شبهاته وفضح سرقاته وبرزتا في الميدان يوم كان من ينصرونه في الحوالك متشعب المسالك لا يسمع له همسا ولا يرى له لمسا.

وإلا فأين كانت هذه الأقلام المشبوهة من نصح الرجل يومئذ وغيرتهم على المنهج السلفي والسرورية قد أينعت رؤوسها وكشرت أنيابها تريد فرض وجودها في الجزائر المحروسة ونشر منهجها

ألا فليعلم أن من يشكك في القناتين فهو أولى أن يشكك فيه ومن يغمز القناتين فهو أولى أن يغمز ومن يطعن في القناتين فهو أولى أن يطعن فيه. كما قال أبو حاتم الرازي: علامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر.

وقال أحمد إذا رأيت رجلا ينال من مالك فاتهمه في دينه.

فمن علامة أهل الأهواء الطعن في أهل السنة" اهـ.

التعليق:

هكذا كان حكمه على من أنكر على هؤلاء المجاهيل المتسترين، ولو تعدوا على خيار السلفيين، ولو أفسدوا بجرأتهم، وسوء تصرفهم، واندفاعهم، وانعدام الأناة عندهم، وتقريرهم لقواعد أهل البدع، وكذبهم وافترائهم، وغير ذلك من أباطيلهم التي تقدم ذكرها، وسيأتي المزيد منها إن شاء الله، هذا أولا.

وثانيا: وهذا من جليل السقطات التي وقع الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– فيها أن جعلهم وهم مجاهيل كالإمام مالك، وغيره من رؤوس أهل السنة؛ الذين يُمتحن بهم، ويُعلم ضلال الرجل بطعنه فيهم، أيُسَوَّى أمثال هؤلاء مع ما عندهم من البلايا والرزايا بعلماء الأمة وأئمتها؟ إن هذا لمن عجائب الأمور وغرائب الدهور.

ثالثا: ومع كل هذا فمن إنصاف الشيخ أزهر –حفظه الله– أنه قال فيهم ما تقدم:" أصحاب الحق يصدعون به ويبينونه للناس ولا يكتمونه ولله الحمد والمنة، والباطل فضح قبل أن تكون هذه القنوات أصلا، أسهمت بقدر مشكورة على ذلك" أنظروا إلى الإنصاف يا من عدمتم الإنصاف "ولكن لا ينبغي أن تفرض نفسها مصدرا من مصادر التلقي".

وبهذه الوجوه وغيرها مما تقدم ذكره قريبا يُرد على قول الشيخ جمعة في مقالة "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة":" أما القنوات السلفية، فقد ظهرت مصالحها ومحاسنها على الساحة الدعوية، ولا يجحد ذلك إلا مكابر معاند.

ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله، بل إن كثيرا ممن تصدر للدعوة كان يأخذ ما يكتب فيها، ويطوف به في الأرجاء، ثم لا يقر بفضلها، ولا يعترف بأثرها.

وزيادة على ذلك، فإن كثيرا من المشايخ الفضلاء قد استفادوا منها، واعتمدوا على ما تنشره في بيان الحق ونصرة السنة، فكانت معينا للعلماء وطلاب العلم، ومصدرا لنشر الخير في الأمة" اهـ.

فأين هي هذه المصالح وفي هذه القنوات ما فيها من البلايا والرزايا التي تقدم ذكر جملة منها وسيأتي إن شاء الله في هذه المقالة وفي الجزء الثاني غيرها.

زلات وسقطات كانت بسبب الدفاع والتبرير لهذه القنوات:

الزلة الأولى: التفريق في مسألة الجهالة بين الرواية وغيرها من العلوم الشرعية:

وهذه قد تقدم نقلها والكلام عليها، وبيان الأدلة التي تدل على أنها سقطة عظيمة، ومحاولة وخيمة؛ لتغيير منهج الأسلاف وعلماء الأمة.

وهذه كما قال بها أصحاب الحوالك فقد قال بها الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– كما في مقالته "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة" ومما جاء فيها:

– قال بصره الله بالحق ص1:" فإن ربط القنوات التي تكتب باسم مستعار بمجهولي العين أو الحال مغالطة؛ لأن جهالة العين أو الحال متعلقة بالرواية، والرواية من باب الأخبار؛ والخبر ما يصح أن يقال لصاحبه: إنه صادق أو كاذب" وهذه الجملة فيها التفريق بين الرواية وغيرها من أبواب الدين وقد تقدم ذكر الأدلة المفندة لهذه الشبهة.

– قال بصره الله بالحق ص1:" وقد اشترط أئمة الحديث العدالة في الجهالة (كذا) لاحتمال الكذب من الراوي؛ فإن تبين صدقه قبل خبره، وتبين كذبه رد خبره (كذا)، وإن لم يتبين أحد الأمرين يتوقف في خبره.

ثم إن أئمة الحديث قد عرفوا مجهول العين، والحال؛ فقال الحافظ في "نخبة الفكر":" إن سمي، وانفرد واحد عنه: فمجهول العين؛ واثنان فصاعدا، ولم يوثق: فمجهول الحال؛ وهو المستور".

فليت شعري! ما علاقة راو أو راويين أو ثلاث بالقنوات؟ فهل يروي بإسناده إلى هذه القنوات؟!

أم أصحاب القنوات يروون تلك المقالات، والتعليقات بأسانيدهم؟!

أما ما تنشره القنوات السلفية؛ فهو لا يتعلق بصدق الخبر وكذبه؛ ولهذا لا يصح أن يقال لقائله: إنك صادق فيه أو كاذب بل يتعلق بمسائل العلم فيقال إنك مصيب أو مخطئ.

والفرق بينهما: أن الجهالة تتعلق بالراوي؛ أما القنوات فتتعلق باعتبار ما ينشر فيها، وليس باعتبار قائلها".

التعليق:

القضية ليست قضية الرواية من عدمها، وإنما القضية متعلقة بالجهالة هل يؤخذ عن المجهول الأحكام والردود وسائر العلوم الأخرى أم لا يؤخذ؟ هنا بيت القصيد ومربط الفرس العنيد كما يقولون، فالتفريق في مسألة الجهالة بين الرواية وغيرها من أبواب العلم والدين تفريق باطل، وعن الحجج الشرعية عاطل، وهو مخالف للنصوص الشرعية، والآثار السلفية، وتقريرات علمائنا المرعية؛ كما تقدم نقله وبيانه فراجعه، لكن لأجل أن الكلام ينسي آخِرُهُ أَوَّلَهُ فلا بأس من التذكير ولو بكلام عالم من علمائنا وهو العلامة ربيع –حفظه الله– لتعلم بطلان ما يقرره الشيخ جمعة وبعدَه عن جادة العلماء، وسبيل أئمتنا النبلاء؛ وهو:

– قال العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله في "عون الباري" ص889–890[1]:" قال بعض المحدثين: إن كنا لنسأل عن الرجل حتى يقال: أتريد أن تزوجه؟ يسأله ويختبره في صلاته، ويختبره في حاله، ويدرسه حتى يطمئن إلى أنه يصلح أن: 1–[2] يؤخذ منه الدين. 2– يؤخذ منه القرآن. 3– يؤخذ منه التفسير. 4– يؤخذ منه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.– كله دين.

فلا تأخذ دينك إلا من الأمناء الأتقياء، لا من الغشاشين، ولا من المتسترين الغامضين، وإنما صاحب السنة الواضح الجلي، فإن أهل البدع 1– عندهم تقية، 2– وأهل البدع عندهم تستر، 3– عندهم غموض، 4– عندهم حيل، فابحث عن الرجل الذي تأخذ منه دينك، بأن تعرف: 1– أخلاقه، 2– ودينه، 3– وثباته على السنة، 4– وعدالته، 5– وصدقه، 6– وأمانته، فخذ منه الدين" اهـ.

فأين تقريرك يا شيخ جمعة من كلام الأئمة؟

---

[1]– دار المحسن الطبعة الأولى 1432 هـ.

[2]– الترقيم هذا في كل كلام الشيخ من صنعي لمزيد البيان والتوضيح وللإعانة على التنبه لفوائد الشيخ حفظه الله.

ومما يزيد ذلك وضوحا إن شاء الله ويبين مخالفتك لتقرير أئمة الدين وأن كلامك مجرد شبه تلقيها لا علاقة لها بالعلم الصحيح وفقه الأئمة الفصيح، بطلان احتجاجك في التفريق بين الرواية وغيرها حيث قلتَ:" والخبر ما يصح أن يقال لصاحبه: إنه صادق أو كاذب" وقولك بعد ذلك وأنت تذكر ما يبث في القنوات وينشر:" فهو لا يتعلق بصدق الخبر وكذبه؛ ولهذا لا يصح أن يقال لقائله: إنك صادق فيه أو كاذب بل يتعلق بمسائل العلم فيقال إنك مصيب أو مخطئ".

وقد تقدم نقل كلام الإمام ابن القيم الذي يرد هذا ويبطله؛ فقد قال في "إعلام الموقعين" وهو يتكلم على الحاكم والمفتي والشاهد بعد أن قرر أنهم يخبرون وأن كلامهم من قبيل الأخبار:" فَمَنْ أَخْبَرَ مِنْهُمْ عَمَّا يَعْلَمُ خِلَافَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ عَلَى اللَّهِ عَمْدًا ... وَإِنْ أَخْبَرُوا بِمَا لَمْ يَعْلَمُوا فَقَدْ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ جَهْلًا، وَإِنْ أَصَابُوا فِي الْبَاطِنِ، وَأَخْبَرُوا بِمَا لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ.

... فَكَيْفَ بِمَنْ أَخْبَرَ عَنْ حُكْمِهِ بِمَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ حَكَمَ بِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:" وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (116)" سورة النحل، " مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (117)" سورة النحل..." اهـ.

– وقال في الكتاب نفسه وهو يتكلم على الراوي والمفتي والحاكم والشاهد:" وَالْوَاجِبُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ أَنْ يُخْبِرُوا بِالصِّدْقِ الْمُسْتَنِدِ إِلَى الْعِلْمِ، فَيَكُونُونَ عَالِمِينَ لِمَا يُخْبِرُونَ بِهِ، صَادِقِينَ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ، وَآفَةُ أَحَدِهِمْ الْكَذِبُ وَالْكِتْمَانُ، فَمَتَى كَتَمَ الْحَقَّ أَوْ كَذَبَ فِيهِ فَقَدْ حَادَّ اللَّهَ فِي شَرْعِهِ وَدِينِهِ... وَمَنْ الْتَزَمَ الصِّدْقَ وَالْبَيَانَ مِنْهُمْ فِي مَرْتَبَتِهِ بُورِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَوَقْتِهِ وَدِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا". فأنت ترى أنه وصف كل ما يصدر عن هؤلاء بالخبر وأجرى عليه وصف الصدق والكذب وليس الخطأ والصواب فحسب.

فأين أنت من هذه التقريرات يا شيخ –بصرك الله بالحق ووفقك لالتزامه والسير عليه–؟.

– قال –بصره الله بالحق–:" والحاصل أن الاعتبار بما ينشر في هذه القنوات، ولا علاقة بمجهول العين، ولا الحال؛ فإن كانت تنصر الحق وتنشر اعتقاد أهل السنة، وتدحض الباطل، وتكشف انتحال المبطلين، وتعتني بنقل نصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة؛ فنحكم عليها: أنها قناة سلفية؛ وإن كان العكس؛ نحكم عليها بحسب ما تنشره؛ ولهذا قال الشيخ الفوزان –حفظه الله–: "المهم إبلاغ الحجة".

ومن لم يفرق بين الرواية، وبين إيراد مباحث في مسائل علمية موثقة من مصادرها؛ اشتبهت عليه المسألة؛ ووقع في خلط وخبط".

التعليق:

الذي وقع حقيقة في الخلط والخبط هم أصحاب الحوالك والشيخ جمعة –بصره الله بالحق– كذلك، وذلك من وجوه:

الوجه الأول: وقوعوا في الخلط والخبط حيث فرقوا في مسألة الجهالة بين الرواية وسائر أبواب الدين الأخرى، وقد تقدم غلطهم في هذا غير مرة، وبالأدلة الصريحة الواضحة المتعددة.

الوجه الثاني: وقع الخلط والخبط منهم جميعا بين مقام التحمل والتلقي وهذا لا يكون إلا من أهل العلم المعروفين دون المبتدعة الضالين والمجاهيل المتسترين كما تقدم ذكر الأدلة على ذلك مقرونة بآثار السلف الصالح وكلام أئمة العلم الواضح، وبين مقام التوجيه والتعليم وهذا لا يكون إلا من العلماء المعروفين وطلبة العلم المميزين ويستثنى من ذلك للمصلحة الراجحة أو الضرورة الملحة إذ يجوز حينئذ الكتابة بالأسماء المستعارة.

فوقع بسبب هذين الوجهين الخبط والخلط، وهو إما دليل على جهل منهم بالتفصيل المطلوب، أو تلبيس يقصدونه لغرض ذميم غير مرغوب ولا محبوب.

الوجه الثالث: وقع الخلط والخبط منهم بين النقل الموثق من مصادره الذي لا يشترط فيه معرفة الشخص الناقل وبين الأحكام والردود وغيرها من أبواب الدين والتي لابد فيها من معرفة المتكلم فيها والقائم بها لأنه لا يؤخذ إلا عمن عرف بسلامة المنهج وصحة المعتقد وأنه

أهل لأن يؤخذ عنه، وقد تقدم خلط الحوالك في ذلك أما الشيخ جمعة فمما يدل على وقوعه في هذا الوجه قوله:" ومن لم يفرق بين الرواية، وبين إيراد مباحث في مسائل علمية موثقة من مصادرها؛ اشتبهت عليه المسألة؛ ووقع في خلط وخبط" والله المستعان.

– شبهة وجوابها:

ثم أورد الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– في مقالته "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة" شبهة لابد من ذكرها والجواب عليها ونصها:

"ومن التناقض، أنهم ينكرون الكتابة بالأسماء المستعارة في القنوات بسبب جهالة أصحابها، ويقرون بجوازها للمصلحة حسب ما أفتى به العلماء؛ فمقتضى هذا الكلام: أن العلماء يقبلون رواية المجهول للمصلحة؛ وهل قال بهذا أحد من أهل العلم؟!

وهل السائل الذي سأل الشيخ ابن باز والشيخ الفوزان؛ كان معلوما عندهما أم مجهولا؟!

وهل خفي عليهما تخريج المسألة على رواية المجهول وعدم قبول روايته حتى حققوا مناط القضية بالمصلحة؟!

فإن قال: قد علموا الجهالة؛ فهذا نقض لأصله، وحجة عليه.

وإن قال: لم يعلموا هذا الشرط، فقد نسبهم إلى الفتيا بغير علم، وكان يسعهم أن يأخذوا بأقوال أهل العلم دون فلسفة ولا سفسطة؛ لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– –كما نقله سابقا:" وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إلَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَهَذَا حَسْبُهُ أَنْ يُعْذَرَ؛ لَا يَجِبُ اتِّبَاعُهُ وَمُعَانِدٌ مُتَّبِعٌ لِهَوَاهُ لَا يَقْبَلُ الْحَقَّ إذَا ظَهَرَ لَهُ وَلَا يُصْغِي لِمَنْ يَقُولُهُ لِيَعْرِفَ مَا قَالَ؛ بَلْ يَتَّبِعُ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ "وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنَ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ(50)".

وقال الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– في "تفسير البقرة" (285/3):" ومن الظلم أن يتبين لك الحق فتجادل لنصرة قولك؛ لأن العدل أن تنصاع للحق، وألا تكابر عند وضوحه؛ ولهذا ضل من ضل من أهل الكلام؛ لأنه تبين لهم الحق؛ ولكن جادلوا؛ فبقوا على ما هم عليه من ضلال".

وبهذا يتبين أن كل من ربط المسألة بالمجاهيل فقد أبعد النجعة، ولم يحقق مناط القضية" اهـ.

التعليق:

وجوابها من وجهين:

الوجه الأول: وهذا الكلام من عدم التفريق بين المقامين، فهم يذكرون الجهالة في باب التحمل والتلقي والاستفادة كما فعل الشيخ لزهر –حفظه الله– الأمر الذي لا يجوز إلا من المعروفين دون المبتدعة الضالين ولا المجاهيل المتسترين، ويذكرون جوازه للمصلحة في باب التوجيه والتعليم والإفادة، التفصيل الذي ذكره الشيخ الوالد لزهر سنيقرة –حفظه الله– في الصوتية المشورة، وقد تقدم نقل تفريغها، فهذا ليس بتناقض بل هو تلبيس منك ولا مؤاخذة.

الوجه الثاني: أما اللازم الذي ذكرته لإبطال الحق الذي تجهله، أو تعلمه وتغض الطرف متعمدا عنه وهو قولك:" فمقتضى هذا الكلام: أن العلماء يقبلون رواية المجهول للمصلحة؛ وهل قال بهذا أحد من أهل العلم؟!" فهو غير لازم، لأنهم إنما ذكروا الجهالة وتأثيرها في مسألة تلقي العلم وهي معتبرة في النصوص الشرعية والآثار السلفية وأقوال أئمتنا الجلية وقد تقدم نقلها، **هذا أولا.**

وثانيا: لا يلزم الاجتماع في وجه أن يكون التشابه من كل وجه، أي: لا يلزم من التسوية في عدم الأخذ عن المجهول بين الرواية وسائر أبواب الدين الأخرى، التسوية بينهما في سائر الوجوه، وهذا معلوم من صنيع أهل العلم ومن أقرب الأمثلة على ذلك:

تسوية العلماء والمحدثين بين باب الخبر وباب الشهادة في اشتراط العدالة في الناقلين مع كثرة الوجوه التي يختلفان فيها؛ قال الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه:" وَاعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللَّهُ تَعَالَى– أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ أَنْ لاَ يَرْوِيَ مِنْهَا إِلاَّ مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ. وَالسِّتَارَةَ فِي نَاقِلِيهِ. وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهَمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللاَّزِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ" وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:" مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ" وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:"

وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ" فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الآيِ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ وَالْخَبَرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ " اهـ.

قال العلامة محمد بن آدم الإثيوبي –رحمه الله– في "قرة عين المحتاج" ج1 ص413–414:" وقوله رحمه اللهُ تعالى:" وَالْخَبَرُ الخ" أتى به إشارةً إلى دفع أنّ إيراد الآيتين الأخيرتين دليلًا على سقوط خبر الفاسق غير مسلّم؛ للفرق بين الشهادة والخبر.

وحاصل الجواب أن الشهادة خبر في الحقيقة، إلا أنها صارت مخصوصة منه باعتبار أمور تَعْرِضُ لها.

فقوله: "والخبر" مبتدأ خبره جملة قوله (وَإِنْ فَارَقَ) أي خالف (مَعْنَاهُ) أي الخبر، والمراد بالمعنى الشروط (مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ) كالحرية، والذكورة، والعدد، ونحوها (فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا) أي أكثر شروطهما، وذلك كالبلوغ، والإسلام، والعدالة، ونحوها (إِذْ) تعليلة... (كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ) أي عند جميعهم؛ إذ لا خلاف بينهم في ذلك (كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ) أي لقوله عزّ وجلّ:" إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا" الآية السابقة" اهـ.

قال جامعه عفا الله عنه: ثم نقل العلامة محمد بن آدم الإثيوبي –رحمه الله– في الكتاب نفسه بعد الكلام المتقدم وهو يذكر المسائل تحت المسألة الثالثة: في قوله: "والخبر وإن فارق الخ" ج1 ص416 وما بعدها تعداد العلماء للفروق بين الشهادة والخبر استهل ذلك بقول للقاضي عياض وهو:"

قال القاضي عياض رحمه اللهُ تعالى في "شرحه" لهذا الكتاب: وقول مسلم رحمه اللهُ تعالى: "والخبر، وإن فارق معناه معنى الشهادة الخ": ما أحسن قول مسلم هذا، وأبينه في الدلالة على كثرة علمه، وقوّة فقهه، فاعلم أن الشهادة والخبر يجتمعان عندنا في خمسة أحوال، ويفترقان في خمسة أحوال.

فالخمسة الجامعة لها: العقل، والبلوغ، والإسلام، والعدالة، وضبط الخبر، أو الشهادة حين السماع والأداء، فمتى اختلّ وصف من هذه الأوصاف في أحد لم يقبل خبره، ولا شهادته.

وأما الخمسة التي يفترقان فيها، فالحرّية، والذكورة، والعدد، ومراعاة الأهلية، والعداوة. انتهى كلام القاضي رحمه اللهُ تعالى" اهـ.

ثم ساق كلام النووي رحمه الله في بيان الفروق، كما ساق كلام السيوطي رحمه الله من "تدريب الراوي" 1/ 331 والذي حرر فيه مسألة الفروق وقد أبلغها إلى أكثر من عشرين فرقا فراجع المسألة كلها فهي مهمة.

ثم قال بعد هذه الشبهة:" وأما زعمهم أن المصلحة قد فاتت، بل جلبت هذه القنوات المفاسد؛ فجوابه: أن المفاسد إنما حصلت من قنوات الفساد؛ التي أفسدت العلم، والمنهج، والأخلاق؛ وأشعلت نار الفتنة، بعد اجتماعاتهم السرية في خيمة المحنة؛ وصارت منبرا لترويج التمييع، واختلاق الأكاذيب، ونشر البهاتين، والاتهامات بالباطل، والفجور في الخصومة، والفنون في الطعون، ونحو ذلك مما لا يمت إلى السلفية بصلة.

أما القنوات السلفية، فقد ظهرت مصالحها ومحاسنها على الساحة الدعوية، ولا يجحد ذلك إلا مكابر معاند".

التعليق:

مما لا يشك فيه متابع للساحة الدعوية أن هذه القنوات قد جلبت مفاسد كثيرة؛ قد أجملتَها في وصفك لقنوات الفساد الأخرى، إن كنت تقصد التميعة ك "أريد تنويرك" والتي سبق لي –والحمد لله– الرد عليها، فكل ما ذكرتَه موجودٌ في هذه القنوات التي تدافع عنها، وتذب عن حياضها، بالأدلة لا الدعاوى –والحمد لله–:

1– فقد أفسدت العلم: ومن ذلك الخلط في مسائله، وإرادة تبديل ما كان عليه سلف الأمة؛ وأمثلته قد تقدمت كثيرا.

2– وفي المنهج: إذ قعدت قواعد أهل الأهواء، ونشرتها على أنها من قواعد أهل السنة النبلاء، وقد تقدمت الأمثلة وسيأتي مزيد بيان لها.

3- وفي الأخلاق: بإشاعة الأكاذيب والأراجيف، وانعدام العدل والإنصاف، والفجور في الخصومة إلى درجة كبيرة، والكيل بمكيالين واللعب على الحبلين، وقد تقدم ذكر بعضها وسيأتي التذكير بها إن شاء الله.

4- وأشعلت نار الفتنة: وذلك منذ شهور عدة؛ من بداية مسألة بويران وهي تُعَرِّضُ بمشايخ الدعوة السلفية، وتصفهم بالأوصاف الشنيعة؛ من تمييع ونشر لقواعد أهل البدع والضلالة، ولم ترفع رأسا بالاجتماع والجماعة، حتى صارت إلى تمزيق الصف السلفي والتفريق بين الإخوة والأحبة.

5- وصارت منبرا لترويج التمييع: بل والحدادية معا، فوقوعهم في التمييع متمثلا في الدفاع عن أهل الإجرام، والنشر للسفهاء اللئام، كالمدعو عبد محمد وصنوه الغانبي، وغيرها. وأما وقوعهم في الحدادية فبعدم قبول توبة التائب، والكذب على الأبرياء، وإلصاق التهم بهم؛ ثم محاولة إسقاطهم بما افتروه عليهم، وقالوه من البهتان فيهم. ولعه سيأتي في مقالة قادمة ذكر ذلك كله بأدلته.

6- واختلاق الأكاذيب ونشر البهاتين والاتهامات بالباطل: فكمثل كذبهم على الشيخ لزهر –حفظه الله– وزعمهم أنه قال:" نصحح ولا نجرح" ونحوها مما تقدم ذكره وسيأتي بإذن الله الكلام عليه في حينه.

7- أما الفجور في الخصومة، والفنون في الطعون، ونحو ذلك مما لا يمت إلى السلفية بصلة: فحدث بكل حرج، ومن ذلك رميهم للأخ فيصل –وفقه الله– بالفاجر تلكم اللفظة الخطيرة التي حذفوها من موضعها، ولم يتحللوا ممن رموه بها، وغيرها؛ مثل طعونهم في كل من خالف شيخهم؛ بالتمييع وتقرير قواعد الحلبي والمأربي وعرعور وغيرها كثير.

فأي محاسن ومصالح يا شيخ –بصرك الله بالحق وأعانك على الرجوع إليه– تدعيها لها، وفيها كل هذه البلايا والرزايا وغيرها، مما سيأتي مزيد التنبيه عليه في حينه؟.

تنبيه لابد منه: وقبل الخروج من الكلام على هذه الزلة لابد من التنبيه على شبهة ذكرها أصحاب الحوالك في بعض منشوراتهم وهم بصدد الرد على بعض اللبيين، حيث قالوا متعالين متظاهرين بالتحقيق والتدقيق:" فقد قرأنا كتابة لبعض اللبيين فيه خلط كبير بين الأبواب العلمية، وإقحام مسألة "الكتابة بالأسماء المستعارة" في مبحث الإبهام وقبل ذلك الجهالة عند المحدثين، وهو خطأ منهجي وتحقيق فاسد للمناط واستمرار في إثارة التشويش ومحاربة كل من يقوم بالمرصاد للانحراف والتمييع.

ذلك ان الكتابة تحت اسم مستعار ليست من باب الإبهام والجهالة في علم الرواية أصلا بل إن أقرب ما يمكن إلحاقها به هو باب الألقاب والكنى..." إلى آخر ترهاتهم وتهوكهم الذي يدل على الخبط والخلط عندهم، وجهلهم بما يتكلمون فيه، وسيأتي زيادة على ما تقدم مما يدل على هذا فيهم حينما أذكر مسألة الجهالة وتفصيل أهل الفن فيها، أما الآن فيكفي في رد ترهاتهم وبيان تلاعبهم بمسائل العلم أن يقال لهم: إذا كان إقحام مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة في مبحث الإبهام ومن قبله في مبحث الجهالة خطأ منهجي وتحقيق فاسد للمناط واستمرار في إثارة التشويش ومحاربة كل من يقوم بالمرصاد للانحراف والتمييع فهل شيخكم الذي تغلون فيه ولا ترون أحدا يدانيه فضلا أن يساويه فضلا أن يكون خيرا منه من أصحاب هذا الخطأ المنهجي إلى آخر كلامكم حينما أجاب بالجواب الذي نقلتموه في قناتكم وهو يتكلم على الأسماء المستعارة:" لا تجوز هذا الأسماء المستعارة وفيها نوع من الإبهام والتدليس والإيهام".

ولا أقول وهل منهم عندكم الشيخ العلامة عبيد الجابري رحمه الله الذي قال وهو يتكلم عليها:" وزواله واضمحلاله في حالة الجهالة والإبهام والإيهام".

وإنما قلت:" ولا أقول" لأن الحجة عليكم بمن تغلون فيه أعظم من الحجة عليكم بغيره ولو كان من الأئمة وجهابذة الأمة.

الزلة الثانية: احتجاجهم على جوزا الكتابة بالأسماء المستعارة بالكتب التي أقرها أهل السنة ولا يعرف أصحابها أو اختلفوا في نسبتها إليهم:

وهذه كما قال بها أصحاب "الحوالك" فقد قال بها الشيخ جمعة –بصره الله بالحق–؛ كما في مقالته "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة" ومما جاء فيها:

"ثم قال: وقد وجد في النسخ القديمة، مخطوطات، لم يعلم مؤلفها؛ حتى اختلف في نسبتها؛ لكن لما تضمن فيها ما يوافق أصول اعتقاد أهل السنة؛ تلقاه أئمة السنة بالقبول، واعتنوا بنشرها، وشرحها.

وأضرب مثالا واحدا على ذلك، ينبئك على ما وراءه؛ رسالة: "الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن".

وهي مناظرة في خلق القرآن مع بشر المريسي. فقد اختلف أهل العلم في نسبتها، والأكثر أنها لعبد العزيز بن يحي الكناني المكي.

وقد سئل العلامة ربيع بن هادي –حفظه الله– كما في كتاب "فتاوى في العقيدة والمنهج": هل كتاب الحيدة لعبد العزيز الكناني ثابت عنه أم لا ؟

الجواب: بعضهم قال : أنه لم يثبت عنه ! لكن الأمّة تلقت هذا الكتاب بالقبول لما تضمنه من الحجج والبراهين التي تدحض أباطيل أهل القول بخلق القرآن ؛أباطيل المعتزلة ومن جرى مجراهم من الجهمية الذين يقولون : (القرآن مخلوق) ؛فيها حجج دامغة ،فيها نصرة لسنة الرسول عليه الصلاة والسلام والذبّ عن دينه فجزى الله المؤلف خيرا .

ولعل المؤلف من كبار علماء السنة ،ولا شك أنه عالم بارع ولا نستبعد أنه من تلاميذ الشافعي ولا نستبعد أنه هذا الكناني (عبد العزيز).

لكن سواء أثبتناه لهذا الإمام أولم نثبته ؛فإنّ كاتبه عالم ضليع ومتعمّق في اللغة ومتعمّق في معرفة أسرار القرآن وطرق الاحتجاج به فهذا مما يُنصَر به، فمن يطعن في هذا الكتاب أخشى أن فيه نزعة بدعية يريد أن يوهن حجج أهل السنة والجماعة.

فنحن نقول: هذا ألفه عالم قد يكون ما استطاع أن يظهر اسمه لأنّ السلطة كانت بأيدي الجهمية فخاف أن يُنال بالأذى، بالقتل وغيره كما أوذي أهل السنة وامتحنوا بالقول بخلق القرآن فخشي على نفسه فألف هذا الكتاب.

فإما أن يكون هو الكناني وإما أن يكون غيره، ولا شك أنه من علماء السنة ومن أئمتها النوابغ، رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرا.

وهناك مثالا آخر من الكتب المعاصرة، وهو كتاب "القطبية هي الفتنة فاعرفوها"، فقد قرئ على العلامة ابن باز –رحمه الله– فأقره وأثنى عليه، وكذلك أقره وأثنى عليه العالمان الفوزان وربيع –حفظهما الله–، مع أن مؤلفه لم يذكر اسمه الصريح، بل كتبه باسم مستعار" اهـ.

التعليق:

وهذه الشبهة والتبرير قد تقدم نقله والتعليق في ص19 عليه، وأن العبرة هنا ليس بكون الكتاب يحتوي حقا، وإنما العبرة بمن زكاه من العلماء وأثنى عليه، فاطمأن أهل السنة من عموم المسلمين إليه، فراجعه غير مأمور.

ثم قول الشيخ بصره الله بالحق:" لكن لما تضمن فيها ما يوافق أصول اعتقاد أهل السنة؛ تلقاه أئمة السنة بالقبول، واعتنوا بنشره، وشرحها" إذن العبرة بتلقي أئمة أهل السنة لها بالقبول، وليس لأن ما فيها حق مقبول، وعدم التفريق بين المقامين يؤدي إلى فساد كبير وشر مبير، وهو الذي يقوم به الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– في هذا المنشور الخطير.

ومن باب التنبيه قبل أن أتجاوز هذه النقطة قول الشيخ جمعة:" وأضرب مثالا واحدا على ذلك، ينبئك على ما وراءه؛ رسالة: "الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن".

هل فِعْلًا عند الشيخ أمثلة أخرى غير كتاب الحيدة تشملها الأوصاف المتقدمة؟ وهي: 1– وقد وجد في النسخ القديمة. 2– مخطوطات. 3– لم يعلم مؤلفها. 4– حتى اختلف في نسبتها. 5– لكن لما تضمن فيها ما يوافق أصول اعتقاد أهل السنة؛ تلقاه أئمة السنة بالقبول. 6– واعتنوا بنشرها. 7– وشرحها".

لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول:" الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ" رواه البخاري ومسلم من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

الزلة الثالثة: تقويلهم للعلماء ما لم يقولوه بسبب جهلهم أو تلبيسهم أو بسبب وهمهم على أقل أحوالهم:

وهذه كما وقع فيها أصحاب "الحوالك" فقد قال بها الشيخ جمعة –بصره الله بالحق–؛ كما في مقالته "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة" ومما جاء فيها:

"وهذا ما قرره العلماء في هذا الباب، وهو أن العبرة ببلوغ الحجة وقيام الدليل، لا بمعرفة الأسماء، وإن كانت المصلحة تقتضي إخفاءها، كان ذلك مطلوبا مرغوبا محبوبا.

فالموازين الشرعية لا تتغير بالأشخاص، وإنما بميزان الحق، ومن أخطأ في هذا الباب زلت قدمه في أبواب كثيرة.....

وكان يسع الجميع الرجوع عند التنازع إلى أقوال أهل العلم الربانيين، كما أمرنا رب العالمين؛ حيث قال:" فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (7)"، ونعطي القوس باريها، وندع المطي وحاديها؛ وقد بينوا بيانا شافيا كافيا؛ ليس فيه لبس؛ أنه يجوز الكتابة بالأسماء المستعارة؛ للمصلحة، وإبلاغ الحجة، وتوضيح المحجة –وهو ما تقوم به القنوات السلفية– ولا يشك أدنى سلفي، أن قولهم خير من قولنا، والاجتماع على قولهم خير من اختلافنا".

التعليق:

وسيكون من وجوه:

الوجه الأول: تقدم –ولله الحمد والمنة– أن كلام العلماء متعلق بمقام التوجيه والتعليم والإفادة، فهو الذي أجازوا فيه الكتابة بالأسماء المستعارة، ومن باب الاستثناء للمصلحة الراجحة أو الضرورة الملحة، مع قيد ذكره بعضهم وهو أن لا يكفيه غيره المؤمنة.

أما الذي تكلم به الشيخ لزهر –حفظه الله– فهو متعلق بمقام التحمل والتلقي والاستفادة، وقوله بيِّن صريح وجليٌّ واضح؛ ومن لم يميِّز بين المقامين فهو الجاهل بالموازين الشرعية، التي لا تتغير بالأشخاص، وهو الذي تزل قدمه في أبواب كثيرة من أبواب الدين؛ ومن ذلك الوقوع في الاضطراب، وتقرير قواعد أهل البدع وغيرها، كما سيأتي بيانه في الزلة القادمة.

الوجه الثاني: أن الذي يميِّزُ بين المقامين لا يرى بين أقوال العلماء خلافا، بعكس الذي لا يميِّزُ فستقع منه البلايا والرزايا ومن ذلك:

1– أن يرد الحق ويقرر الباطل، وقد يقرر قواعد أهل البدع بسبب عدم تمييزه كما سيأتي بيانه.

2– أن يضرب أقوال العلماء بعضها ببعض وهي متفقة غير مختلفة، بل ويرد قولا قاله بعضهم في مقام شرعي تدل عليه الأدلة بقول قاله بعضهم في مقام آخر تدل عليه قواعد شرعية، كما فعل أصحاب "الحوالك" ومعهم الشيخ جمعة في رد كلام الشيخ لزهر وهو في باب ومقام بأقوال العلماء وهي في باب ومقام آخر.

هذا إذا أحسنا الظن بهم، واعتبرنا صنيعهم بسبب جهلهم وعدم تمييزهم، وإلا فقد يكون من سوء قصدهم، وإرادة إيهام الناس والتلبيس عليهم، وهذه لا يمكن استبعادها، كيف والقرائن تدل عليها؛ وإليك واحدة منها:

ألم تر أن الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– هنا وهو يقرر جواز الكتابة بالأسماء المستعارة للمصلحة، يعلن بأن هذا هو قول العلماء الذي لا يسع الجميع إلا الرجوع عند التنازع إليه، لأن الله أمرنا سبحانه به، وأن نعطي القوس باريها، وندع المطي وحاديها؛ كيف وهؤلاء العلماء على حد تعبيره:" قد بينوا بيانا شافيا كافيا؛ ليس فيه لبس" وهذا منه يوهمك أن مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة وبخاصة في أيامنا هذه ليس فيها خلاف بين العلماء، مع أن القائلين بالمنع منها والمحذرين من استعمالها واستخدامها أئمة من أئمة الدين، وعلماء من كبار فقهاء المسلمين، فضلا عن سائر المشايخ الذين قالوا بقولهم وافتوا بمثل فتواهم، كالعلامة ربيع بن هادي –حفظه الله ورعاه– والعلامة عبيد بن عبد الله الجابري –رحمه الله– وفتاويهم معروفة في ذلك، وقد تقدم نقلها أو نقل بعضها، فأين فتاوى هؤلاء؟ ثم أليست أقوالهم لنا خير من أقوالنا، والاجتماع على أقوالهم خير من اختلافنا.

مع أنه كما تقدم ليس بينهم خلاف، وإنما الاختلاف الواقع بينهم هو في مقام التوجيه والتعليم والإفادة، لأنه مبني على المصلحة، وتقدير هذه قد تختلف وجهات النظر فيها، زد على هذا أن كلام من نقلوا كلامه من العلماء كالشيخ ابن باز –رحمه الله– والشيخ الفوزان –حفظه الله– وغيرهما عام، وكلام العلامة ربيع –حفظه الله– والعلامة عبيد –رحمه الله– وغيرهما كالشيخ أحمد بازمول والشيخ الصويعي وغيرهما

خاص بهذه القنوات والمنتديات والصفحات، وما أصبح يدور فيها، وينتج عنها؛ فأقوالهم الخاصة لا شك مقدمة على أقوال غيرهم العامة، كما هو معلوم عند أهل الإنصاف والعدل.

وهذين الوجهين يدلانك على هذه الزلة العظيمة؛ وهي التلاعب بكلام العلماء، وإيهام الناس أنهم يقولون ما ليس من أقوالهم ولا من مذاهبهم.

الوجه الثالث: أما قول الشيخ جمعة –بصره الله بالحق–:" أنه يجوز الكتابة بالأسماء المستعارة؛ للمصلحة، وإبلاغ الحجة، وتوضيح المحجة –وهو ما تقوم به القنوات السلفية" فهذا لا شك ولا ريب ليس بصحيح، وبخاصة بعدما انقلبت وتغيرت وصارت حربها على السلفيين ومشايخهم، وظهر الغلو فيها، والتقعيدات الباطلة منها، والتجني على الأبرياء في منشوراتها، بل وتقرير القواعد البدعية في صفحاتها؛ كما تقدم وسيأتي مزيد بيان له إن شاء الله.

الزلة الرابعة: قولهم بأن العبرة بالحق ولا يهمنا المتكلم به:

وهذه من أعظم الزلات وأنكر السقطات؛ ووالله حينما رأيت أصحاب "الحوالك" وقعوا فيها، عقدت العزم إن رددت عليهم يوما أن أنبه الشيخ على هذه السقطة، ليتبرأ منها، ويعلم انحراف أصحاب الحوالك بسببها؛ إذ هي من بنيات أهل الأهواء، وقاعدة من قواعدهم النكراء، فمن المعلوم أن من قواعد أهل البدع والضلالة، والتي اصطادوا بها ثلة من أبناء الدعوة السلفية؛ قاعدة: العبرة بالحق، ولذلك يؤخذ الحق من كل أحد، والتي من صيغها:" نقرأ في الكتب ونسمع من الأشخاص وما كان من حقٍ أخذناه، وما كان من باطلٍ رددناه".

وهو ما قاله أصحاب الحوالك في غير ما موطن ومنها:

– قال أصحاب "الحوالك" وهم ينقلون فتوى الشيخ الفوزان –حفظه الله– في كتاب "القطبية هي الفتنة فاعرفوها":" فكتاب "القطبية هي الفتنة فاعرفوها" نشر باسم مستعار "العدناني" ومع ذلك أثنى عليه العلامة الشيخ صالح الفوزان –حفظه الله– ولم يعبه بأن كاتبه مجهول بل نظر في مضمونه، فقال:" هذا الكتاب ما كذب على أحد".

وهذا يؤكد أن ميزان القبول والرد هو الحق والصواب وليس الأسماء.

فلو كان في الكتاب باطل لتم الرد عليه بالحجة لا بمجرد التشكيك في هوية مؤلفه.

وهكذا ينبغي أن يكون المنهج فالحق يقبل ممن جاء به والباطل يرد ولو صدر من مشهور أو معلوم الاسم".

انظروا إلى كلامهم هذا واعرضوه على كلام إمام من أئمة الدين وهو:

– العلامة ربيع –حفظه الله– إذ قال في آخر كتاب "دفع بغي عدنان على علماء السنة والإيمان" ص**101–102**:" وقد قال علماء السلف كابن المبارك وأمثاله:

"إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم".

فلا يؤخذ الدين من الملبسين الأدعياء، ولا من الواضحين في الضلال، ولا من غيرهم، وإنما يأخذون العلم من أهل العلم الثقات العدول الموالين في الله، والمعادين فيه، والمنابذين للباطل والداعين إلى الحق وإلى الهدى المستقيم، عليهم أن يختاروا ويتثبتوا ولا يتسرعوا فيسمعوا أو يقرؤوا لكل من هب ودب ؛ لأن كثيراً منهم في مرحلة البداية لا يميزون بين حقٍ وباطل فيقرؤون لأمثال من ذكرت فيخرجونه عن منهج الله إلى مناهجهم الفاسدة، فليحذروا تلك المقولة المضللة:

"نقرأ في الكتب ونسمع من الأشخاص وما كان من حقٍ أخذناه، وما كان من باطلٍ رددناه" اهـ.

– قال العلامة ربيع حفظه الله في "المحجة البيضاء في حماية السنة الغراء":" ثم قال:" عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي".

وذَكَرَ محاسنه، ومزاياه، وجلالته، ثم نقل عنه قوله:" لا تأخذ العلم إلا من أهله".

ثم قال:" مالك بن أنس".

وذكر فضائله، وذكر قوله:" لا يؤخذ العلم من أربعة، وخذوا ممن سوى ذلك:

لا يؤخذ من سفيه مُعْلِنٍ بالسفه، وإن كان أروى الناس.

ومن صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه.

ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله –صلى الله عليه وسلم–.

ولا من شيخ له عبادة وفضل إذا كان لا يعرف ما يحدث".

وقوله:" أدركت هذا المسجد وفيه سبعون شيخاً ممن أدرك أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وروى عن التابعين؛ فلم يحمل الحديث إلا من أهله".

وذكر ابن أبي حاتم في ترجمة الإمام مالك:" سمعت أبي يقول: سمعت عبد العزيز الأويسي يقول:" لما خرج إسماعيل بن أبي أويس إلى حسين بن عبد الله بن ضميرة وبَلَغَ مالكاً؛ هَجَرَه أربعين يوماً؛ لأنه لم يرضاه"...." إلى أن قال العلامة ربيع –حفظه الله–:" وأنصح القراء أن يرجعوا إلى "مقدمة صحيح مسلم" إذ فيها علم ونقد قوي بالبدعة، وبالكذب، وبالوهم والغلط" اهـ.

قال جامعه عفا الله عنه: فلماذا لم يقل هؤلاء الأئمة العبرة بالحق فنأخذه من كل أحد، وليست العبرة بمعرفة الأسماء؟ الجواب: هو ما قاله العلامة ربيع –حفظه الله ورعاه وأجزل مثوبته–: لأن كثيراً منهم في مرحلة البداية لا يميزون بين حقٍ وباطل؛ فيقرؤون لأمثال من ذكرت فيخرجونه عن منهج الله إلى مناهجهم الفاسدة، فليحذروا تلك المقولة المضللة:

"نقرأ في الكتب ونسمع من الأشخاص وما كان من حقٍ أخذناه، وما كان من باطلٍ رددناه" اهـ.

فهي مقولة مضللة حذر منها الجهابذة.

ثم اعلم أن هذه المقولة وهي العبرة بالحق لا بأسماء الرجال مبطلة للجرح والتعديل، والرد على المخالف التي يزعم هؤلاء الدفاع عنهما، ويزعمون أن الشيخ أزهر وغيره يُرِيدُون إبطالهما، فتدبر في هذا جيدا، ولا تغرنك الأسماء أيها السلفي.

قلت: عقدت العزم إن رددت عليهم يوما أن أنبه الشيخ على هذه السقطة؛ ليتبرأ منها، ويعلم انحراف أصحاب الحوالك بسببها، ولكن –للأسف الشديد– لم يمر وقت طويل على ذلك حتى تفاجأت بالشيخ عبد المجيد نفسه يقرر هذا ويقعد له، بمقالة ساق فيها جملة من الأدلة التي يستدل بها أهل الأهواء على تلكم القاعدة العوجاء.

والمقالة هي "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة" وإلى التعليق على بعض ما جاء فيها:

قال بصره الله بالحق ص2:"والفرق بينهما: أن الجهالة تتعلق بالراوي؛ أما القنوات فتتعلق باعتبار ما ينشر فيها، وليس باعتبار قائلها.

ولهذا وجب قبول الحق ممن قاله؛ ولو كان كافرا، أو مبتدعا، أو فاجرا؛ لأجل موافقته للدليل؛ كما يجب رد الباطل، وإن قاله من قاله؛ ولو كان مسلما تقيا".

التعليق:

وهذا الكلام باطل على إطلاقه؛ لمخالفته للأدلة الشرعية والآثار السلفية وأقوال أئمتنا الواضحة الجلية؛ ولا يوجد فيما علمت أحد من علماء الدعوة السلفية قال بهذا القول على إطلاقه؛ للمفاسد المترتبة عليه، ولمخالفته للأدلة التي تبطله وتجتثه من أصوله، وأصل هذا القول مبني على عدم التفريق بين طبقات المسلمين، وجعلهم على منزلة واحدة ومكانة متحدة؛ وهذا لا يقوله عاقل فضلا عن عالم، إذ من المتقرر في شريعة الإسلام ودين النبي عليه الصلاة والسلام أن الناس قسمان: عالم وغير عالم، وقد يضاف إليهما قسم ثالث وهو طالب العلم المميز، فالذي يأخذ الحق من قائله كائنا من كان هو العالم الراسخ في العلم وطالب العلم المتمكن، أما عموم المسلمين فهؤلاء لا يميزون بين حق وباطل، ولا خطأ وصواب؛ ولذلك لا يجوز لهم أن يأخذوا العلم إلا عن المعروفين، دون المبتدعة الضالين، ولا المجاهيل المتسترين، وقد تقدمت الأدلة الكثيرة على هذا التفريق، وسيأتي كلام العلامة ربيع المؤكد له فترقبه.

ثم ساق ما يعتقده أدلة على هذه القاعدة الفاسدة على إطلاقها حيث:

قال –بصره الله بالحق– ص2:" والدلائل على هذا الأصل أكثر من تحصر وأشهر من تذكر، منها:

قوله تعالى:" قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (34)"

قال ابن عباس:" يقول الله:" وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ" وكذلك يفعلون" رواه الطبري في تفسيره (53/18).

فأقرها تعالى على كلامها، وكانت كافرة قبل إسلامها مع سليمان.

وما رواه عبد الله بن مسعود قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ ثُمَّ قَرَأَ (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ).

وقوله –صلى الله عليه وسلم– لأبي هريرة رضي الله عنه عن الشيطان:" صدقك وهو كذوب".

وقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمًا إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ مَا لِلنَّاسِ لاَ يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلاَلَةٌ وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلاَلَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ. قَالَ قُلْتُ لِمُعَاذٍ مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلاَلَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ قَالَ بَلَى اجْتَنِبْ مِنْ كَلاَمِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ وَلاَ يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا" رواه أبو داود (4611)، وقال الألباني في "صحيح أبي داود": "صحيح الإسناد موقوف".

ورواه الحاكم في "المستدرك" (513/4)، بلفظ:" فإن المنافق قد يقول الحق، فخذ العلم أنّى جاءك، فإن على الحق نورا". وقال:" هذا حديث صحيح على شرط مسمل، ولم يخرجاه".

وفي رواية في "الحلية" (322/1):" وقد يقول المنافق كلمة الحق، فاقبلوا الحق؛ فإن على الحق نورا".

وهذا مذهب أهل السنة والجماعة؛ فقد يقبلون الحق من جميع المذاهب، ولو كانوا من أهل البدع، ويردون ما عندهم من الباطل؛ والحق ما شهدت به الأعداء".

ثم ساق جملة من كلام الأئمة والعلماء.

فنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من "مجموع الفتاوى" (101/5).

ونقل قول ابن القيم رحمه الله في "الصواعق المرسلة" (16/2).

وقال بعد النقل عن ابن القيم –رحمه الله–:

وقد أكثر من النصوص في كتابه "اجتماع الجيوش الإسلامية" عن أئمة اللغة والصوفية والفلاسفة المتقدمين، والحكماء الأولين، وأئمة المتكلمين، والشعراء الجاهليين، وغيرهم: في إثبات صفة العلو لله تعالى. وكذا فعل الذهبي –رحمه الله– في "العلو للعلي الغفار".

ثم نقل عن العلامة السعدي –رحمه الله– من "تسير الكريم الرحمن" (224).

التعليق:

والتعليق على هذا من وجوه:

الوجه الأول: أما بالنسبة للأدلة التي ساقها فليس فيها دلالة على ما أراده، ولا حجة على ما قرره؛ وهي:

1– إما تضمنت إقرار الله سبحانه أو نبيه صلوات الله عليه للكلام الذي قاله المخالف من كافر أو شيطان ونحوه، كمثل:

الآية في كلام بلقيس وحديث ابن مسعود في كلام الحبر اليهودي وحديث أبي هريرة في كلام الشيطان.

وقد سئل العلامة ابن باز رحمه الله: هل يؤخذ من قصة أبي هريرة مع الشيطان قبول الحق إذا جاء به الكافر أو المبتدع وعدم رد كلامه جملة وتفصيلا؟

فأجاب الشيخ بجواب فيه الحض على الصدقة على المدعي للفقر ويكون مجهولا عند المتصدق.

فقال له السائل: قصدي قبول الحق من الكافر أو المبتدع؟

فأجاب الشيخ رحمه الله: هذا له دليل آخر؛ لأن هذا الدليل أبو هريرة ما قبله إلا بعدما عرضه على النبي صلى الله عليه وسلم وصدقه النبي في الآية الكريمة.

س– ما هو الدليل الآخر؟

الشيخ: لكن الحق يقبل من أدلة أخرى، من جاء بالحق وجب قبول الحق ولو أتى من كافر" اهـ.

وكلام العلماء في هذا كثير أقتصر على هذا النقل.

إذن هذه ليس فيها دليل على ما أراده إذ الأخذ بها للوحي الذي أقرها لا لمجرد كونها حقا مهما كان المتكلم بها، فتنبه.

2– وإما تضمنت الحجة عليه وهو يحسبها له، ويظنها تؤيد قولته وفيها الرد على تقريره؛ وهي:

أثر معاذ بن جبل رضي الله عنه والتي توهم كلمات فيه تؤيد تقريره وهي:" وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا" واللفظ الثاني:" فإن المنافق قد يقول الحق، فخذ العلم أنّى جاءك، فإن على الحق نورا". واللفظ الآخر:" وقد يقول المنافق كلمة الحق، فاقبلوا الحق؛ فإن على الحق نورا" وهذه ليس فيها دلالة لمن تأمل الأثر؛ لأن معاذ بن جبل –رضي الله عنه– لم يقل هذا الكلام لعموم المسلمين، وإنما لمن طلب العلم على يديه وجالسه مستفيدا منه؟ هذا أولا.

وثانيا: حتى يزيد بن عميرة وهو ممن أخذ العلم عن كبار الصحابة أبي بكر وعمر وغيرهما سأل معاذا رضي الله عنه كيف يعلم أن الحكيم قد وقعت منه الزلة، وأن المنافق وُفق لكلمة الحق والحكمة، فأعطاه معاذ –رضي الله عنه– أمارة على ذلك من الحكيم، وهذا يدل على أنْ لا دلالة في هذا الأثر على ما أراد أن يقرر.

قال جامعه عفا الله عنه: ومن باب الفائدة التي تؤخذ من أثر معاذ –رضي الله عنه– ولا ينبغي أن تفوت، وهي: في قول معاذ –رضي الله عنه– ليزيد بن عميرة حينما سأله كيف يعلم زلة الحكيم:" قَالَ بَلَى اجْتَنِبْ مِنْ كَلاَمِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ وَلاَ يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ" ولا شك أن السلفيين في بلدنا قد اجتنبوا من كلامكَ ما صدر مؤخرا عنك؛ من طعن في المشايخ، وأقوال لم تكن معهودة منك، ولا منقولة قبل هذا عنك، فاجتنبوا وبخاصة المشايخ وطلبة العلم في البلد هذه المشتهرات أو المشبهات كما في الرواية الأخرى من كلامك، ومع ذلك لم يثنهم ذلك عنك، فلم يفاصلوك إلى الساعة، وإنما هي ردود من هنا وهناك من طلبة العلم طمعا في رجوعك، وأملا في توبتك وإصلاح ما بدر منك، أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يبصرك بالحق ويردك إليه ردا جميلا.

– أما قوله:" وهذا مذهب أهل السنة والجماعة؛ فقد يقبلون الحق من جميع المذاهب، ولو كانوا من أهل البدع، ويردون ما عندهم من الباطل؛ والحق ما شهدت به الأعداء" فيرد عليه بباقي الوجوه الأخرى وهي الآتية:

الوجه الثاني: من هم أهل السنة الذين كانوا يقبلون الحق من جميع المذاهب ولو كانوا من أهل البدع؟ لا يمكن أن تقول إلا أنهم أهل العلم، وإلا فأنت تفتح باب شر عظيم؛ وهو القراءة لأهل البدع والاستفادة من كتبهم، وهي القاعدة الباطلة التي ردها علماء السنة "اقرأ لكل أحد وخذ الحق واترك الباطل" وهذا الذي وقعتَ فيه ودعوتَ –للأسف الشديد– إليه.

أما قولك بعدما نقلته عن ابن القيم رحمه الله: "وقد أكثر من النصوص في كتابه "اجتماع الجيوش الإسلامية" عن أئمة اللغة والصوفية والفلاسفة المتقدمين، والحكماء الأولين، وأئمة المتكلمين، والشعراء الجاهليين، وغيرهم: في إثبات صفة العلو لله تعالى. وكذا فعل الذهبي –رحمه الله– في "العلو للعلي الغفار".

فليس فيه حجة كما تقدم وسيأتي؛ لأن الناقل هنا هو الإمام ابن القيم أو الحافظ الذهبي رحمهما الله، وهما من هما في الذكاء والعلم والفطنة وحسن الفهم؛ فلا يمكن أن يُحتج بصنيعهما على إطلاق القول بأخذ الحق دون النظر إلى قائله، لأن واجب العوام من أهل الإسلام

أن يأخذوا عن علمائهم الموثوقين المزكين لأنهم لا تمييز لهم، ولأجل هذا فإطلاق هذه الكلمة لا يفعله إلا أهل الضلالة، وقد تجد منهم من يتحرز فيها، ولا يطلقها على عواهنها.

الوجه الثالث: هل فيما نقلته من الأدلة أو سقته من كلام العلماء والأئمة؛ ما يدل على أن أخذ الحق من كل أحد يكون لعموم الأمة؟ اعلم أن طريقة الاحتجاج بالمجملات والإجمال في المقالات هي: طريقة أهل البدع والضلالة، وأما التفصيل في المقالات والاحتجاج بالمفصلات: فهو طريق أهل السنة والجماعة:

1- قال العلامة ربيع –حفظه الله– في "تنبيه أبي الحسن إلى القول بالتي هي أحسن" ص33:" والإجمال والإطلاق هو سلاح أهل الأهواء ومنهجهم والبيان والتفصيل والتصريح هو سبيل أهل السنة والحق.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله:

وعليك بالتفصيل والتبين فال إجمال والإطلاق دون بيان

قد أفسدا هذا الوجود وخبطا ال أذهان والآراء كل زمان

2- قال العلامة ربيع –حفظه الله– في "التنكيل بما في لجاج أبي الحسن من الأباطيل" ص47-48:" ثم أليس قولك كما قرره غير واحد من التلبيس والإجمال اللذين درجت عليهما حتى وإن حمي وطيس الخلاف وتطلبت المواقف الأدلة والوضوح في التعبير وهذا من مناهج أهل الضلال".

الوجه الرابع: أن هذه القاعدة التي قررها الشيخ عبد المجيد –بصره الله بالحق– وأصحاب "الحوالك" من قبله، قد وافق فيها أهلَ البدع والأهواء، بتقريرها وبشِبْه الأدلة التي اعتمد عليها؛ ومن أهل الأهواء هؤلاء الذين قالوا بهذه القاعدة وقرروها واحتجوا عليها ببعض الحجج التي احتج بها: أبو الحسن المأربي السليماني كما في موقعه في مقالة بعنوان:" قبول الحق من قائله وإن كان عدوا، ورد الباطل على قائله وإن كان وليا" جاء فيها:

1- قال مقررا للقاعدة بشبه ما قرر الشيخ عبد المجيد –بصره الله بالحق–:

" فالحق أولى بالقبول والتعظيم دون نظر إلى قائله، طالما أنه حق في الحال والمآل" إلى أن قال:"... فالعاقل من يقبل الحق دون النظر إلى قائله".

2- ومما استدل به من الأدلة الآتي:

قال بعد تقرير القاعدة:

"والنبي صلى الله عليه وسلم لما أخبره أبو هريرة رضي الله عنه بما قاله الشيطان له في فضل قراءة آية الكرسي، قال له:" صدقك وهو كذوب" رواه البخاري برقم (2311) من حديث أبي هريرة، وليس هناك أفسد ولا أشر من الشيطان، أعاذنا الله من شياطين الإنس والجن، ومع ذلك لم يَرُدَّ الرسول صلى الله عليه وسلم كلمة الحق منه، لكونها صدرت من عدو لله –جل وعلا– وأوليائه عبر التاريخ.

وكذلك لما أتى يهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنكم تنددون، إنكم تشركون، تقولون ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة؛ فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقولوا: ما شاء الله ثم شئت" انظر "صحيح سنن النسائي" لشيخنا الألباني –رحمه الله– برقم (3773)، ولم يقل –صلى الله عليه وسلم–: اليهود أعداء لنا، ما يريدون لنا الخير، فلا نبالي بكلامهم؛ لأنهم فقط يبحثون عن الزلات، ويكتمون الحسنات، بل أمر أصحابه –رضي الله عنهم– بإصلاح كلماتهم، وأما نية اليهودي السيئة فعلى نفسه، وأما الحق من كلامه فيقبل لكونه حقا...."

3- ثم انتقل إلى ذكر أقوال العلماء الدالة على القاعدة:

فقال:" وهذه أقوال لبعض علماء السنة، تدل على النظر إلى القول ودليله، لا إلى قائله وقبيله الذي ينتمي إليه فيقبل من الأقوال ما كان حقا، ويرد منها ما كان باطلا، فالحق ضالة المؤمن، أينما وجدها أخذها".

– فنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من "منهاج السنة" (2/ 342–343).

– ونقل عنه من الكتاب نفسه (77/3).

– ونقل عنه من "مجموع الفتاوى" (82/10).

– وأحال على ما قاله في "الاستقامة" (1/ 115–116–201–404).

– كما أحال على "مجموع الفتاوى" (13/ 95–96).

– ونقل عن شيخ الإسلام ابن تيمة رحمه الله من "الحموية" (ص153).

– وأعاد النقل عنه من "مجموع الفتاوى" (82/10).

– ونقل عن الإمام ابن القيم رحمه الله من "مدارج السالكين" (2/ 39–40).

– ونقل عنه من "الصواعق المرسلة" (2/ 515–519).

– ونقل عنه من "طريق الهجرتين" (ص:386–387).

– كما نقل عن الحافظ الذهبي من "الميزان" (5/1).

– ونقل عن العلامة السعدي رحمه الله من "تيسير الكريم الرحمن" وهو الكلام نفسه الذي استشهد به الشيخ جمعة –بصره الله بالحق–.

قال جامعه عفا الله عنه: فنقولات أبي الحسن أكثر وإن كانت أدلته أقل، ولكنهما كما اتفقا في تقرير القاعدة اتفقا في بعض الأدلة عليها، هذا **أولا**.

أما ثانيا: فوالله إن أبا الحسن المأربي الضال المنحرف لأقلُّ إغراقا في تقرير هذه القاعدة الباطلة من الشيخ جمعة –بصره الله بالحق–؛ لأن المأربي بعد أن نقل كلام الإمام ابن القيم –رحمه الله– وقال كلاما باطلا وهو:" وصدق الإمام ابن القيم –رحمه الله– فيما قال، فلقد رأينا البؤس والشقاء في أحوال من لم يفتح الله له بهذه الطريق؛ فألقت بهم السبل إلى كل مضيق، وحرموا بسبب ذلك السعادة والتوفيق، الموجودين في لزوم منهج أهل العلم والتحقيق –وهذا حال المتعصبين والمتحزبين لغير الحق حيثما كانوا–: فتراهم يحاربون اليوم فردا أو طائفة، ويشنعون عليهم، ويردون كل أقوالهم، ثم ما يلبثون أن يختلفوا فيما بينهم، ويرمي بعضهم بعضا بأقذع الكلمات!! وهذا بسبب حرمانهم الفهم السديد، وعدم توطينهم أنفسهم على قبول الحق من قائله، وترك باطله؛ لأنهم إما أن يقبلوا كل قوله، أو يردوه كله[1]، وما من شخص أو جماعة إلا وعندهم حق وباطل[2]، وليس بعد رسول الله –صلى الله عليه وسلم– رجل معصوم في كل ما يقول، وإذا كان الشيطان قد يصدق في بعض ما يقول، وهو الكذوب الذي لعنه الله، فكيف بمن هو ديونه؟".

أتبعه بالكلام الباطل الآتي المتضمن للحق الذي تنكبه الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– حيث قال:" إلا أن تمييز الحق من الباطل لا يتم إلا لمن له أهلية ذلك، ولذا فأنصح –بل يجب على– كل من لا يحسن ذلك: أن يلزم أهل الحق الصافي، حتى تقوى شوكته، وتتسع مداركه، ويستبصر الطريق، كي لا ينطلي عليه باطل المنحرفين، فإذا وفقه الله –عز وجل– ومنَّ عليه بهذه المنزلة، وأصبح آمنا على نفسه من الشبهات الخطافة؛ فليجالس من شاء، أو يقرأ له –إذا كان لذلك حاجة شرعية، وأنفع للإسلام والمسلمين– فقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– يقرأ لكل الطوائف، بل كان أعلم بكلام الفرق وأهلها من المنتمين إليها، بل حكى –رحمه الله– أنه يعرف خط الجن وكتاباتهم، وإياك أن تغتر بنفسك، وتحسن بها الظن، وترى أنك قد بلغت هذه الرتبة السنية، وأنت لست كذلك، فتتزبب قبل أن تتحصرم فتهلك مع الهالكين، وهذا حالنا والله المستعان".

---

[1]– هذا افتراء على علماء السنة وكذب عليهم إذ حقيقة واقع علمائنا أنهم يستغنون بما بين أيديهم من الحق الموجود عند أهل السنة عن أخذه من أهل البدعة والضلالة وإن احتاجوا إلى شيء مما عندهم أخذوه لموافقته للحق كما انهم إن خالف أحد منهم الحق ردوه عليه بأدلته وعاملوه بما يليق به وجاء في شريعة الله تقريره، فكلامه هذا بهتان وافتراء بين فتنبه.

[2]– وهذه الجملة إلى نهايتها فيها منهج الموازنات فتنبه.

كما زاد ذلك تقييدا بتنبيه في آخر مقالته وهو:" تنبيه: كثيرا ما يكون الحق موجودا في كلام أهل البدع الشنيعة مشوبا بباطل، ممتزجا بشبهات تزعزع الإيمان في القلوب، ولا يكاد يهتدي إلى معرفتها والتمييز بينها إلا الجهابذة –والله أعلم بضعفنا وقلة تحقيقنا– ففي هذه الحالة على الضعيف أن يحذر من النظر في كلامهم، وأما القوي فإن احتاج إلى أخذ ما عندهم –بعد تمييزه– وإلا فيمكن أن يستفيد هذا الحق من غيرهم[1]، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– في معرض كلامه على شطحات الحسين بن منصور الحلاج الذي قتل في الزندقة:" وهذا الكلام المحكي عن الحلاج فيه ما هو باطل، وفيه ما هو مجمل محتمل، وفيه ما لا يتحصل له معنى صحيح، بل هو مضطرب، وفيه ما ليس في معناه فائدة، وفيه ما هو حق، لكن اتباع ذلك الحق من غير طريق الحلاج أحسن، و(وأسد) وأنفع..." اهـ من "الاستقامة" (121/1).

قال جامعه عفا الله عنه: فبالجملة: أبو الحسن المأربي الضال المنحرف الزائغ الذي لا يشك سلفي في ضلاله وانحرافه كان أنصحَ وهو يقرر هذه القاعدة الباطلة من الشيخ جمعة الذي يدعي الصلابة في المنهج والسنة، وهو واقع في تقرير قواعد أهل البدعة والضلالة.

وقلت: في الجملة لأن كلامه يحتوي على طوام عظام؛ منها ما قرره من جواز مجالسة أهل البدع لمن كان أهلا، وإليك كلام الإمام ربيع حفظه ليتجلى لك بُعْدُ الرجلين عن الحق أبي الحسن المأربي والشيخ جمعة –بصره الله بالحق–، وإن كان الشيخ جمعة أبعد عن الحق في تقرير هذه القاعدة كما تقدم إذ لم يتحفَّظ تحفُّظ المأربي ولم يتصوَّن تصوُّنه فيقيد كتقييده:

– قال العلامة ربيع حفظه الله في "انتقاد عقدي ومنهجي لكتاب السراج الوهاج لأبي الحسن" ص20–23:"

28– ص 60 الفقرة (150) قلتم بارك الله فيكم[2]:" وأرى جواز الاستشهاد بكلام المخالف إن كان حقاً وفي مصلحة دون جلب مفسدة في الحال أو في المآل[3]".

أقول: هذا شرط جيد، ولكن من الذي يراعيه ومن يضمن عدم وقوع المفسدة في الحال والمآل.

عن جابر –رضي الله عنه– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– غضب حين رأى مع عمر صحيفة فيها شيء من التوراة، وقال:" أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ ألم آت بها بيضاء نقية؟ لو كان أخي موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي" رواه الإمام أحمد وغيره وهو حديث حسن.

فلو وضع المسلمون هذا الحديث نصب أعينهم لما وقع كثير وكثير منهم في مصايد البدع وأهلها.

فما ضل المتكلمون من معتزلة وأشاعرة وكلابية وماتريدية وغيرهم، وما وقع فئام عظيمة من أهل السنة في حبائل هذه الفرق وفي حبائل الصوفية إلا لمخالفتهم لهذا الحديث.

وإلا لعدم إدراكهم المفاسد في الحال والمآل.

وإلا لمخالفتهم القاعدة العظيمة المستمدة من هذا الحديث وأمثاله:" درء المفاسد مقدم على جلب المصالح".

وتضيعهم قاعدة سد الذرائع.

وما تاه كثير وكثير من شباب الأمة في هذا العصر فوقعوا في حبائل الأحزاب الضالة إلا بتضييع هذا الحديث وما تبعه من القواعد.

ومن الاغترار بأنفسهم والمقولة الخادعة: "نقرأ فما وجدناه من صواب أخذناه وما وجدنا من باطل تركناه"[4] وأكثرهم لا يميزون بين الحق والباطل، بل يرون الحق باطلاً والباطل حقاً، فوقعوا فيما وقعوا فيه من الفتن والضياع.

---

[1]– هذا من التخليط وإلا إذا وجد الحق عند أهل الحق فلا حاجة لنا لأخذه عن أهل الباطل كما سيأتي ما يدل عليه من كلام الإمام ربيع بن هادي فوق فتنبه.

[2]– الشيخ ربيع مخاطبا أبا الحسن المأربي ليعلق على كلامه.

[3]– قال الشيخ ربيع حفظه الله هنا في الحاشية: هذا منه معارضة منه لمن يحذر من القراءة في كتب أهل الأهواء، مثل سيد قطب وكتَّاب الإخوان المسلمين وهذه هي حيلة الحزبيين في جر كثير من الشباب السلفي إلى الانحراف عن النهج السلفي والارتماء في هوة الضلال، فكم ضاع من أناس بهذه الحيلة ثم أصبحوا خصوماً للمنهج السلفي وأهله، ومع إدراكي آنذاك لهذه الحيلة فقد تلطفت به كما ترى.

[4]– القاعدة التي يدندن حولها الشيخ جمعة بصره الله بالحق وعلى إطلاقها ودون قيد.

عندنا عيون ثرة ومناهل عذبة كتاب الله وسنة رسوله ومؤلفات أئمة السنة وما أكثرها أفلا تغنينا، وعندهم موارد عكرة وفيها جراثيم فتاكة وثعابين، وقد حذر سلفنا الصالح أشد التحذير من كتب أهل البدع والنظر فيها أخذاً من هذا الحديث وأمثاله ومن تلكم القواعد الحكيمة.

عندنا كما قلت عيون ثرة ومناهل عذبة.

وعندهم موارد عكرة آسنة فيها الجراثيم الفتاكة والحيَّات والثعابين والحيوانات المفترسة.

فلندع شباب الأمة إلى تلك العيون والمناهل الصافية العذبة، ولنحذرهم من الموارد المهلكة.

ثم إنه لا يلزمنا أن نجعل مثل هذا البند في بنود عقيدتنا ومنهجنا.

فإذا ترجح لك جواز النقل أو ضرورته فانقل وأسأل الله أن يغنينا جميعاً عن ذلك.

لكن أن نجعل مثل هذا البند في كتاب من كتب عقائدنا، فهذا مما أنصح أخي أبا الحسن وغيره بالابتعاد عنه، ولندع مثل هذا لغير أهل السنة من أهل تلك الموارد.

وإذا كان سلفنا قد وجد منهم من ينقل وكان الأولى بهم الأخذ بالحديث المذكور والقواعد المشار إليها.

لكنهم لم يجعلوا هذا ضمن أصول أهل السنة في كتب عقائدهم، وأعتقد أنكم تشاركوني في صواب هذه اللفتة الطيبة.

وقد أحببت أن أؤكد هذا بما يأت، قال البخاري –رحمه الله– باب قول النبي –صلى الله عليه وسلم–:" لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء".

قال الحافظ –رحمه الله–: واستعمله في الترجمة لورود ما يشهد بصحته من الحديث الصحيح.

وقال البخاري تحت الترجمة السابقة:

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم، أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله أن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أحدث تقرؤونه محضاً لم يشب، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بأيدهم الكتاب، وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً، لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم". [خ رقم 7363].

وما أشبه الليلة بالبارحة فو الله إنّهم ليحاربون كتب أهل السنة ويحذرون منها.

وأرجو المعذرة من الإطالة فالأمر جد[1]" اهـ.

قال جامعه عفا الله عنه: وآخر ما أقول في التعليق على هذه الزلة الخطيرة: أن هذه القاعدة تبطل:

1– منهج الجرح والتعديل. 2– ومنهج الردود. 3– وعبادة الهجر. 4– وتفتح الباب على مصراعيه لمخالطة أهل الأهواء والضلال وهو مناقض وناقض لمنهج أهل السنة.

كل هذا وأنت تزعم يا شيخ –ولا مؤاخذة– أنك تذب عن هذه الأمور وتطعن وتحارب الشيخ لزهر –حفظه الله– من أجل تثبيتها إذ يحاول هو في زعمك إلغاءها وإبطالها وإحلال القواعد المأربية والحلبية والعرعورية بدلا عنها.

ثم السؤال الذي يطرح بعد هذا البيان: من الذي يسوق القواعد المأربية وبأدلتها التي اعتمدوا عليها إلى الساحة الدعوية هل هو الشيخ لزهر –حفظه الله– أم الشيخ عبد المجيد –وفقه الله وسدده وبصره بالحق وأعانه على الرجوع إليه ولزومه–؟ الجواب لا يشك فيه العقلاء فضلا عن أهل الديانة الفضلاء.

شبهة وجوابها:

ثم أورد الشيخ جمعة –بصره الله بالحق– في مقالته "توضيح حول مسألة القنوات المجهولة" شبهة لابد من ذكرها والجواب عليها ونصها:

[1]– قال الشيخ ربيع حفظه الله هنا في الحاشية: أقول الآن:" إنه لم يستفد من هذه الملاحظة بل زاد بلاء على بلائه.

"والتركيز على مسألة القنوات في قضية ما يحدث في الساحة الدعوية هو من التلبيس وقلب الحقائق؛ وقد نبهنا في المقال السابق: أن لب الخلاف وجوهره ليست هاته القنوات، وإلا لكان الخلاف متقدما، لا سيما وقد مضى عليها سنون؛ ولكن لب الخلاف هو إرادة تمييع المنهج السلفي بتقرير قواعد مناقضة لأصوله، ولمنهج الأنبياء في الدعوة إلى الله، وبناء عليها قضايا دعوية مصيرية؛ سبق وأن نبهنا عليها في مناسبات كثيرة" اهـ.

التعليق:

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: بل الكلام على هذه القنوات من قِبَلِ السلفيين دون المميعين هو بسبب انحراف أصحابها، والفساد الذي ظهر منها؛ كما تقدم: فلما ظهر من هذه القنوات ما ظهر؛ من انقلاب في المواقف، وتوجيه السهام إلى الموافق بعد أن كانت موجهة للمخالف، فهذا الذي استدعى الكلام فيها، والتحذير منها، فبعدما كانت سهام هذه القنوات موجهة إلى السرورية ورأسها، صارت موجهة لحملة الدعوة السلفية عندنا ومشايخها، من غير موجب يستدعي منهم ذلك، إلا الادعاء والزعم فِعْلَ ذي اللَّجاجَة المماحك، هذا زيادة على الطوام الأخرى من غلو، وموافقة لأهل البدع في بعض قواعدهم، وغيرها مما تقدم الكلام عليه.

وهذا هو الذي استوجب الكلام فيها اليوم، بخلاف عهدها المتقدم؛ فلما غيرت من منهجها تغير تعامل السلفيين معها، فافهم النكتة أيها السلفي حتى لا يُلبس عليك.

الوجه الثاني: أن الزعم بأن لب الخلاف "هو إرادة تمييع المنهج السلفي بتقرير قواعد مناقضة لأصوله، ولمنهج الأنبياء في الدعوة إلى الله، وبناء عليها قضايا دعوية مصيرية" فهذه دعاوى باطلة وعن الأدلة والبراهين عاطلة وكما قيل قديما:

والدَّعَاوِي مَا لَمْ تُقِيمُوا عَلَيْهَا ... بَيِّنَاتٍ أَبْنَاؤُهَا أَدْعِيَاءُ

وسيأتي ذكرها وبيان بطلانها في الجزء الثاني بإذن الله سبحانه وتعالى.

النتيجة:

فالسلفيون لا يأخذون عن هذه القنوات المجهولة كما قرر الشيخ لزهر –حفظه الله– ليس لقوله وفقط وإنما للأمور التالية:

الأول: للجهالة التي تدعو إلى ترك صاحبها وعدم الالتفات إليه وإلى نتاجه من عامة السلفيين، دون علمائهم وطلبة العلم المميزين فيهم؛ إذ بإمكانهم التمييز بين الحق والباطل والخطإ والصواب.

الثاني: للكذب الثابت عنكم كما تقدم ذكره وذكر أمثلة عنه، والكذاب ساقط العدالة كيف وقد اضم ذلك إلى الجهالة.

والكذب الثابت عنكم منه:

أولا: ما هو صريح كمثل:

1– كذبكم على الشيخ لزهر بأن قولتموه ما لم يقل حيث زعمتم أنه قال:" نصحح ولا نجرح" الكلمة التي لم يقلها ولا تلفظ بها، وهو كذب صريح وبخاصة وقد ترتب عليه اتهامكم للشيخ بأنه يقول بقواعد تميعية كما تقدم وهذه جريمة مضاعفة، لم تتوبوا لله منهما إلا الساعة.

2– ومن كذبكم الصريح ادعاؤكم أنكم عدلتم المنشورات إلى اللفظ الصحيح دون المزعوم القبيح.

3– ومن كذبكم الصريح على الشيخ لزهر زعمكم أنه قال:" نعالج ولا نهدم" وهي من بنياتكم وافتراءاتكم.

4– ومن كذبكم الصريح زعمكم أن الأخ فيصل سنيقرة قال عن الشيخ عبد المجيد:" أنه يبعد طلبة العلم ويقرب السفهاء".

ثانيا: ما يحكم عليكم به على قاعدتكم التي عاملتم بها غريمكم الأخ فيصل –وفقه الله– وهي:

1– قلتم :"ففي كلمتنا جاء على مشايخنا أن لا ينساقوا" وهذا غير صحيح لأن الذي قلتموه هو "ونرجو من مشايخنا" واللفظان جد متغايرين.

2– قلتم:" وهو قال ذكرنا أن المشايخ ينساقون" وهو لم يقل هذا المذكور بلفظه بل قال:" فوصفهم بأنهم ينساقون" وهذا على طريقتكم كذب وافتراء عليه.

3– زعمتم أن الشيخ لزهر –حفظه الله قال:" وهذا هو منهجنا" وهو لم يقله هكذا بل قال:" وهذا ليس من منهجنا" وهو على طريقتكم كذب صريح وفاضح، ثم زدتم هذه الكذبة ضغثا على إبالة بتصحيحكم السري لها وإهالة تراب الغدر عليها حتى لا تتبوا لله منها بالتحلل من صاحبها فوافقتم السروري فركوسا في خصلة من أبشع خصاله وصفة من أقبح صفاته، فهنيئا لكم.

وغيرها.

الثالث: أنكم تكتبون بالأسماء المستعارة زاعمين وجود المصلحة بل وتشيرون إلى تحقق الضرورة ونحن لا نعلم أعيانكم ولا أحوالكم ولا يمكننا كما قرر الإمام ربيع –حفظه الله– أن نعرف مستوياتكم فكيف يمكن السلفي أن يطمئن إلى زعمكم وجود المصلحة وهذه لا يُقَدِّرُها إلا أهل العلم المتقنين العارفين بالمصالح وتفاصيل ما يتعلق بها، اللهم إلا أن تسموا لنا أنفسكم كما قال الشيخ ربيع في أمثالكم ليصدر العلماء قولتهم وحكمهم فيكم.

الرابع: كثرة التلبيس عندكم والتدليس الذي تنطوي عليه كتاباتكم والتلبيس أشنع من الكذب كما قرر العلامة ربيع حفظه الله.

فمن تلبيساتكم:

1– الكذب الذي يقصد به التلبيس على من يقرأ لكم وقد تقدم ذكر صوره وأمثلته وهي كلها من التلبيس فعل أهل الأهواء المفاليس.

2– التلبيس العظيم الذي وقع في مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة بعدم التفريق بين مقام التحمل والتلقي والاستفادة ومقام التعليم والتوجيه والإفادة.

3– التلبيس الكبير في مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة بكثرة الكلام عليها وإيراد كلام العلماء الخاص في باب التعليم والتوجيه وهو مقيد عندهم بالمصلحة الراجحة أو الضرورة الملحة أي استثناء إلى درجة إيهام المسلمين عامة والسلفيين خاصة عكس القضية وكأن الأصل صار فرعا والفرع صار أصلا.

4– أنهم وضعوا كلام العلماء في غير موضعه واحتجوا به على خلاف ما جاء فيه وضربوا كلام العلماء بعضه ببعض وجعلوهم مختلفين وهم متفقون لجهلهم أو لتلبيسهم كما في مسألة الأسماء المستعارة التي لم يفرقوا فيها بين مقام التلقي ومقام التعليم.

ومعلوم خطورة الاحتجاج بفتاوى العلماء في غير محالها وعدم فهمها ضمن النصوص الشرعية والآثار السلفية التي تضعها في موضعها وتعصم من الزلل في أخذها وبثها. (وهذا كما هو من التلبيس فهو من زلاتهم العلمية).

5– أوهموا الاتفاق بين العلماء في مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة غاضين الطرف عن فتاوى العلماء والأئمة التي لا تخدمهم وليس فيها صالحهم كفتاوى العلامة ربيع حفظه الله والعلامة عبيد رحمه الله.

6– ومن تلبيسهم وتدليسهم إيهامهم أن الشيخ لزهر كان يجيز الكتابة بالأسماء المستعارة مطلقا والآن يمنع منه مطلقا، وكذبوا في الأولى ولم يصدقوا في الآخرة.

7– تجاهل أقوال وفتاوى العلماء الذين قالوا بخلاف قولهم لنها لا تخدمهم حتى وكأن الأمر إجماع على ما اختاروه وقالوا به وهذا أيضا من التلبيس والتدليس.

الخامس: كثرة أخطائكم وزلاتكم العلمية الدالة على ضعف مستواكم وزهادة تحصيلكم مما يزهد فيكم وفيما ينشر في قنواتكم:

1– ومن الأخطاء العليمة " عدم التفريق بين مقام التحمل والتلقي من جهة ومقام الأداء والتعليم من جهة أخرى ومعلوم أن لكل مقام مقالا ولكل حال حكما مناسبا" وهذا انبنى عليه محاولة قلب ما كان عليه سلف الأمة في طرائق العلم والتعلم والتعليم وتغييرها عن وجهتها حتى يصبح –لو تحققت دعوتهم– الموجه والمعلم والراد الحاكم هم المجاهيل دون العلماء البهاليل[1].

2– الدعوة إلى تجويز الكتابة بالأسماء المستعارة والمعرفات المجهولة والتلقي عنهم، والاستفادة منهم، والاعتماد في المسائل الشرعية عليهم، ناقض لأصل عظيم من أصول أهل السنة والجماعة، وهو الأصل الرابع من الأصول الستة ومبطل لفائدته ووجوبه، لأن هذه الدعوة تجعل هذا الأصل من غير فائدة، ولا فيه كبير جدوى وعائدة؛ وهذه مفسدة عظيمة تترتب على هذه الدعوة تدل على بطلانها وعظيم الزلة العليمة التي وقعوا فيها.

3– ما تقدم التنبيه عليه من التلبيس الكبير في مسألة الكتابة بالأسماء المستعارة بكثرة الكلام عليها وإيراد كلام العلماء الخاص في باب التعليم والتوجيه وهو مقيد عندهم بالمصلحة الراجحة أو الضرورة الملحة أي استثناء إلى درجة إيهام المسلمين عامة والسلفيين خاصة عكس القضية وكأن الأصل صار فرعا والفرع صار أصلا. وهذا من التغيير في باب العلم وقلب صورته في عين من لا علم عنده.

4– ضعف مستواهم الذي تدل عليه بعض تعابيرهم مثل قولهم:" وغيرهما من أهل العلم، لم يوافقوا على هذا الإطلاق الذي قررتموه".

السادس: تقريركم لقواعد أهل البدع وعملكم ببعضها وأنتم تدرون أو على الأقل وقوعكم لجهلكم في تقريرها أو العمل بها وموافقة أهل البدع عليها من حيث لا تدرون:

– مثل عملكم بقاعدة من قواعد أهل البدع والأهواء والتي هي من شر الأدواء؛ أقصد: ذكركم للخلاف وجعله حجة لدفع الراجح من أقوال العلماء.

---

[1]– جمع بهلول، ومعاني هذه الكلمة: الإنسان الجامع لصفات الخير. استفدتها من ديوان "جرح وتعديل" ص35 للأخ الفاضل الدكتور عمر تشيش تعليقا على قوله:

والله سبحانه رب تعبدنا بالشرع ليس بتقديس البهاليل

– ومنها قاعدة العبرة بالحق لا بقائله.

وإلى الجزء الثاني بإذن الله تعالى.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وسبحانك اللهم وبحمد أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

وكتبه: أبو عبد السلام عبد الصمد سليمان

ليلة الأربعاء: 18 شوال 1446 هـ

16/ 04/ 2025 نصراني.